زاد المشتاق
في الوعظ والأخلاق

أحمد سلامة الغرياني

منشورات مركز ابن وهب
للدراسات الشرعية والقانونية
طرابلس. ليبيا

مركز ابن وهب للدراسات الشرعية والقانونية

طرابلس. ليبيا

الطبعة الأولى

١٤٤٣ هـ. ٢٠٢١ م

حقوق الطبع والنشر متاحة لكل مسلم

زاد المشتاق

في الوعظ والأخلاق

إعداد:

أحمد سلامة الغرياني

منشورات مركز ابن وهب للدراسات الشرعية والقانونية

طرابلس. ليبيا

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ثم أما بعد.

فهذه أبواب مختصرة، وفصول منتقاة من مسائل الوعظ والأخلاق، قمت بتجميعها من بطون كتب السنة وشروحها، ومن مدونات الفقهاء، وكتب الرقائق والآداب، لطلبة العلم الشرعي بشكل خاص، ولعموم الناس الراغبين في أبواب الخير بشكل عام، من أجل مطالعتها ومدارستها في كتاب واحد، صغير في حجمه، كبير في منفعته وثمرته بإذن الله، يتضمن حصرا لكلام العلماء فيها، وعرضا مبسطا لها، بما يسهل عليهم الوصول إليها، ويعطيهم صورة شاملة لها، بأدق تفاصيلها، وكامل فروعها، حتى لا تتضارب عندهم تلك التفاصيل، أو تتشابك لديهم تلك الفروع، بطريقة قد تجعلهم يتوهمون في أنفسهم العجز عن فهم حدودها وأحكامها، وهو عبارة عن تقسيمات وتعريفات، وفروق وأحكام، وآداب ونصائح، لا غنى لأحد من الناس عموما أو من طلبة العلم خصوصا عن معرفتها ومطالعتها، ليذكروا الناس بها، وينشروا الفقه الخاص بها بينهم.

وسوف أقوم بتقسيم الدراسة في هذا الكتاب إلى بابين، الباب الأول في مسائل الوعظ وكيفية السلوك إلى رضا الله عز وجل، وهو باب الاستقامة، والثاني في مسائل الأخلاق والمعاملة مع النفس والناس، وسوف أعمق البحث في الباب الأول منهما بتقسيمه إلى خمسة فصول، هي التعريف بالاستقامة أي التقوى، وبواعثها، وعوائقها، وأول منازلها، وهو التوبة، ولوازم الاستقامة، ثم أقسم الباب الثاني المتعلق بالأخلاق إلى تمهيد وأربعة فصول، أولها خلق العقل وما هو متفرع عنه، ثم خلق عزة النفس ومشتملاته، ثم خلق

التودد إلى الناس، وما يتبعه من الصفات، ثم خلق العدل أو ترك الأذى للناس، وما يندرج تحته من أخلاق أيضا، وأسأل الله عز وجل أن يتقبل مني هذا العمل، وأن ينفع به الناس عموما وطلبة العلم الشرعي خصوصا، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه.

الباب الأول:
زاد المشتاق في الوعظ

تدور فصول هذا الباب حول موضوع الاستقامة في سلوك الطريق إلى رضا الله عز وجل والقرب منه، وقد قمت بتقسيمه إلى خمسة فصول، الأول منها في مفهوم التقوى أو الاستقامة، وبيان درجاتها، وشرح ما يجتنبه المرء فيها، وعلامات صدقها، والفصل الثاني في دراسة البواعث على الاستقامة، وهي أربعة، الخوف من الله، وحسن الظن بتدبيره لعباده المتقين، والفرار من قسوة القلب، والحياء من الله، والفصل الثالث في عوائق الاستقامة، وهي سبعة أشياء، تحول بين العبد وبين طاعة مولاه، وتمنعه من الالتزام بالاستقامة عليها، هي: طول الأمل، وحب الدنيا، والقنوط من رحمة الله، والتشدد في الدين، والعجب أو الغرور، والاغترار بعفو الله، والحرص على المنزلة في قلوب الناس، والفصل الرابع في التوبة، وهي أول مقامات ومنازل طريق الاستقامة، والفصل الخامس في لوازم الاستقامة، ويشمل أمورا ثلاثة، لا يمكن للاستقامة أن تكون إلا بها، لأنها شرط في الفلاح والنجاح للعبد، ولا تتم سعادته إلا بها، وهي الدعوة إلى الله، وكثرة النوافل والذكر، ودوام التفكر في الموت وما يليه من الأهوال.

الفصل الأول: في التعريف بالاستقامة والتقوى

الْوَعْظُ لغة التذكير، يقول الله تعالى ((وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين)) ويقول الشيخ الدردير عن الوعظ إنه ((التَّذْكِيرُ بِمَا يُلَيِّنُ الْقَلْبَ لِقَبُولِ الطَّاعَةِ وَاجْتِنَابِ الْمُنْكَرِ.)) فهو الدعوة إلى لزوم الاستقامة، وهي سلوك الطريق الذي لا اعوجاج فيه ولا انحراف، الموصل إلى رضا الله عز وجل، واجتناب غضبه وعقابه، وهي مرادفة لعبارة التقوى، إلا أن للتقوى في المعنى الشرعي لها درجتان أو معنيان، حيث إن مفهومها عند الفقهاء يختلف عنه في نصوص الكتاب والسنة، فهي عند الفقهاء: ((اجتناب المنهيات وفعل المأمورات ظاهرا وباطنا.)) كما في كتاب الإحياء وغيره، قال عمر بن عبد العزيز: ((ليست التقوى قيام الليل ولا صيام النهار، والتخليط فيما بين ذلك، ولكن التقوى ترك ما حرم الله وأداء ما افترض الله.)) وقيل أيضا: ((التقوى هي ألا يراك الله حيث نهاك، ولا يفقدك حيث أمرك.)) بينما في القرآن الكريم تطلق التقوى بمعنى آخر، ينطبق عليه اسم التقوى الكاملة، أو الحقة، كما في قوله تعالى: ((واتقوا الله حق تقاته)) وقوله تعالى: ((كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون)) وهي ((كل فعل أو ترك يقي صاحبه من الوقوع في المعاصي والانحراف عن طاعة الله، ويجعله بعيدا عنها)) وهذا يشمل الإكثار من الذكر والصيام والنوافل عموما، وترك الشبهات وما لا بأس به خوف الوقوع فيما فيه بأس، كما ورد في قوله تعالى في سورة آل عمران ((للذين اتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار ..)) إلى قوله تعالى: ((الصابرين والصادقين والقانتين والمنفقين والمستغفرين بالأسحار)) ففيها زيادة على مجرد ترك المحرمات وفعل الواجبات، بالنفقة والاستغفار في وقت السحر، وقوله تعالى في سورة الذاريات ((إن المتقين في جنات وعيون .. إلى قوله تعالى: كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وبالأسحار هم يستغفرون)) وقوله ((ألا إن أولياء

الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون)) والولاية هي المحبة، وإنما تحصل بالإكثار من النوافل، لحديث ((من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب، وفيه: ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه)) وكما في حديث الترمذي: ((من خاف أدلج.)) أي بادر بالأعمال الصالحة، وفي الطبري في قوله تعالى {اتقوا الله حق تقاته}: ((أما قوله "حق تقاته" فقال ابن مسعود: هو أن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر.)) اهـ.

وإذا رجعنا لمفهوم التقوى عند الفقهاء فإن ترك المنهيات يشمل حفظ الجوارح من المعاصي وحفظ القلب من الآفات، بغض البصر عما لا يحل النظر إليه، كالعورات والتجسس، وكف اللسان والسمع عن المآثم القولية، وهي الغيبة والنميمة والشتم والسخرية والكذب، وحفظ البطن من أكل الحرام، وهو الخمر والحشيشة، والميتة والدم، ولحم الخنزير، وكل ما فيه حق للغير، بالغصب والسرقة والتعدي وخيانة الأمانة، وأكل الربا، والرشوة، والعقود الفاسدة، وحفظ الفرج من الحرام، وهو الزنا واللواط، وكل شهوة محرمة، وحفظ اليد من فعل ما لا يحل، بالضرب والقتل العدوان، ولمس من لا يحل، كمصافحة الأجنبية، وحفظ الرجل من المحرمات، وهي المشي لمحل المنكر، والفرار يوم الزحف، وحفظ البدن عموما من المعاصي التي لا تختص بعضو معين، وهي عقوق الوالدين وقطيعة الرحم والهجر للمسلم، وتطهير القلب من الآفات، وهي الرياء والحسد والغل والعجب والكبر.

علامات صدق التقوى:

علامات صدق التقوى ثلاثة أمور، هي محاسبة النفس، والورع، والشوق للموت.

أولا: محاسبة النفس:

المحاسبة هي أن يتصفّح المرء في ليله ما صدر عنه في نهاره، فيصلحه إن أمكن، ثم ينتهي عن مثله في المستقبل، وكمالها بصحبة المرء لمن يخبره بعيوبه، قال ميمون بن مهران، ((لا يكون الرجل تقيًا حتى يكون أشد محاسبة لنفسه من الشريك الشحيح والسلطان الجائر.)) وقال الحسن البصري ((المؤمن لا تراه إلا يلوم نفسه، يقول ما أردت بهذا، لم فعلت هذا، كان هذا أولى من هذا، أو نحو هذا الكلام.)) وقال ((إنما خف الحساب يوم القيامة على قوم حاسبوا أنفسهم في الدنيا، وإنما شق الحساب يوم القيامة على قوم أخذوا هذا الأمر من غير محاسبة.)) وعن وهب بن منبه قال مكتوب في حكمة آل داود: حق على العاقل أن لا يغفل عن أربع ساعات: ساعة يناجي فيها ربه، وساعة يحاسب فيها نفسه، وساعة يخلو فيها مع إخوانه الذين يخبرونه بعيوبه ويصدقونه عن نفسه، وساعة يخلى فيها بين نفسه وبين لذاتها فيما يحل ويجمل، فإن في هذه الساعة عونا على تلك الساعات، وإجماماً للقلوب."

ثانيا: الشوق للموت:

وهو من علامات التقوى، لقول النصر أباذي ((من لزم التقوى اشتاق إلى مفارقة الدنيا، لأن الله تعالى يقول: {وللدار الآخرة خير للذين يتقون})) وفي الآداب لابن مفلح، قَالَ أحمد ((إِنِّي لَأَتَمَنَّى الْمَوْتَ صَبَاحًا وَمَسَاءً، أَخَافُ أَنْ أُفْتَنَ فِي الدُّنْيَا.))

ثالثا: الورع:

الورع نوعان، أحدهما ترك الشبهات، والآخر ترك بعض الْحَلَال الذي يكون في العادة سببا للوقوع في المكروه ثم في الحرام، كترك مجالسة من هو كثير الكلام والمزاح خشية الوقوع في المحظور، والتقليل من الزينة والرفاهية حذرا من الغرور والتكبر، أو من مخالطة الناس عموما حذرا من المداهنة في منكراتكم والسكوت عنها، ونحو ذلك، ويشهد له حديث الترمذي ((لَا يَبْلُغُ العَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ المُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ حَذَرًا لِمَا بِهِ البَأْسُ.))

والشبهة شرعا هي كل ما فيه شك، وتنقسم إلى ثلاثة أنواع، الشك في سبب التحريم، بعد تيقن الحل، وهو ورع مستحب، كالشك في وقوع الطلاق، والنوع الثاني الشك في سبب الإباحة، بعد تيقن التحريم، كالشك في الذبح أو في تحقق شروط صحة فعل معين، وهو ورع واجب، ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم ((كل ما أصميت ودع ما أنميت.)) أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس، وأخرجه البيهقي موقوفا عليه، والإنماء أن يجري الصيد فيغيب عنه ثم يدركه ميتاً، إذ يُحْتَمَلُ أَنَّهُ مَاتَ بِسَقْطَةٍ أَوْ بِسَبَبٍ آخَرَ.

والنوع الثالث الشك في حل العين، بكسر الحاء، وهذا النوع ينقسم إلى ثلاثة أقسام أيضا، لأنه إما أن يكون ناشئا عن تعارض الأدلة وأقوال المجتهدين، كالمواعدة بشراء ما ليس عندك مع تعيين الربح، أو لتعارض علامات الحل والحرمة، كشراء ما شهدت بينة به للمشتري، وشهدت بينة أخرى به لغيره، أو لاختلاط الحلال بالحرام، وهذا الاختلاط له أربع صور كما ذكر الغزالي رحمه الله، لأنه إما أن يكون اختلاطا لمحصور بمحصور، كاختلاط شاة ميتة بعشرة شياه مذكاة، وهو ورع واجب، أو يكون اختلاطا لغير محصور

بغير محصور، كألف شاة مذكاة مع ألف شاة غير ذكاة، وهو ورع مستحب، أو اختلاطا لحلال محصور بحرام غير محصور، كعشر شياه مذكاة في ألف شاة غير مذكاة، وهو ورع واجب، أو اختلاطا لحرام محصور في حلال غير محصور، وهو ورع مستحب أيضا، كألف شاة مذكاة فيها عشر شياه غير مذكاة.

روى عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ.» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الفصل الثاني: الباعث على التقوى

الباعث على التقوى يشمل أربعة أمور، هي الخوف من الله، وحسن الظن بتدبيره لعباده المتقين، والفرار من قسوة القلب، أي سواده أو الختم عليه من كثرة الذنوب، والحياء من الله تعالى.

أولا: الخوف من الله:

الخوف هو توقع ما هو مكروه للنفس، قال الجنيد: الخوف تَوَقُّعُ الْعُقُوبَةِ عَلَى مَجَارِي الْأَنْفَاسِ، وقال ابن القيم في المدارج في تعريف الخوف من الله هو: اسْتِحْضَارِ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ اهـ ويقول الإمام الغزالي في كتابه الإحياء: ((الْأَنْوَاعُ النَّافِعَة فِي حَلِّ عُقْدَةِ الْإِصْرَارِ وَحَمْلِ الناس على ترك الذنوب.. أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ: {الْأَوَّلُ} أَنْ يَذْكُرَ مَا فِي القرآن من الآيات المخوفة للمذنبين والعاصين، وكذلك ما ورد من الأخبار والآثار... النوع الثَّانِي: حِكَايَاتُ الْأَنْبِيَاءِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِينَ، وَمَا جَرَى عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَصَائِبِ بِسَبَبِ ذُنُوبِهِمْ... النوع الثَّالِثُ: أَنْ يُقَرِّرَ عِنْدَهُمْ أَنَّ تَعْجِيلَ الْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا مُتَوَقَّعٌ عَلَى الذُّنُوبِ، وَأَنَّ كُلَّ مَا يُصِيبُ الْعَبْدَ مِنَ الْمَصَائِبِ فَهُوَ بِسَبَبِ جناياته... النوع الرَّابِعُ: ذِكْرُ مَا وَرَدَ مِنَ الْعُقُوبَاتِ عَلَى آحاد الذنوب، كالخمر والزنا والسرقة والقتل والغيبة والكبر والحسد وكل ذلك مما لا يمكن حصره.)) اهـ كلامه.

وورد في سنن الترمذي مرفوعا إلى النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: ((مَنْ خَافَ أَدْلَجَ، وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ.)) وقوله أدلج، أي سار من أول الليل، ومعناه المبادرة بالأعمال الصالحة، خوفاً من القواطع والعوائق، وفي صحيح ابن حبان عَنْ الله عز وجَلَّ قالَ: وَعِزَّتِي لا أَجْمَعُ عَلى عَبْدِي خَوْفَيْنِ وَأَمْنَيْنِ، إِذَا خَافَنِي في الدُّنْيَا أَمَّنْتُهُ يوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِذَا أَمِنَنِي في الدُّنْيَا أَخَفْتُهُ في الآخِرَةِ. قال أبو سليمان الداراني: ما فارق الخوف قلباً إلا خرب.

ويكون الخوف كما قال ابن القيم والغزالي رحمهما الله باستحضار نصوص الوعيد، مثل قوله تعالى {مَن يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ} وقوله تعالى {ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره} جاء في صحيح ابن حبان وصححه الألباني عن أبي بكر الصديق، قال: يا رسولَ الله كيفَ الصلاحُ بعدَ هذه الآية {لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ} وكلُّ شيْءٍ عمِلْناهُ جُزِينَا به؟ فقال: "غَفر الله لك يا أبا بكْرٍ أَلَسْتَ تَمْرَضُ؟ أَلسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ يُصيبُكَ اللأْواءُ؟ قال: قلتُ: بلى. قال: "هو ما تُجْزَوْنَ به. وفي مسلم ((إن هذه الأمة تبتلى في قبورها، فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه)) وفي مستدرك الحاكم: وَاللهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرُشِ، وَلَخَرَجْتُمْ إِلَيَّ الصُّعُدَاتِ تَجْأَرُونَ إِلى اللهِ. وقوله (لو تعلمون ما أعلم) قال المناوي: من شدة عقاب الله، وقوة سطوته بأهل المعاصي، وفي الطبراني، بإسناد حسَّنَه ابن حجر ((يدخل من أهل هذه القبلة النار من لا يحصي عددهم إلا الله، بما عصوا الله، واجترؤوا على معصيته، وخالفوا طاعته)) وفي المسند ((إيّاك والمعصية، فإنّ المعصية تُحِلُّ سخَطَ الله عز وجل))

أنواع العذاب على المعاصي وصوره:

والعذاب على المعصية أنواع ستة، فمنه ما هو في القبر، ومنه ما هو في النار، أو في الموقف، أو على الصراط، أو في ما بعد النجاة من النار، ومنه العقاب في الحياة الدنيا.

عذاب القبر:

كان عثمان بن عفان رضي الله عنه إذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته، فيقال له: قد تذكر الجنة والنار ولا تبكي، وتبكي من هذا؟ قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن القبر أول منازل الآخرة، فإن نجا منه فما بعده أيسر منه، وإن لم ينج منه

فما بعده أشد منه، قال وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا إِلَّا وَالْقَبْرُ أَفْظَعُ مِنْهُ. رواه الترمذي وصححه الألباني. وروى مسلم في صحيحه عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إِنَّ هذِهِ الأُمةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلا أَنْ لا تَدَافَنُوا، لَدَعَوْتُ الله أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ الَّذِى أَسْمَعُ مِنْهُ.))

وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبرين فقال ((إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير، أما أحدهما فكان لا يستبرىء من البول، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة)) وفي مسلم أن رجلا من المسلمين قتل يوم خيبر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم ((والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه ناراً)) وفي الحاكم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((إن عامة عذاب القبر من البول فتنزهوا منه.)) وفي البخاري من حديث سمرة بن جندب أن تارك الصلاة المكتوبة حرصا على النوم، يقوم عليه رجل بصخرة كبيرة، يشدخ بها رأسه، حتى إذا ضربه تدحرج الحجر، فينطلق ليأتي به، ولا يرجع إليه حتى يلتأم رأسه، فيعود فيضربه، فصنع به ذلك إلى يوم القيامة، وأن الزناة في قبورهم يوضعون في نقب مثل التنور، أعلاه ضيق وأسفله واسع، يتوقد تحتهم ناراً، فإذا اقتربت ارتفعوا حتى كادوا يخرجون، فإذا خمدت رجعوا فيها. اهـ بمعناه مختصرا.

وفي السلسلة الصحيحة، أمر بعبد من عباد الله أن يضرب في قبره مائة جلدة، فلم يزل يسأل ويدعو حتى صارت جلدة واحدة، فجلد جلدة واحدة، فامتلأ قبره عليه نارا، فلما ارتفع عنه وأفاق، قال: على ما جلدتموني؟ قالوا: إنك صليت صلاة واحدة بغير طهور، ومررت على مظلوم فلم تنصره.

وفي صحيح ابن حبان مرفوعا أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: ((فإذا أنا بقوم معلقين بعراقيبهم، مشققة أشداقهم، تسيل أشداقهم دماً. قال: قلت: من هؤلاء؟ قال: الذين يفطرون قبل تَحِلة صومهم.))

عذاب الموقف:

يكون العذاب في الموقف يوم القيامة بطول الوقوف انتظارا للحساب، وبشدة الحر وبالعرق، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة على الكفار، ويطول على المؤمنين بحسب أعمالهم، ويكون أيضا بأنواع شتى، منها الجرب للنائحة مع ثياب القطران، والجذام لتارك القرآن، وحمل الشيء المغصوب إلى أرض الموقف بالنسبة للغاصب، وصغر المتكبرين جدا كالذر، حتى يطؤهم الناس، وتعذيب تارك الزكاة بماله، من حيوان أو نقد، ينطحه ويطؤه ويرفسه أو يكوى به، حتى يقضى بين الناس، ومنه الجوع والعطش للسكران، ونحو ذلك، ففي الترمذي أن الناس يوم القيامة يحشرون على ثلاث حالات، رجالا وركبانا ومسحوبين على الوجوه، وهم الكفار، ومنهم من يحشر طاعما شاربا وهم المتقون، ومنهم من يحشر عطشانا وهم المجرمون، قال تعالى {ونسوق المجرمين إلى جهنم وردا} يعني يقفون مشاهد القيامة عطاشا. وقال أيضا "يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا" وفي الحاكم مرفوعا: طاعمين كاسين راكبين، ويحشر المتكبرون أمثال الذر في صور الرجال لا يراهم الناس فيطؤونهم بأقدامهم، كما رواه النسائي ، وفي المسند يحشر شارب الخمر عطشانا وتارك القرآن بعد حفظه حتى نسيه أجذم، ومن لا يعدل بين زوجاته يأتي يجر أحد شقيه ساقطا.

وفي البخاري ((يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي وَيَنْفُذُهُمُ البَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الغَمِّ وَالكَرْبِ مَا لاَ يُطِيقُونَ وَلاَ يَحْتَمِلُونَ)) وفي الحاكم عن ابن مسعودٍ مرفوعا، ((يجمعُ الله الأوَّلينَ والآخِرين لِميقَاتِ يومٍ

مَعْلومٍ، قياماً أرْبعينَ سنةً، شاخِصَةً أبْصارُهم إلى السماء، يَنْتَظِرونَ فَصْل القَضاءِ.)) وفي مسلم ((ويكون الناس على قدر أعمالهم في العرق، فمنهم من يكون إلى كعبيه ومنهم من يكون إلى ركبتيه ومنهم من يكون إلى حقويه ومنهم من يلجمه العرق إلجاما قال وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده إلى فيه.))

العذاب بالصراط:

ويكون بطول المرور عليه مع شدة الخوف حذر السقوط، الذي قد يصل إلى آلاف السنين، بسبب بطء المسير جدا، ولطول الصراط نفسه، مع التعرض للجرح والتمزيق للجلد بكلاليب النار، ومن ذلك ما ورد في الصحيحين، أن مرور المؤمنين على الصراط يكون بحسب أعمالهم، فمنهم من يمر بسرعة البرق، ومنهم من يمر بسرعة الريح، ومن من يمر بطيئا، بحسب قلة عمله الصالح وكثرته، حتى يمر الرجل يزحف على بطنه، لقلة أعماله، ففي مسلم ((يَجْرِي بِهِمْ أعمالهم.. قال حَتَّى تَعْجِزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ، حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ فَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا)) وفي الحاكم ((يكون آخرهم رجلاً يَتَلَبَّطُ على بطنه، يقول يا رب لم بطّأت بي، فيقول إنما بطَّأ بك عملك)) قال في مرقاة المفاتيح أي لِضَعْفِ عَمَلِهِ، وَتَقَاعُدِهِ عَنِ السَّبْقِ فِي الدُّنْيَا، قال الفضيل بن عياض: بلغنا أن الصراط مسيرة خمسة عشر ألف سنة، خمسة آلاف صعود، وخمسة آلاف هبوط، وخمسة آلاف مستو، قال في الفتح وهو حديث معضل ضعيف.اهـ

وعلى حافتي الصراط كلاليب، لا يعلم قدر عظمها إلا الله، وهي الحديدة المعطوفة الرأس، التي يعلق عليها اللحم، تخطف المؤمنين من فوق الصراط، وتدفعهم عنه، بحسب أعمالهم السيئة، فمنهم النَاجي المسَلَّم، ومنهم من تخدشه وتجرحه، ولكنه لا يقع، ومنهم المكْدُوس، الذي يقع فِي نَارِ جَهَنَّم، فتأخذه النار إلى قدميه، ومنهم من تأخذه إلى ركبتيه،

ومنهم من تأخذه إلى إزاره، ومنهم من تأخذه إلى ثدييه، ومنهم من تأخذه إلى عنقه، ولكنها لا تغشى الوجوه ومواضع السجود، ومنهم من تأكله النار حتى يصيروا حمما، أي فحما أسود، ثم يخرجون منها.

العذاب بالنار:

ثبت في صحيح مسلم أن ناسا من الموحدين يدخلون النار يوم القيامة، ويقعون فيها من فوق الصراط، فتأكلهم النار حتى يصيروا حمما، أي فحما أسود، وأن منهم من تأخذه النار إلى قدميه، ومنهم من تأخذه إلى ركبتيه، ومنهم من تأخذه إلى إزاره ، ومنهم من تأخذه إلى ثدييه ، ومنهم من تأخذه إلى عنقه، وأنها لا تغشى الوجوه ومواضع السجود.

وورد في بعض عذاب أهل المعاصي قول الله تعالى ((إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا.)) ومن ذلك حديث جَابِرٍ أن رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قال: « كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، إِنَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ ». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ قَالَ « عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ أَوْ عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ . صحيح مسلم. وورد أيضا حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه و آله وسلم قال: ((يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صورة الناس يعلوهم كل شيء من الصغار حتى يدخلوا سجنا في جهنم يقال له بولس تعلوهم نار الأنيار يسقون من طين الخبال عصارة أهل النار.)) خرجه الإمام أحمد والترمذي، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ ((مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فَفِى النَّارِ.)) رواه البخاري، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ شَرِبَ سَمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ

تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. رواه مسلم، وعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ « يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِى النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ يَا فُلاَنُ مَا لَكَ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَيَقُولُ بَلَى قَدْ كُنْتُ آمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلاَ آتِيهِ وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ » . صحيح مسلم. الأَقتاب : جمع القتب وهو الأمعاء .

وروى الإمام أحمد و الترمذي و ابن ماجه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و آله وسلم قال: ((إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها باسا يهوي بها في النار سبعين خريفا.)) وفي سنن أبي داود عن عمار عن النبي صلى الله عليه و آله وسلم قال: ((من كان له وجهان في الدنيا كان له يوم القيامة لسانان من نار.)) وفي سنن أبي داود عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة.))

العذاب بالحبس فيما بعد النجاة من النار:

أي قبل الإذن بدخول الجنة، ويتراوح بين أربعين إلى خمسمائة سنة، بحسب كثرة ما يحاسب عليه العبد، من المال أو الولاية أو النعم، ففي البخاري مرفوعا ((أصحاب الجنة محبوسون على قنطرة بين الجنة والنار يسألون عن فضول أموال كانت بأيديهم.)) وفيه أيضا أنه صلى الله عليه وسلم قَالَ ((ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تِبْرٍ عِنْدَنَا فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْبِسَنِي، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ.)) وقوله يحبسني: يعني في الآخرة للحساب، وفي مسلم ((إن فقراء أمتي المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة بأربعين خريفا)) وفي صحيح ابن حبان وصححه الألباني عن عبد الله بن عمرٍو مرفوعا، ((تَجْتَمِعونَ يومَ القيامَةِ فيُقالُ: أيْنَ فُقراءُ هذه الأُمَّةِ ومسَاكينها،

فيقُومون، فيقالُ لَهُم: ماذا عمِلْتُم؟ فيقولون: ربَّنا ابْتَلَيْتَنا فصَبرْنا، وولَّيْتَ الأمْوال والسُّلْطانَ غَيْرَنا، فيقولُ الله جلَّ وعَلا: صدقْتُم، قال: فيدْخلُون الجَنَّةَ قبلَ الناسِ، وتَبقَى شِدَّة الحِسَابِ، على ذَوي الأمْوال والسلْطانِ.)) وعن محمود بن لبيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((اثنتان يكرههما ابن آدم الموت والموت خير من الفتنة ويكره قلة المال وقلة المال أقل للحساب.)) رواه أحمد.

العقوبات الدنيوية:

من عقوبات المعصية المصائب التي يصاب بها أهلها في الدنيا، قال علي بن أبي طالب ما نزل بلاء إلا بذنب، ولا رُفِعَ بلاء إلا بتوبة. وقال تعالى ((وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ)).وفي المسند ((إن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه)) قال بعض السلف: إني لأعصي الله فأرى ذلك في خلق دابتي وامرأتي، وروى ابن المبارك عن بِلَالَ بْنَ سَعْدٍ «إِنَّ الْمَعْصِيَةَ إِذَا أُخْفِيَتْ لَمْ تَضُرَّ إِلَّا صَاحِبَهَا، وَإِذَا أُعْلِنَتْ فَلَمْ تُغَيَّرْ ضَرَّتِ الْعَامَّةَ».

قصة أصحاب الجنة:

من ذلك الاعتبار بقصص أهل المعاصي، وعاقبتهم في الدنيا، كقصة أصحاب الجنة، في قوله تعالى ((إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَما بَلَوْنا أَصْحابَ الْجَنَّةِ)) أي البستان، قال القرطبي: كانَتْ لِرَجُلٍ تقي، يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ مِنْهَا، ولَهُ ثَلَاثَةُ بَنِينَ، فَلَمَّا مَاتَ صَارَت الجنة إِلَى وَلَدِهِ، فلما أَرَادُوا أن يحصدوا زَرْعها، ويجذوا ثمرها، عزموا على أن يمنعوا حق الله منها، بجذها في أول الصباح، حتى لا يعلم بهم المساكين، فَأَهْلَكَهَا اللَّهُ، بِأَنْ أَحْرَقَها ليلا وهم نائمون، فلما أصبحوا أتوها، وهم يتخافتون، أي يسرون الكلام، ويخفون أنفسهم، حتى لا يشعر بهم أحد، ويظنون في أنفسهم أنهم قادرون عليها، فلما وصلوا إليها وجدوها

كَالصَّرِيمِ، أَيْ كَاللَّيْلِ، لاسوداد مَوْضِعِهَا، فَلَمَّا لما رأوها أَنْكَرُوهَا، وَشَكُّوا فِيهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ إِنَّا لَضَالُّونَ، أَيْ ضَلَلْنَا الطَّرِيقَ إِلَى جَنَّتِنَا، ثم قالوا ((بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ)) أَيْ معاقبون، بأن حُرِمْنَا جَنَّتَنَا، بسبب صنيعنا وما عزمنا عليه من منع حق الفقراء والمساكين، (قالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلا تُسَبِّحُونَ) يعني أنه كَانَ أَمَرَهُمْ بأداء حق الله فَلَمْ يُطِيعُوهُ، (قالُوا سُبْحانَ رَبِّنا إِنَّا كُنَّا ظالِمِينَ) يعني لِأَنْفُسِنَا فِي مَنْعِنَا حق الْمَسَاكِينَ، أي اعْتَرَفُوا بِالْمَعْصِيَةِ، وأنهم استحقوا بها العقوبة، منزهين اللَّهَ عن أن يكون ظلمهم بإحراق جنتهم، قال الله تعالى ((كذلِكَ الْعَذاب)) أَيْ عَذَابُ الدُّنْيَا، وَمنه هَلَاكُ الْأَمْوَالِ (وَلَعَذابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كانُوا يَعْلَمُون) قال القرطبي: فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْعَزْمَ مِمَّا يُؤَاخَذُ بِهِ الْإِنْسَانُ، لِأَنَّهُمْ عَزَمُوا عَلَى أَنْ يَفْعَلُوا فَعُوقِبُوا قَبْلَ فِعْلِهِمْ. اهـ بتصرف واختصار.

قصة أصحاب السبت:

وكذلك قصة عذاب أصحاب السبت على عصيانهم، قال الله تعالى ((واسئلهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر إذ يعدون في السبت)) وهم قوم من أهل الكتاب حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ صيد الْحِيتَانَ فِي يوم السَّبْتِ، فكَانوا إذا جاء يوم السبت أَقْبَلَتْ عليهم الأسماك بكثرة، إِلَى سَاحِلِ بَحْرِهِمْ، حتى إِذَا انقضى السبت ذَهَبت تلك الأسماك، فَلَمْ يَرَوْا حُوتًا صَغِيرًا وَلَا كَبِيرًا إلى يَوْم السَّبْتِ التالي، فيأتين فيه شُرَّعًا، وهكذا، حتَّى إِذَا طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ احتالوا على صيدها، فقيل إن الرَجُلٌ مِنْهُمْ كان يمسك بالحُوت سِرًّا في يوم السبت، ويربطه بِخَيْطٍ، ثُمَّ يرْسَلهُ فِي الْمَاءِ، ويوْتد لَهُ وتدا في الساحل، حتى إِذَا كَانَ اليوم التالي جَاءَ فَأَخَذَهُ، وأنهم صَنَعُوا ذلك سِرًّا زَمَنًا طَوِيلًا، فلَمْ يُعَجِّلِ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْعُقُوبَةَ، إلا بعد أن صادوها علانية، وباعوها في الأسواق، وقيل إن الرَّجُل منهم كان يَحْفِرُ الحفرة الواسعة، وَيَجْعَلُ لَهَا نَهْرًا إِلَى الْبَحْرِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ السَّبْتِ فُتِحَ النَّهْرُ، وأَقْبَلَ الْمَوْجُ بِالْحِيتَانِ، حَتَّى

يُلْقِيَهَا فِي الْحَفِيرَةِ، فَيُرِيدُ الْحُوتُ أَنْ يَخْرُجَ، فَلَا يُطِيقُ، مِنْ أَجْلِ قِلَّةِ ماء النهر، فيمكث فيها، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْأَحَدِ، جَاءَ فَأَخَذَهُ، وقال ابن كثير إنهم تَحَيَّلُوا بوضع الْحَبَائِلِ وَالْبِرَكِ للحيتان قَبْلَ يَوْمِ السَّبْتِ، فَلَمَّا جَاءَتْ الأسماك يَوْمَ السَّبْتِ عَلَى عَادَتِهَا نشبت بتلك الحبائل والبرك، فأَخَذُوهَا بَعْدَ انْقِضَاءِ السَّبْتِ.اهـ بتصرف.

فلما أظهروا ذلك، قَالَتْ لهم طَائِفَةٌ مِنْ أهل القرية: وَيَحْكَمُ اتقوا الله، ونهوهم عما كانوا يَصْنَعُونَ، فقَالَتْ لهم طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ تَأْكُلِ الْحِيتَانَ: ((لِمَ تَعِظُونَ قَوْماً اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذاباً شَدِيداً)) فردوا عليهم ((قالُوا مَعْذِرَةً إِلى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ)) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ، أَصْبَحَتْ تِلْكَ الْبَقِيَّةُ فِي أَنْدِيَتِهِمْ وَمَسَاجِدِهِمْ، وَفَقَدُوا الناس، فقال بعضهم لبعض إن للناس شأنا، فَانْظُرُوا مَا هُوَ؟ فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ فِي دُورِهِمْ، فَوَجَدُوهَا مُغْلَقَةً عَلَيْهِمْ، قَدْ دَخَلُوهَا لَيْلًا فَغَلَّقُوهَا عَلَى أَنْفُسِهِمْ كَمَا يُغْلِقُ النَّاسُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، فَأَصْبَحُوا فِيهَا قِرَدَةً.

ثانيا: حسن الظن بتدبير الله لعباده المتقين:

التفاؤل بالعمل الصالح، هو توقع الخير، وإحسان الظن بتدبير الله لعباده المتقين وبتقديره لهم، وشرطه التقوى، لأن المعصية سبب للتشاؤم، بنقص الرزق والعافية والمحبة عند الخلق، وحسن الظن مع المعصية غرور، لقوله تعالى ﴿قالوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ أي فألكم الحسن أو السيء، قال قتادة أي أعمالكم معكم، كما في الطبري وغيره، والعرب تسمي التفائل والتشاؤم تطيرا، لأنهم كانوا إذا طار عن يسارهم طير تشاءموا، وإن طار عن يمينهم تفاءلوا، وقال تعالى ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾ وقال أيضا ﴿ومن يتق الله يجعل له من أمره يسرا﴾ وقال ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي

الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ وقال ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾.

قال ابن عباس : إن للحسنة ضياء في الوجه، ونورا في القلب، وسعة في الرزق، وقوة في البدن، ومحبة في قلوب الخلق، وإن للسيئة سوادا في الوجه، وظلمة في القبر والقلب، ووهنا في البدن، ونقصا في الرزق، وبغضة في قلوب الخلق.

ومن شؤم المعاصي أيضا الذل والهوان، لقوله تعالى: ((من كان يريد العزة فلله العزة جميعا)) وقوله ((إن أكرمكم عند الله أتقاكم)) قال سليمان التيمي: ((إن الرجل ليصيب الذنب السر فيصبح وعليه مذلته.))

ثالثا: خوف قسوة القلب وسواده:

أما باعث الفرار من قسوة القلب وسواده بكثرة الذنوب، فلقوله تعالى ((كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون)) وفي الترمذي وحسنه الألباني ((إن المؤمن إذا أذنب ذنبا نكت في قلبه نكتة سوداء، فإن تاب ونزع واستغفر صقل منها، وإن زاد زادت، حتى يغلف بها قلبه، فذلك الران الذي ذكر الله في كتابه ((كلا بل ران على قلوبهم)). وفي مسلم تُعْرَضُ الْفِتَنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ، عُودًا عُودًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا نَكَتَتْ فِيهِ نُكْتَةً سَوْدَاءَ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكِتَتْ فيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ، حَتَّى يَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ، أَبْيَضُ بِمِثل الصَّفَا، فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْآخَرُ أَسْوَدُ مِرْبَادًّا، كَالْكُوزِ مُجْخِيًّا، لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلَّا مَا أشْرب من هَوَاهُ.

جاء في كتاب الجواب الكافي لابن القيم: ((ومنها (أي من عقوبات المعاصي) وهو من أخوفها على العبد، أنها تضعف القلب عن إرادته، فتقوي إرادة المعصية، وتضعف

إرادة التوبة شيئا فشيئا، إلى أن تنسلخ من قلبه إرادة التوبة بالكلية، فلو مات نصفه لما تاب إلى الله، فيأتي بالاستغفار وتوبة الكذابين باللسان بشيء كثير، وقلبه معقود بالمعصية، مصر عليها، عازم على مواقعتها متى أمكنه، وهذا من أعظم الأمراض وأقربها إلى الهلاك.))

رابعا: **الحياء من الله:**

ومن بواعث التقوى أيضا الحياء من الله، لقوله تعالى:{إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} وقال سبحانه: {أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى} وقال تعالى: ((يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلاَ يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لاَ يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطا)) ولحديث سعيد بن يزيد الأنصاري أن رجلا قال يا رسول الله أوصني، قال: أوصِيكَ أنْ تَسْتَحِي مِنَ اللهَ كَمَا تَسْتَحِي رَجُلًا مِنْ صَالِحِي قَوْمِكَ. أخرجه أحمد في الزهد وإسناده جيد، وقال رجل لوهيبُ بن الورد: عِظني، فقال: اتَّقِ الله أنْ يكونَ أهونَ الناظرين إليك.

وقال بعضهم:

وإذا خلوت بريبة في ظلمة .. والنفس داعية إلى الطغيان.

فاستحي من نظر الإله وقل لها .. إن الذي خلق الظلام يراني.

وقال الراغب الأصفهاني: ((حق الإنسان إذا همَّ بقبيح أن يتصور أجل من في نفسه حتى كأنه يراه، فالإنسان يستحي ممن يكبر في نفسه، ولذلك لا يستحي من الحيوان ، ولا من الأطفال ، ولا من الذين لا يميزون، ويستحي من العالم أكثر مما يستحي من الجاهل ، ومن الجماعة أكثر ما يستحي من الواحد.))

الفصل الثالث: عوائق الاستقامة وموانعها

عوائق الاستقامة التي تحول بين العبد وبين طاعة ربه، وتمنعه من الالتزام بالاستقامة عليها ثمانية أمور، هي طول الأمل، والعجب، والقنوط، والتشدد في فهم الدين، بحيث يتوهم تعذر الالتزام الحقيقي، والاغترار بعفو الله، وحب الدنيا، وعدم حضور مجالس التذكير والوعظ، والحرص على رضا الناس، أو الخشية من إظهار المخالفة لهم في المعصية.

أولا: طول الأمل:

وهو توهم تأخر الموت، واستبعاد هجومه بالقرب، قال يحيى بن معاذ: ((الذي حجب الناس عن التوبة طول الأمل.)) وقال الفضيل بن عياض: ((ما أطال رجل الأمل إلا أساء العمل.)) وقَال اللَّقَّافُ: ((مَنْ أَكْثَرَ ذِكْرَ الْمَوْتِ أُكْرِمَ بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: تَعْجِيلِ التَّوْبَةِ وَقَنَاعَةِ الْقَلْبِ وَنَشَاطِ الْعِبَادَةِ، وَمَنْ نَسِيَهُ عُوقِبَ بِثَلَاثٍ: تَسْوِيفِ التَّوْبَةِ وَتَرْكِ الرِّضَا بِالْكَفَافِ وَالتَّكَاسُلِ فِي الْعِبَادَةِ.)) وقد وصف النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الموت بأنه يهدم اللذات، أي يمنع من الركون إليها والاغترار بها، ففي صحيح ابن حبان ((أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ، فَمَا ذَكَرَهُ عَبْدٌ قَطُّ وَهُوَ فِي ضِيقٍ إِلَّا وَسَعَهُ عَلَيْهِ وَلَا ذَكَرُهُ وهو في سعة إلا ضيقه عليه، فِي ضِيقٍ، أي كَفَقْرٍ وَمَرَضٍ وَحَبْسٍ، أَيْ نَغِّصُوا بِذِكْرِهِ لَذَّاتِكُمْ لِيَنْقَطِعَ رُكُونُكُمْ إِلَيْهَا، ويكون باستحضار حاله عند الموت، في شدة النزع أو يسره، وفي ما بعد الموت، من عذاب القبر أو نعيمه، وأهوال الآخرة وشدتها، وبالتفكر في قرب الموت منه، وفي البخاري، كان بن عمر يقول: إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك. وفي الإحياء علاج ((طُول الْأَمَلِ بِكَثْرَةِ ذِكْرِ الْمَوْتِ وَالنَّظَرِ فِي مَوْتِ الْأَقْرَانِ، وَطُولِ تَعَبِهِمْ فِي جَمْعِ الْمَالِ وضياعه بعدهم.))

اهـ ومن ذلك تذكر كثرة أسباب الموت القريبة منه، وأن ما يجهله منها أكثر مما يعلمه، ولذلك كان الموت يأتي فجأة، وفي صحيح الترمذي مثل ابن آدم وإلى جنبه تسع وتسعون منية إن اخطأته المنايا وقع في الهرم .

ثانيا: حب الدنيا:

ومن العوائق حب الدنيا، والتعلق بلذاتها وشهواتها، وهو مما جبل عليه الإنسان، ففي الصحيحين ((لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ ذهب لابتغى لهما ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب.)) وقال تعالى ((إن الإنسان خلق هلوعا)) وقال ((وتحبون المال حبا جما)) وهو سبب في ثلاثة أمور، طول الأمل، وترك الطاعة، والاشتغال عن النظر في الحق ومعرفته، أما كونه سببا لطول الأمل فلما ذكره الغزالي في الإحياء، أن من أحب الدنيا ثقل عليه مفارقتها، فامتنع قلبه من التفكر في الموت، لأنه سبب مفارقته لها. اهـ بتصرف، وهو سبب في الفتنة، لتقديمها على الطاعة، قال تعالى ((إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ)) وقال ((ألهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر)) قال ابن كثير: ((شغلكم حب الدنيا ونعيمها والاستكثار منه عن طلب الآخرة بالطاعات والعمل لها)) اهـ وأما كونه شاغلا عن معرفة الحق، فلقوله تعالى ((كلا بل تحبون العاجلة وتذرون الآخرة)) يعني أن حب الدنيا يشغل قلوبهم عن النظر في الحق ومعرفته والعمل به، ويحملهم على الإعراض عن الآخرة.

علاج حب الدنيا:

يمكن علاج حب الدنيا بواحد من أربعة أمور، هي العلم بأن البلاء فيها محتوم، وأن متاعها غرور، وبالتفكر في الآخرة، وفي أن حبها سبب للغم والحزن، وسبب في عدم المباركة فيها.

العلاج الأول: تذكر أنها دار بلاء ومحن، سواء استكثر منها صاحبها أو أقل، وأن من لم يبتل فيها بالفقر وضيق العيش ابتلي بغيره، قال تعالى ((ألا يرون أنهم يفتنون في كل عام مرة أو مرتين ثم لا يتوبون ولا هم يذكرون)) وقال تعالى ((لتبلون في أموالكم وأنفسكم)) ، وقال تعالى ((ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين))، وقال الشاعر:

طبعت على كدر وأنت تريدها .. صفوا من الأقذاء والأكدار

وهو ما يدل على أن الإمساك لها والحرص على التكثر منها لا يغني عن صاحبه شيئا.

العلاج الثاني: تذكر أن النعيم فيها غرور، أي قليل، تخدع به الدنيا العبد ليفرط في عمله، ثم تسحبه منه، ولا تبقيه له، قال تعالى ((وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور)) يعني لتقلب أحوالها، وسرعة انقضائها بالموت، وزوال نعمها، قال الشاعر:

وما المال والأهلون إلا ودائع .. ولا بد يوما أن ترد الودائع.

وقيل:

ومن يحمد الدنيا لعيش يسره .. فسوف لعمري عن قليل يلومها

إذا أدبرت كانت على المرء حسرة .. وإن أقبلت كانت كثيراً همومها.

النوع الثالث من علاج حب الدنيا: كثرة التفكر في الآخرة، وما فيها من نعيم وعذاب، حتى يصغر في قلبه شأن الدنيا ومتاعها، ولذلك قيل: لا ينزع الشهوة من القلب

إلا خوف مزعج أو شوق مقلق، يعني لا ينزع حب الدنيا إلا دوام التفكر في الجنة والنار، قال تعالى ((بل تؤثرون الحياة الدنيا والآخرة خير وأبقى))

العلاج الرابع لحب الدنيا: تذكر أن حبها سبب للغم والحزن، وعدم المباركة فيها، روى الترمذي وصححه الألباني عن أنس مرفوعا، ((من كانت الآخرة همه جعل الله غناه في قلبه وجمع له شمله وأتته الدنيا وهي راغمة ومن كانت الدنيا همه جعل الله فقره بين عينيه وفرق عليه شمله ولم يأته من الدنيا إلا ما قدر له.))

ثالثا: القنوط من رحمة الله:

ومن العوائق القنوط من رحمة الله، وهو لغة اليأس، بظن أن الله لا يغفر له إن تاب، جاء في كتاب بريقة محمودية: ((الْيَأْسُ) أَيْ قَطْعُ الرَّجَاءِ وَالْأَمَلِ (مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ تَذَكُّرُ فَوَاتِ رَحْمَتِهِ وَفَضْلِهِ) لِغَلَبَةِ ذَنْبِهِ وَمُبَالَغَةِ فُرُطَاتِهِ.)) وقال ابن حمدون في حاشيته على شرح ابن عاشر: ((وإن كان عدم مبادرتها أي النفس إلى التوبة لاستعظام الذنب، واستحضار عظمة الرب، والقنوط من الرحمة مع ذلك، فعلاجه أن تتنبه وتخاف مقت ربك، حيث ضممت إلى الذنب اليأس والقنوط، ولا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون، ومن يقنط من رحمة ربه إلا الضالون، فيحملك ذلك على استحضار سعة رحمة الله، والتدبر في نحو قوله تعالى: ((قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم)) **انتهى كلامه،** ومنه أيضا قول الله تَعَالَى: ((وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صالحاً ثم اهتدى)) وما روي عن أنسِ بنِ مالكٍ أن رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم قال: ((للهُ أفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ سَقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ وقد أضلَّهُ في أرضٍ فَلاةٍ)) مُتَّفَقٌ عليه. وعن أبي هُريرةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ – صلى الله عليه وسلم: ((مَنْ تَابَ قَبْلَ أنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِها تَابَ اللهُ عَلَيهِ))

رواه مسلم. وعن عبد الله بنِ عمَرَ رضيَ اللهُ عنهما ، عن النَّبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((إنَّ الله عز وجل يَقْبَلُ تَوبَةَ العَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ)) رواه الترمذي، وَقالَ ((حديث حسن)). وعن أبي سَعيد الخدريّ أنّ نَبِيَّ الله صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((َ انَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وتِسْعينَ نَفْساً، فَسَأَلَ عَنْ أعْلَمِ أَهْلِ الأرضِ، فَدُلَّ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ. فقال: إنَّهُ قَتَلَ تِسعَةً وتِسْعِينَ نَفْساً فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوبَةٍ؟ فقالَ: لا، فَقَتَلهُ فَكَمَّلَ بِهِ مئَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرضِ، فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ. فقَالَ: إنَّهُ قَتَلَ مِئَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فقالَ: نَعَمْ ، ومَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إلى أرضِ كَذَا وكَذَا فإنَّ بِهَا أُناساً يَعْبُدُونَ الله تَعَالَى فاعْبُدِ الله مَعَهُمْ، ولاَ تَرْجِعْ إلى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أرضُ سُوءٍ، فانْطَلَقَ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ ومَلائِكَةُ العَذَابِ. فَقَالتْ مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِباً، مُقْبِلاً بِقَلبِهِ إلى اللهِ تَعَالَى، وقالتْ مَلائِكَةُ العَذَابِ: إنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيراً قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ في صورَةِ آدَمِيٍّ فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ –أيْ حَكَماً– فقالَ: قِيسُوا ما بينَ الأرضَينِ فَإِلَى أيّتهما كَانَ أدنَى فَهُوَ لَهُ. فَقَاسُوا فَوَجَدُوهُ أدْنى إلى الأرْضِ التي أرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلائِكَةُ الرَّحمةِ)) مُتَّفَقٌ عليه.

رابعا: التشدد في التدين:

ومنها التشدد في فهم الدين، بحيث يتوهم تعذر أو صعوبة الاستقامة عليه، وذلك بأمرين، الأول، توهم أن الثبات على الاستقامة، وعدم الرجوع إلى الذنب شرط لتقوى الله، مع استشعار أن ذلك أمر ميؤوس منه، لأنه يتنافى مع الطبيعة البشرية، وعلاجه التعلم، بمعرفة أن الرجل التقي، المقرب عند الله، قد يخطئ ويتوب، ولا يضره ذلك في استقامته شيئا، ولذلك قال الله تعالى ((إن الله يحب التوابين)) ولفظ التوابين صيغة تدل على التكرار،

كما يقال قطع بتشديد الطاء للدلالة على تكرار القطع وكثرته، ولا تتكرر التوبة إلا من تكرر الذنب، وفي الترمذي وحسنه الألباني ((كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون)).

عدم التمييز بين الصغائر والكبائر:

الأمر الثاني من التشدد الناشء عنه توهم صعوبة الالتزام ومشقته، عدم إدراك أن الذنوب تنقسم إلى نوعين، صغائر وكبائر، وأن الصغائر تغفر بمجرد اجتناب الكبائر، ولا يعد ارتكابها فسقا وخروجا عن طريق الاستقامة، ولا تحتاج إلى توبة أصلا، إلا إذا اقترن بها موجب من موجبات انقلابها إلى كبيرة، كما يأتي، قال الله تعالى ((إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم)) وقال تعالى ((ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم))، وفي مسلم ((الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضا مكفرات لما بينهن إن اجتنبت الكبائر))، والكبيرة كل ذنب ختم له بلعنة أو غضب أو عذاب، لأن الصغيرة في ذاتها مغفورة، وقيل هي كل ذنب أوجب عليه الحد في الدنيا، وقيل إن هي مقدمات الكبائر، مثل النظرة واللمسة والقبلة بالنسبة للزنا، ودخول الحرز بغير إذن صاحبه بالنسبة للسرقة، لما في مسلم عن ابن مسعود جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ((يا رسول الله إني عالجت امرأة في أقصى المدينة، وإني أصبت منها ما دون أن أمسها، فأنا هذا فاقض في ما شئت، فقال له عمر لقد سترك الله لو سترت نفسك، قال فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم شيئا، فقام الرجل فانطلق، فأتبعه النبي صلى الله عليه وسلم رجلا دعاه، وتلا عليه هذه الآية ((وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين)) فقال رجل من القوم: يا نبي الله هذا له خاصة؟ قال بل للناس كافة.

وتتحول الصغيرة إلى كبيرة بأربعة أمور، لاقتران الوعيد بها، وهي الإصرار عليها، والمجاهرة بها، واستصغارها، والفرح والتبجح بها، كأن يقول أما رأيتني كيف فعلت كذا وكذا، أما الإصرار فلما في المسند وحسنه الألباني ((ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون.)) وللعلماء في تعريف الإصرار أقوال، منها أنه تأخير التوبة، ومنها أنه تكرار الذنب نفسه، وقيل هو الإكثار من الذنوب عموما، جاء في حاشية الشرواني: ((قَوْلُ الْمَتْنِ وَالْإِصْرَارِ إلَخْ) أَيْ بِأَنْ يَمْضِيَ زَمَنٌ تُمْكِنُ فِيهِ التَّوْبَةُ وَلَمْ يتب، قَالَهُ شَيْخُنَا الْعَزِيزِيُّ: وَقَالَ عَمِيرَةُ: الْإِصْرَارُ قِيلَ هُوَ الدَّوَامُ عَلَى نَوْعٍ وَاحِدٍ مِنْهَا، وَالْأَرْجَحُ أَنَّهُ الْإِكْثَارُ مِنْ نَوْعٍ أَوْ أَنْوَاعٍ. قَالَ الرَّافِعِيُّ: وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ وَالْحَقُّ أَنَّ الْإِصْرَارَ الَّذِي تَصِيرُ بِهِ الصَّغِيرَةُ كَبِيرَةً إمَّا تَكْرَارُهَا بِالْفِعْلِ وَهُوَ الَّذِي تَكَلَّمَ عَلَيْهِ الرَّافِعِيُّ وَإِمَّا تَكْرَارُهَا فِي الْحُكْمِ وَهُوَ الَّذِي تَكَلَّمَ فِيهِ ابْنُ الرِّفْعَةِ انْتَهَى. اهـ.

وأما المجاهرة بها فلحديث الصحيحين ((كل أمتي معافًى إلا المجاهرون، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل العمل بالليل، ثم يصبح وقد ستره الله عليه، فيقول: يا فلان: عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره الله عليه، ويصبح يكشف ستر الله عنه.)) وأما الاستصغار فلحديث المسند وحسنه الألباني قال إياكم ومحقرات الذنوب فإنهن يجتمعن على الرجل حتى يهلكنه، ولقول أنس في البخاري إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنْ الشَّعَرِ كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْمُوبِقَاتِ. وقول ابْنِ مَسْعُودٍ عند مسلم ((إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ فَقَالَ بِهِ هَكَذَا أَيْ بِيَدِهِ فَذَبَّهُ عَنْهُ.))

خامسا: الاغترار بعفو الله ورحمته:

ومن العوائق الأمن من مكر الله، والاغترار بعفوه ورحمته، من دون توبة، وهو الاكتفاء برجاء العفو مع الاستمرار في المعصية، والشعور بالأمن من عذاب الله وغضبه اعتمادا على ذلك، وهو صفة من حرفوا الكتاب من الأمم السابقة قال تعالى ((فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب يأخذون عرض هذا الأدنى ويقولون سيغفر لنا)) قال بعض السلف ((من قطع يدك في الدنيا بربع دينار لا تأمن أن لا يعذبك يوم القيامة فيما هو أشد من ذلك.)) وقد ثبت في مسلم وغيره أن هذه الأمة تعذب في قبورها، وأن ناسا من الموحدين يدخلون النار يوم القيامة، ويقعون فيها من فوق الصراط، فتأكلهم النار حتى يصيروا حمما، أي فحما أسود، وأن منهم من تأخذه النار إلى قدميه، ومنهم من تأخذه إلى ركبتيه، ومنهم من تأخذه إلى إزاره ، ومنهم من تأخذه إلى ثدييه ، ومنهم من تأخذه إلى عنقه، وأنها لا تغشى الوجوه ومواضع السجود، وأن المؤمنين يمرون على الصراط بحسب أعمالهم، وأن منهم من يزحف على بطنه، ويقول له الله تعالى إنما بطأ بك عملك، وأن رحمة الله بعباده المؤمنين في الدنيا لا تتنافى مع وجود أشخاص منهم، يحترقون بالنار ويغرقون ويقطعون بالمناشير ويتعرضون لعمليات علاجية شديدة الألم، رغم أن الدنيا ليست هي دار الجزاء، فكيف بعذاب الآخرة لأهل الظلم والذنوب.

قال الغزالي رحمه الله في كتابه الإحياء، شارحا لغرور العصاة من المؤمنين: ((بقولهم: إِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ، وَإِنَّا نَرْجُو عَفْوَهُ، وَاتِّكَالِهِمْ عَلَى ذَلِكَ، وَإِهْمَالِهِمُ الْأَعْمَالَ... قال: فَإِنْ قُلْتَ فَأَيْنَ الْغَلَطُ فِي قَوْلِ الْعُصَاةِ وَالْفُجَّارِ إِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ، وَإِنَّا نَرْجُو رَحْمَتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ.. فما هذا إلا كلام صحيح مقبول الظاهر في القلوب.)) فأجاب عن ذلك بقوله إن ((النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَشَفَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: الْكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ وَالْأَحْمَقُ

مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هواها وتمنى على الله، وَهَذَا هُوَ التَّمَنِّي عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، غَيَّرَ الشَّيْطَانُ اسْمَهُ، فَسَمَّاهُ رَجَاءً، حَتَّى خَدَعَ بِهِ الْجُهَّالَ، وَقَدْ شَرَحَ اللَّهُ الرَّجَاءَ فَقَالَ ((إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ الله أولئك يرجون رحمة الله)) يَعْنِي أَنَّ الرَّجَاءَ بِهِمْ أَلْيَقُ... قِيلَ للحسن: قَوْمٌ يَقُولُونَ نَرْجُو اللَّهَ وَيُضَيِّعُونَ الْعَمَلَ، فَقَالَ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ، يَتَرَجَّحُونَ فِيهَا، مَنْ رَجَا شَيْئًا طلبه، ومن خاف شيئاً هرب منه.)) اهـ ثم قال: ((وَكَمَا أَنَّ الَّذِي يَرْجُو فِي الدنيا ولداً وهو بعد لم ينكح، أو نكح ولم يجامع، أو جامع ولم ينزل، فَهُوَ مَعْتُوهٌ، فَكَذَلِكَ مَنْ رَجَا رَحْمَةَ اللَّهِ وهو لم يؤمن، أو آمن ولم يعمل صالحاً، أو عمل وَلَمْ يَتْرُكِ الْمَعَاصِيَ، فَهُوَ مَغْرُورٌ... ((وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يرون العذاب من أضل سبيلا)) ... وعند ذلك يقولون كما أخبر الله عنهم ((ربنا أبصرنا وسمعنا فارجعنا نعمل صالحاً إنا موقنون)) أي علمنا أنه كما لا يولد إلا بوقاع ونكاح، ولا ينبت زرع إلا بحراثة وبث بذر، فكذلك لا يحصل في الآخرة ثواب وأجر إلا بعمل صالح، فارجعنا نعمل صالحاً، فقد علمنا الآن صدقك في قولك ((وأن ليس للإنسان إلا ما سعى وأن سعيه سوف يرى))

قال الغزالي: ((وعند هذا واجب على العبد أَنْ يَسْتَعْمِلَ الْخَوْفَ، فَيُخَوِّفُ نَفْسَهُ بِغَضَبِ اللَّهِ وَعَظِيمِ عِقَابِهِ، وَيَقُول إِنَّهُ مَعَ أَنَّهُ غَافِرُ الذَّنْبِ وَقَابِلُ التَّوْبِ شَدِيدُ الْعِقَابِ، وَإِنَّهُ مَعَ أَنَّهُ كَرِيمٌ خَلَّدَ الْكُفَّارَ فِي النَّارِ أَبَدَ الآباد، مع أنه لم يضره كفرهم، بل سلط العذاب والمحن والأمراض والعلل والفقر والجوع على جملة من عباده في الدنيا، وهو قادر على إزالتها فمن هذه سنته في عباده وَقَدْ خَوَّفَنِي عِقَابَهُ فَكَيْفَ لَا أَخَافُهُ وَكَيْفَ أَغْتَرُّ بِهِ.))

سادسا: العجب والغرور:

أما العائق السادس فهو العجب والغرور، لأن المعجب بنفسه ينسى ذنوبه، ولا يرى عيوبه، وإن تذكر منها شيئا يستصغره، ويظن أنها تغفر له، فلا يجتهد في تلافيها، ويأمن

مكر الله وعذابه، قال ابن عطاء الله: أصل كل معصية وغفلة وشهوة الرضا عن النفس، وأصل كل طاعة ويقظة وعفة عدم الرضا منك عنها.اهـ وقيل النفس إذا مدحت اتسخت وإذا ذمت نظفت، وقال الشاعر وعين الرضا عن كل عب كليلة .. ولكن عين السخط تبدي المسويا، وفي الطبراني ((ثلاث مهلكات شح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه))، وقال أبو سليمان: من رأى لنفسه قيمة لم يذق حلاوة الخدمة.

وعلاجه يكون باتهامه لنفسه، وتذكيرها بعيوبها، جاء في كتاب منظومة عيوب النفس للشيخ زروق:

نعم وإزراء الفتى بنفسه ... خير له من شغله بأنسه.

قيل لبعض سادة في السلف ... كيف ترى حالة أهل الموقف

فقال لولا أني كنت معهمْ ... لكنت أرجو الله أن يغفرْ لهم

كذا يكون حال أهل اليقْظةِ ... في تهمة النفس بكل تهمة.

من عيبها عدم إلف الحق ... برفض موجب الهدى والصدق.

فكل من أهملها تهلكه ... وفي الضلال والهوى تسلكه.

إذ طبعها مخالف للطاعة ... موالف التفريط والإضاعة.

من عيبها الشغل بعيب الناس ... وترك ما بها من الأدناس

وذاك من كبر ومن إعجاب ... وغفلة عن موجب العذاب.

من عيبها الإصرار والتواني ... والعجز والتسويف والأماني

وذاك من أنس لها بالكسلِ ... وقلة التوفيق حال العمل.

من عيبها طلبه الرياسة ... بالعلم والجاه وبالسياسة

والكبر والفخر مع التباهي ... لجنسه وقصد غير الله.

من عيبها إكثارها من الكلام ... وذاك من حب العلو في الأنام

والجهل بالواجب في التحدث ... وموجبات المقت والتشتت.

من عيبها طمعه في الخلق ... وذاك ضد ورع وصدق.

وفيه أصل الذل والصغار ... وخدمة العبيد والأحرار.

من عيبها الحرص على التكاثر ... والجمع والمنع مع التهاتر.

دواؤه العلم بأن جمعه ... يبعده عما لديه نفعه.

مع أنه المعد للزوال ... والترك والنقل والارتحال.

من عيبها انتصاره لنفسه ... وذلك أصل في وجود نكسه.

دواؤه رؤيتها بالاحتقار ... وأنها محقة بكل عار.

لأنها ظلومة غشومة ... غدارة مكارة مشومة.

من عيبها التكثير من ذنوب ... حتى يؤثر قسوة القلوب.

من عيبها الشح كذاك البخل ... وحب دنياه لذاك الأصل.

من عيبها في حالها بعد الأمل ... وذاك من نسيانها قرب الأجل.

جاء في كتاب الأنس للخروبي بشرح منظومة عيوب النفس: قال أبو عبد الله: لا يغتر بما يشهده من تعظيم الناس، ومن مدحهم له، وليرجع إلى ما يعلمه من نفسه وعيوبه، قال يحيى بن معاذ الرازي: تزكية الأشرار هجنة بك، وحبهم لك عيب عليك، وقيل لبعض الحكماء: إن العامة يثنون عليك، فأظهر الوحشة من ذلك، وقال: لعلهم رأوا مني شيئا أعجبهم، ولا خير في شيء يسرهم ويعجبهم.

سابعا: الابتعاد عن مجالس الذكر والعلم:

ومن العوائق عدم حضور مجالس التذكير والعلم، والوعظ كما في كتاب الشرح الكبير للدردير هو ((التذكير بما يلين القلب لقبول الطاعة واجتناب المعصية.)) قال الدسوقي ((أي من الثواب والعقاب المترتبين على طاعته ومخالفته.)) وفي صحيح مسلم: إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا، قالوا وما رياض الجنة قال مجالس الذكر. أي التذكير، لأن الإنسان بطبيعته ينسى ويغفل، فيحتاج إلى من يذكره بالآخرة، وهذه المجالس ترقق القلو، وتزهد في الدنيا، وتقوي على الصبر والمجاهدة، كما في حديث حنظلة في مسلم ((نكون عند رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يذكرنا بالنار والجنة، حتى كأنا رأى عين، فإذا خرجنا من عند رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات، فنسينا كثيرا .. فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والذي نفسي بيده، إن لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر، لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ثلاث مرات.)) وقال بعض الحكماء الموعظة موقظة للقلوب من سنة الغفلة، وقد

شبه الله تعالى الكفرة المعرضين عن القرآن وتذكرته بالحمر قَالَ تعالى {فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ}.

وفي حديث ابن عباس عند الشيخين (كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس، وأجود ما يكون فى رمضان حين يلقاه جبريل فيدارسه القرآن، فلرسول الله صلى الله عليه وسلم حين يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة) جاء في شرح ابن بطال: قال المهلب: وفيه بركة مجالسة الصالحين، وأن فيها تذكار لفعل الخير، وتنبيها على الازدياد من العمل الصالح، ولذلك أمر عليه السلام بمجالسة العلماء، ولزوم حلق الذكر.. ألا ترى قول لقمان لابنه .. إن الله يحيي القلوب بنور الحكمة، كما يحيي الأرض الميتة بوابل السماء. اهـ

ثامنا: الحرص على رضا الناس:

آخر العوائق الصادة عن الاستقامة هو الحرص على رضا الناس، والخشية من إظهار المخالفة لهم في المعصية، وهو أمر يتعارض مع خلق يدل على عزة النفس وكمال العقل، وذلك الخلق هو خلق قوة النفس، ويسمى أيضا الإمامة أو القيادة أو الصلابة في الدين، والذي يعني: القدرة على إظهار الاختلاف مع الغير في الحق، والمبادرة لفعل الخير حتى لو انفرد به، وحتى لو هجره بقية الناس، ويسمى أيضا بالرأي المستقل، أو عدم التبعية، جاء في كتاب فتح الباري لابن حجر: ((أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَة فِي قَوْله واجعلنا لِلْمُتقين إِمَامًا، أَيْ قَادَةً فِي الْخَيْرِ، وَدُعَاةَ هُدًى يُؤْتَمُّ بِنَا فِي الْخَيْرِ.)) اهـ كلامه، والرأي المستقل يعني تحرر المرء من هيمنة وتأثير الآخرين عليه في أفكاره وقراراته، وضده ضَعْف النَّفْسِ، والخور، والتبعية، أو كون الرجل امعة، وهو: فعل المعصية أو ترك ما هو أصلح موافقة للغير، وطلبا لرضاهم، قال في البريقة المحمودية: ((كَمَنْ يُنْفِقُ الْمَالَ فِي

مَعْصِيَةٍ بِنَاءً عَلَى إِنْفَاقِ الْغَيْرِ عِنْدَهُ فِيهَا، فَلَا تَسْمَحُ نَفْسُهُ بِالْمُخَالَفَةِ.)) انتهى، ومنه مصافحة النساء أو ترك السنن بسبب الحياء، قال الله تعالى "إن اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِن الْحَقِّ" وفي التِّرْمِذِيُّ لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ إِذَا عَلِمَهُ، وفي ابن حبان مرفوعا وصححه الألباني، من التمس رضى الله بسخط الناس رضي الله عنه وأرضى الناس عنه ومن التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس.

ويشهد لفضل خلق الإمامة وقوة النفس قول الله تعالى: ((وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون)) وحديث مسلم في صحيحه: ((بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء.)) قال عبد الله بن مسعود: ((الجماعة ما وافق الحق؛ ولو كنت وحدك.)) رواه اللالكائي وهو صحيح. وقال بعض السلف: عليك بطريق الحق، ولا تستوحش لقلة السالكين، وإياك وطريق الباطل ولا تغتر بكثرة الهالكين.

وقال تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ أْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ)) وعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: ((بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُول بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا لاَ نَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ.))

وضد الإمامة والقيادة التبعية للغير وانعدام الرأي، ويوصف من قامت به تلك الصفة بالإمعة، لأنه لا رأي له، وإنما هو مع الناس، يقول أنا مثلهم، لا أتميز عنهم، إن فعلوا

فعلت، وإن تركوا تركت، دون أن يتفكر في حقيقة ما يفعل، هل هو حسن أم قبيح؟ وقد روى التِّرْمِذِيُّ في سننه وقال حديث حَسَنٌ أنه عليه الصلاة والسلام قال:{ لَا تَكُونُوا إِمَّعَةً، تَقُولُونَ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَحْسَنَّا وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا، وَلَكِنْ وَطِّنُوا أَنْفُسَكُمْ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا وَإِنْ أَسَاءُوا أَنْ لَا تَظْلِمُوا} وقيل لابن مسعود: وما الإمعة؟ قال: الذي يقول أنا مع الناس. وروى الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ أنه عليه الصلاة والسلام قال:{إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ}.

وقد دل الشرع أيضا على أن كل امرئ محاسب على عمله يوم القيامة، وأنه لا عذر له أمام الله في اتباعه لغيره فيه، أو في كونه ليس هو المبادر إليه، وأنهم جميعا يوم القيامة في العذاب نفسه متساوون، التابعون والمتبوعون، قال تعالى:{وَلَوْ تَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ () وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ}. قال الطبري عن ابن جريج: قلت لعطاء: ((إذ تبرَّأ الذين اتُّبعوا من الذين اتَّبعوا" قال، تبرأ رؤساؤهم وقادَتهم وساداتهم من الذين اتبعوهم.))

وقَالَ تَعَالَى: ((حَتَّى إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لِأُولَاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فآتهم عذابا ضعفا من النار قال لكل ضعف ولكن لا تعلمون وَقَالَتْ أُولَاهُمْ لِأُخْرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ)) والمعنى أنهم يحتجون بمتابعتهم لغيرهم في كفرهم، ليس طلبا للإعفاء من العذاب أصلا، بل لمضاعفته على من أغواهم وغرر بهم، فقال لهم تعالى:{لِكُلٍّ ضِعْفٌ} أي لكل منكم ومن المتبوعين عذاب مضاعف، فالأتباع لضلالهم وتقليدهم لرؤسائهم، دون تدبّر، والقادة لضلالهم وإضلالهم تابعيهم،

ولكن لا تعلمون ذلك، فلهذا طلبتم المضاعفة لرؤسائكم، مع تساويكم في فظاعة الإثم، ثم يحكي تعالى ردّ رؤسائهم عليهم بعد ما سمعوا جواب الله لهم: فما كان لكم علينا من فضل، أي من رجحانٍ يقتضي تخفيف عذابكم عنا، فنحن وأَنتم متساوون في مقدار الذنب، واستحقاق مضاعفة العذاب.

سبب اتصاف الرجل بكونه امعة

سبب التبعية وانعدام الرأي وقبول المرء للاتصاف بكونه امعة هو شدة حرصه على رضا الناس، الناشئ عن محبة مخالطتهم، والأنس بهم، والوجاهة بينهم، ما يدفعه إلى موافقتهم في كل ما يرونه وما يدعونه إليه، حتى لو خالف ما هو مقتنع به، لكي لا ينفروا عنه، وحتى تدوم صلته بهم، من أجل ذلك كان العلماء والصالحون قديما يحذرون من آفات الحرص على مخالطة الناس، ويحذرون من الاستيحاش من العزلة، فقال بعضهم:

لِقَاءُ النَّاسِ لَيْسَ يُفِيدُ شَيْئاً ... سِوَى الهَذَيَانِ مِنْ قِيلٍ وَقَالِ

فَأَقْلِلْ مِنَ لِقَاءِ النَّاسِ إلاَّ ... لأَخْذِ العِلْمِ أَوْ لِصَلاَحِ حَالِ

فوائد التقليل من مخالطة الناس:

وللتقليل من مخالطة الناس فوائد ست، ذكرها الغزالي في كتابه الإحياء، وهي:

الفائدة الأولى: التخلص مما تسببه كثرة المخالطة من شغل للقلب عن الفكر والذكر والعبادة.

الفائدة الثانية: التخلص من المعاصي التي يتعرض الإنسان لها غالبا بالمخالطة، ويسلم منها في الخلوة، وهي خمس، الغيبة والنميمة والرياء وَالسّكُوتِ عَنِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ومسارقة الطبع من الأخلاق الرديئة والأعمال الخبيثة.

الفائدة الثالثة: الخلاص من شر الناس، فإنهم يؤذون المرء مرة بالغيبة، ومرة بسوء الظن والتهمة، ومرة بالنميمة أو الكذب، وغير ذلك من الوجوه، فإذا اعتزلهم استغنى من التحفظ عن جميع ذلك، ولا شك أن من اختلط بالناس وشاركهم في أعمالهم لا ينفك من حاسد وعدو يسيء الظن به ويؤذيه.

قال عمر رضي الله عنه في العزلة راحة من القرين السوء. وقيل لعبد الله بن الزبير ألا تأتي المدينة فقال ما بقي فيها إلا حاسد نعمة أو فرح بنقمة.

الفائدة الرابعة في العزلة: بقاء الستر على الدين والمروءة والأخلاق وسائر العورات، قال الحسن: أردت الحج، فسمع ثابت البناني بذلك، فقال بلغني أنك تريد الحج فأحببت أن أصحبك، فقال له الحسن ويحك دعنا نتعاشر بستر الله علينا، إني أخاف أن نصطحب فيرى بعضنا من بعض ما نتماقت عليه.

الفائدة الخامسة: الخلاص من مشاهدة الثقلاء والحمقى.

الفائدة السادسة: الراحة من مشقة القيام بحقوق المخالطين، وتوقع التقصير في أدائها.

الفصل الرابع: أول مقامات الاستقامة (التوبة)

وأهم علاماتها

أول منازل طريق الاستقامة هو التوبة إلى الله، وهي لغة الرجوع، يقال تاب وأناب إذا رجع، وشرعا كما في كتاب أقرب المسالك، هي الإقلاع عن الذنب في الحال، والندم عليه في الماضي، والعزم على عدم العود له في المستقبل. وقال الله تعالى ((ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون)) وجزاء الظالمين النار، لقوله تعالى ((فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذِلِكَ جَزَاء الظَّالِمين)) وفي المسند وحسنه الألباني ((ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون.)) يعني العازمين على المداومة على الذنوب.

والتوبة كما يقول العلماء مقبولة من جميع الذنوب، مهما عظمت وكثرت، بما فيها قتل النفس التي حرم الله، بشرط توفر أركانها وشروطها، لقوله تعالى ((قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا)) ولحديث مسلم ((كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أُنَاسًا يَعْبُدُونَ اللهَ فَاعْبُدِ اللهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ، فَإِنَّهَا أَرْضُ سَوْءٍ، فَانْطَلَقَ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللهِ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ

الْأَرْضَيْنِ، فَإِلَى أَيَّتِهِمَا كَانَ أَدْنَى فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَدْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ.))

أركان التوبة وشروط كل منها:

أركان التوبة أربعة، هي الندم، والإقلاع عن الذنب، والعزم على عدم العودة إليه، وتدارك الواجبات، أما الندم فهو الاعتراف بالذنب، واعتقاد قبحه والتألم عليه، قال تعالى ((وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله أن يتوب عليهم إن الله غفور رحيم)) والإقلاع ترك المعصية في الحال، من غير إبطاء ولا تسويف، وشرطه أن يكون لله، أي امتثالا لنهيه، فإن تركها لغرض آخر، كمن يقلع عن الخمر لضرره، أو يترك محرما لأنه يضر بجاهه، أو لعجزه عنه، أو نحو ذلك من الأسباب لم يكن تائبا، وأما العزم على عدم العودة، فشرطه الصدق في العزم، ولا يشترط فيه الاستمرار على الترك فعلا إلى الموت، ما دام صادقا في عزمه، لأن الإنسان بطبعه خطاء، لا يدوم على الاستقامة، وفي الترمذي عن أبي بكر مرفوعا: ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة، وعلامة صدق العزم في التوبة مفارقة رفقاء المعصية، قال أبو سعيد الخراز في كتابه الصدق ((من صدق التوبة ترك الأخدان والأصحاب الذين أعانوك على تضييع أمر الله .. وأن تتخذهم أعداء أو يرجعوا إلى الله، قال الله تعالى الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين)) وأما تدارك الواجبات ورد المظالم، فبأن يرد المال الْمَغْصُوبَ أو المسروقَ إلى أصحابه، بعينه إن أمكن، أوْ بَدَلَهُ إن لم يمكن، وَإِنْ عَجَزَ عن ذلك نَوَى رَدَّهُ مَتَى قَدَرَ عَلَيْهِ، أو تحلل من مستحقه، ومن ذلك أن يقر على نفسه بالجناية ويمَكِّنُ مِنْها في القصاص، من القتل أو الضرب أو الجرح، ولَا يجب عليه الْاعتراف بِمَا يُوجِبُ عليه الْحَدَّ، بل الْأَوْلَى لَهُ سَتْرُ نَفْسِهِ، فيما عدا حد القذف، فيجب عليه الإقرار به، كما في الآداب الشرعية، ورخص ابن رشد

من المالكية للقاتل بعدم التمكين من نفسه للقصاص، قال وينبغي أن يعتق ويحمل نفسه على الجهاد ونحوه ليكون كفارة له، ويجب على المغتاب أن يستحل من تناول عرضه عند المالكية وغيرهم، لحديث البخاري ((مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لأَحَدٍ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ شَيءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لاَ يَكُونَ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَمِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِه، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ.)) فإن كان غائباً أو ميتاً فليكثر له من الاستغفار والدعاء وعمل الحسنات، وأما حقوق الله التي يمكن تداركها، كالصلاة والصوم والزكاة والكفارات فيجب قضاؤها وإخراجها.

وَقَدْ تكُونُ التوبة بالنَّدَمُ وَحْدَهُ دون إقلاع ولا عزم على عدم العود، كما في كتاب الذخيرة للقرافي، وذلك فِي حَقِّ الْعَاجِزِ عَنِ الْعَزْمِ وَالْإِقْلَاعِ، كَمَنْ كَانَ يَعْصِي بِالنَّظَرِ إِلَى الْمُحَرَّمَاتِ فَعميَ، أَو بِالزِّنَا فجب، لقَوْله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم: (إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ) فَيجب النَّدَم وَحده.

شرط التوبة:

وشرط التوبة أن تكون قبل حضور الموت، وقبل ظهور علامات الساعة الكبرى، قال الله تعالى"وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن)) وفي مُسْلِم { ثَلَاثَةٌ إِذَا خَرَجْنَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَالدَّجَّالُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ} والمراد هذه الثلاث بأسرها، لأن نزول عيسى عليه السلام يكون بعد خروج الدجال، وعيسى لا يقبل إلا الإيمان، فانتفى أن يكون بخروج الدجال لا يقبل الإيمان ولا التوبة.

أهم مظاهر الاستقامة:

أول مظاهر الاستقامة، التي تنتفي به المجاهرة والإصرار على الفسق، وينتقل به صاحبها عند الناس إلى حيز المستقيمين العدول في الظاهر، بعد أن كان من أهل التفريط والتقصير ثلاثة أمور، هي المحافظة على الصلاة، وترك الغيبة، وترك التبرج بالنسبة للمرأة.

أولا: المحافظة على الصلاة.

أما الصلاة والمحافظة عليها، فهي أفضل الأعمال على الإطلاق، وتركها أعظم الذنوب والمعاصي كذلك، فقد جاء في صحيح البخاري أن النبي عليه الصلاة والسلام سئل أي العمل أحب إلى الله؟ فقال الصلاة على وقتها. قيل ثم أي؟ قال ثم بر الوالدين. قيل ثم أي؟ قال الجهاد في سبيل الله. وقال الله تعالى ((فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا)) جاء في المستدرك للحاكم عن سعيد بن المسيب، أنه قال: غي هو نهر في جهنم بعيد القعر خبيث المطعم، اهـ وفي تفسير ابن أبي حاتم عن عمر بن عبد العزيز: لَمْ يكن إضاعتهم تركها ولكن أضاعوا المواقيت، وقال الله تعالى أيضا ((فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون)) جاء في الحاكم مرفوعا ((الْوَيْلُ وَادٍ فِي جَهَنَّمَ، يَهْوِي فِيهِ الْكَافِرُ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ قَعْرَهُ)) وفي ابن كثير عن أبي عياض قال: الويل، واد في جهنم من قيح ودم، وفي ابن أبي حاتم عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، الْوَيْلُ وَادٍ فِي جَهَنَّمَ لَوْ سُيِّرَتْ فِيهِ الْجِبَالُ لَمَاعَتْ مِنْ حَرِّهِ، اهـ وقوله تعالى "ساهون" قال ابن مسعود في تفسير ابن كثير: على وقتها، وفي مسلم إن بين الرجل وبين الشرك ترك الصلاة، وفي الترمذي وصححه الألباني إن العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر، وفي البخاري عن سمرة بن جندب مرفوعا في حديث المعراج ((وإنا أتينا على رجل مضطجع، وإذا آخر قائم عليه بصخرة، وإذا هو يهوي بالصخرة لرأسه فيثلغ رأسه، فيتدهده

الحجر هاهنا فيتبع الحجر، فيأخذه، فلا يرجع إليه حتى يصح رأسه كما كان، ثم يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل به مرة الأولى ثم قال قالا لي أما إنا سنخبرك ، أما الرجل الأول الذي أتيت عليه يثلغ رأسه بالحجر فإنه الرجل يأخذ القرآن فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة.)) ويجب أن يشدد الرجل على أهله وولده فيها، ولا يدع لهم عذرا في تركها، ويغضب على تاركها منهم أشد وأعظم مما يغضب عليه لو أتلف ماله.

ثانيا: ترك التبرج والتحذير منه:

التبرج هو أن تُظْهِر المرأة شيئا من زينتها، التي يجب عليها سترها أمام الرجال الأجانب؛ كأن تبدي شيئا من الشعر أو الرقبة أو غير ذلك، قال الله تعالى "ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى" وفي مسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا.) (كاسيات عاريات) تستر بعض بدنها وتكشف بعضه، أو تستر الجسد بلباس يصفه، لضيقه أو لرقته، أو لكونه مما يشف، وكانت بعض النساء في أول الإسلام تلبس الخلخال، ولا يظهر صوته إلا بتحريكه بقوة، فتضرب الأرض برجلها، ليعلم الرجال أنها متزينة، فقال الله تعالى ((ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن)) وقد يكون التبرج في الصوت بتليينه وتكسيره، قال تعالى ((فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض)) وقد يكون التبرج بالتعطر والتطيب، فعن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية وكل عين زانية . رواه ابن حبان .

والتبرج كبيرة، لحديث ((صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ)) المتقدم، ولتضمنه معنى المجاهرة بالمعاصي، وفي الحديث كل أمتي معافى إلا المجاهرين، ويجب على الرجل أن يلزم نساءه بالحجاب لحديث "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته" متفق عليه. وحديث ابن ماجه عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ دَخَلَتِ امْرَأَةٌ مِنْ مُزَيْنَةَ تَرْفُلُ فِي زِينَةٍ لَهَا فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ انْهَوْا نِسَاءَكُمْ عَنْ لُبْسِ الزِّينَةِ، وَالتَّبَخْتُرِ فِي الْمَسْجِدِ، فَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يُلْعَنُوا حَتَّى لَبِسَ نِسَاؤُهُمُ الزِّينَةَ، وَتَبَخْتَرْنَ فِي الْمَسَاجِدِ .قال ابن تيمية : "وعلى عصبة المرأة منعها من المحرمات فإن لم تمتنع إلا بالحبس حبسوها وإن احتاجت إلى القيد قيدوها".

ثالثا: ترك الغيبة وخطرها:

أما الغيبة فهي أكثر آفات اللسان، وأوسع المحرمات القولية انتشارا، وفي المسند وصححه الألباني ((إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا، يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا فِي النَّارِ)) وهي أي الغيبة ذكر المرء أخاه بما يكره أن يذكره به غيره، مما هو فيه، كضعفه أو جهله أو قلة فطنته، أو نقص في جسده، أو قلة في نفقته، أو غير ذلك من الأمور، وتشمل أيضا ذكر متعلقاته الخارجة عن شخصه، كقولهم فلان مظلم البيت، أو عقور الكلب، أو جموح الدابة، أو واسع الكم، ولا فرق فيها بين الذكر باللسان أو التفهيم بالإشارة أو بالفعل بالغمز والمحاكاة، ومنها كما قال الغزالي أن يذكر عنده إنسان فيقول الحمد لله الذي لم يبتلنا بالدخول على السلطان، والتبذل في طلب الحطام مثلا، أو يقول نعوذ بالله من قلة الحياء، وقد نقل القرطبي الإجماع على أنها من الكبائر، وذلك لورود الوعيد فيها، قال الله تعالى ((ولا يغتب بعضكم بعضا أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه)) وفي المسند مرفوعا، وصححه الألباني ((إِنَّ صَاحِبَيْ هذَيْن القبرين يُعذَّبان،

فائتِياني بِجريدةٍ لعله يُخفَّفُ عنهما ما دامتا رَطْبَتَيْن؛ إنّهما يعذَّبان بغير كبير؛ الغيبةِ والبولِ.)) وفي صحيح سنن أبي داود لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم .اهـ ويجب على كل من سمع غيره يغتاب أن ينهاه عن ذلك، إن لم يخف ضررا ظاهرا، أو أن يقطعه بكلام آخر، فإن خافه وجب عليه الإنكار بقلبه ومفارقة ذلك المجلس، ويكون علاجها كما في كتاب الإحياء بالتفكر في عاقبتها، وما تنتهي إليه من سخط الله وعقوبته، كما تقدم، وكذلك بالقصد إلى ستر عورات المسلمين حتى يستره الله في الدنيا والآخرة، كما في المسند ((لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من يتبع عورة أخيه يتبع الله عورته حتى يفضحه في بيته.)) ومنه النظر في الباعث على الغيبة لمعالجته، والباعث عليها إما المفاخرة، لأنه يرفع نفسه بتنقيص غيره، أو الحسد لمن يثني الناس عليه ويحبونه، أو طلب رضا الجليس الذي يغتاب، فيرى أنه لو أنكر عليه استثقله ونفر عنه، فيساعده، ويرى ذلك مجاملة وحسن معاشرة في ظنه.

وتجوز الغيبة في ستة أحوال جمعها قول الشاعر:

تظلم واستعن واستفت حذر .. وعرف بدعة فسق المجاهر

وهي ذكر الظالم للسلطان ومن له قدرة عليه، لرفع ظلمه أو تغيير المنكر، وذكر المسؤول عنه للمفتي، وذكر الفاسق المجاهر بفسقه، لحديث من ألقى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة له، رواه البيهقي، وقول الإمام أَحْمَدَ: إِذَا كَانَ الرَّجُلُ مُعْلِنًا بِفِسْقِهِ فَلَيْسَتْ لَهُ غِيبَةٌ، والتحذير من مشاركة إنسان أو مصاهرته أو مرافقته أو مجاورته، وعند التعريف

بالرجل بلقبه، كالأعرج والأعمش، وذكر بدعة المبتدع، سواء كانت بدعته ظاهرة أو خفية، حتى لا يلقيها لمن يصغي إليها.

الفصل الخامس: لوازم الاستقامة

لوازم الاستقامة أربعة، وهي الصلاة في الجماعة، وكثرة النوافل والذكر، والدعوة إلى الله، والتفكر في الموت وما بعده، وهو ما سوف أشرحه بإذن الله في الفقرات التالية:

أولا: المحافظة على الجماعات:

وذلك لأن الثبات على الحق لا يتم إلا بالمحافظة عليها، فقد جاء في المسند مرفوعا بإسناد صحيح ((إن الشيطان ذئب الإنسان،كذئب الغنم، يأخذ الشاة القاصية والناحية، فإياكم والشعاب، وعليكم بالجماعة والعامة والمسجد)) ولحديث مسلم عن ابن مسعود موقوفا ((مَن سَرَّه أنْ يلقى الله غداً مسلماً فليحافظْ على هؤلاءِ الصلواتِ حيث ينادى بهنَّ، فإنَّ الله تعالى شرع لنبيّكم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُنَنَ الهُدى، وإنهنَّ مِن سُنن الهدى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ، لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ)) وصلاة الجماعة واجِبَةٌ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ والحنابلة، لِقَوْلِهِ تَعَالَى "وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ" وحديث مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه رجل أعمى فقال ((يا رسول الله، إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرخص له، فيصلي في بيته، فرخص له، فلما ولى دعاه، فقال هل تسمع النداء بالصلاة، فقال نعم، قال فأجب.)) وحَدِيث ابن حبان ((مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ))، وفي ابن أبي شيبة عن أبي هريرة موقوفا ((لأن تمتلئ أذن بن آدم رصاصا مذابا خير له من أن يسمع المنادي ثم لا يجيبه.)) وورد في فضلها حديث مسلم ((صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته، وصلاته في سوقه بضعا وعشرين درجة، وذلك أن أحدهم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد لا ينهزه إلا الصلاة لا يريد إلا الصلاة فلم يخط خطوة إلا رفع له بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل

المسجد فإذا دخل المسجد كان في الصلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه والملائكة يصلون على أحدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه ما لم يؤذ فيه ما لم يحدث فيه.)) وفي البخاري ((لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لا ستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا)) والتهجير هو التبكير إلى الصلاة أي صلاة كانت ، والعتمة العشاء.

ثانيا: كثرة النوافل والذكر:

علق الله تعالى الفلاح على استدامة الذكر وكثرته، فقال ((واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون)) وتوعد الغافلين بالخسران والضلال، فقال تعالى ((يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون)) وقال تعالى ((ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين وإنهم ليصدونهم عن السبيل ويحسبون أنهم مهتدون)) وعن عائشة رضي الله عنها مرفوعا: ((ما من ساعة تمر بابن آدم لم يذكر الله فيها إلا حسر عليها يوم القيامة)) حسنه الألباني، ولحديث مسلم ((إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ.)) ويدل لعظيم فضلهما وكثرة ثوابهما ثلاثة أمور، الأحاديث الصريحة الصحيحة، وكون الذكر والنافلة وسيلة للحضور مع الله، والقرب منه، وأن الذكر الكثير يجلو القلب وينوره، وينزل عليه السكينة والطمأنينة، ويزيل عنه الرين والصدأ، قال ابن الجزري في التسهيل: ((واعلم أن الذكر أفضل الأعمال على الجملة)) قال ويدل على ذلك حديث الترمذي ((ألا أنبئكم بخير أعمالكم، وأزكاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من أن تلقوا عدوّكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: ذكر الله)) ولحديث البخاري عن أبي

هريرة مرفوعا إن الله تعالى قال: ((من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إليّ عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه، و لا يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، و يده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، و لئن سألني لأعطينه، و لئن استعاذني لأعيذنه.)) وقوله ((كنت سمعه الخ)) يعني كنت أسرع إلي قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع وبصره في النظر ويده في اللمس ورجله في المشي، ولأنه وسيلة للحضور مع الله، والوصول إلى القرب منه، كما في الصصحيحين ((أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني ، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم، وإن تقرب إلي شبرا تقربت إليه ذراعا ، وإن تقرب إلي ذراعا تقربت إليه باعا ، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة)) ولأنه يجلو القلب وينوره، وينزل عليه السكينة والطمأنينة، ويزيل عنه الرين والصدأ، قال الله تعالى ((ألا بذكر الله تطمئن القلوب)) وفي مسْلِم كما مر ((إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ)) جاء في قواعد الأحكام للعز بن عبد السلام: ((ما من طاعة يأتي بها الطالب على وجهها إلا أحدثت في قلبه نورا، وكلما كثرت الطاعات تراكمت الأنوار، حتى يصير المطيع إلى درجات العارفين الأبرار.))

وقال بعض العلماء: ((لا يزال العبد مرة يذكر ومرة يستريح، حتى إذا رأى الحق منه ذلك صب في قلبه من مواهبه أنوارا إلهية، شغلت القلب عن غير الله تعالى، وملأته بذكر الله تعالى، وصار القلب بسبب ذلك مطمئنا بذكر الله، ومن الطمأنينة ينتقل إلى المراقبة، وهي حالة عزيزة، ما نالها إلا الأفراد.))

وقال بعضهم أيضا: ((لا يزال العبد يتعاهد أوقات ذكره ثم يستريح، والأنوار تقدح في قلبه وقت الذكر ثم ينتقل لعدم استقرارها فيه، لكن ورودها عليه يعمل في روحه شيئا

من الصفاء، فإنها كانت أولا تقدح، ثم تنتقل إلى حالة أخرى، تمكث في القلب قدر الدقيقتين أو الثلاث، ثم تنتقل إلى حالة أخرى، ثم تكث في القلب قدر ساعة، ثم تنتقل، فلا تزال تستمر حالة بعد حالة حتى تستقر الأنوار في قلبه، فتكيبه حالة لم يعهدها من نفسه، من القدرة على الذكر، والحنين إلى الوقوف بباب الله، وتوجع القلب من مخالطة الخلق، وما يشاهده من تخليطاتهم، ثم لا يزال العبد باستمراره مع الذكر إلى أن تخرج به الأنوار إلى استغراق أوقاته في الذكر آناء الليل والنهار، فيجد في روحه اكتسابا لم يعهده، من الرضا بقضاء الله تعالى، والصبر للبلايا، وعدم الانزعاج منها، والتوكل على الله تعالى في نفقاته وأموره، والتكالب على الدنيا واكتسابها، ثم لا يزال به الأمر حتى يطمئن بذكر الله.))

وفي كتاب طهارة القلوب لعبد العزيز الدريني: ((من جاهد نفسه قليلا في خدمتي تقربت إلى قلبه برحمتي، ونشرت عليه كثيرا من الطاعات بحلاوة ورغبة، ورزقته لذة مناجاتي، وحلاوة الأنس بذكري، فيصير محمولا بعد أن كان حاملا.))

وعن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: " يقول ربكم تبارك و تعالى : يا ابن آدم تفرغ لعبادتي أملأ قلبك غنى وأملأ يديك رزقا، يا ابن آدم لا تباعد مني فأملأ قلبك فقرا و أملأ يديك شغلا.)) أخرجه الحاكم وقال صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وعن أبي الدرداء مرفوعا: ((وَمَا أَقْبَلَ عَبْدٌ بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ تَفِدُ إِلَيْهِ بِالْوُدِّ وَالرَّحْمَةِ، وَكَانَ اللَّهُ إِلَيْهِ بِكُلِّ خَيْرٍ أَسْرَعَ.)) رواه الطبراني في الأوسط.

وروى الإمام أحمد عن وهب بن منبه قال: ((قال الله تعالى في بعض كتبه: كفى لعبدي ملآي إذا كان عبدي في طاعتي أعطيه قبل أن يسألني وأستجيب له قبل أن يدعوني فأنا أعلم بحاجته التي ترفق به منه.))

جاء في كتاب أقرب المسالك: ((وَقَدْ طَلَبَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذِّكْرَ فَقَالَ: «لَا يَجْلِسُ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَوْلُهُ: " تِرَةً... النَّقْصُ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ يَتَحَسَّرُ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَّا عَلَى سَاعَةٍ مَرَّتْ عَلَيْهِمْ لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهَا»)) قال الصاوي في حاشيته: ((قَوْلُهُ: [قَالَ تَعَالَى فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ]: مَعْنَى ذِكْرِ اللَّهِ لِعَبْدِهِ تَزَادُفُ رَحْمَتِهِ وَإِنْعَامَاتِهِ عَلَيْهِ وَإِشْهَارُ الثَّنَاءِ الْجَمِيلِ عَلَيْهِ فِي الْأَرْضِ وَفِي السَّمَاءِ لِمَا فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «مَنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْته فِي نَفْسِي وَمَنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْته فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُ» وَوَرَدَ أَيْضًا: «إِنَّ اللَّهَ إذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلُ فَقَالَ إنِّي أُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ ثُمَّ يُنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاءِ إنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ».))

آداب الذكر:

جاء في كتاب ميارة الصغرى: أدب الذكر هو أن يكون بحضور القلب، والتوجه به إلى الله تعالى بكليته، لا بمجرد حركة اللسان. اهـ بتصرف، قال في الحاشية: ((حضور القلب أي التفكر في المعنى، واستحضار عظمة الله تعالى.)) ثم قال ((ولا ينبغي أن يهمل ذكر الله باللسان فقط ، لأن له نسبة في العبودية، وهو الحضور بالصورة ، فإن لم يصبها وابل فطل، قال في الحكم: لا تترك الذكر لعدم حضورك مع الله فيه، لأن غفلتك عن وجود ذكره أشد من غفلتك في وجود ذكره، فعسى أن يرفعك من ذكر مع وجود غفلة

إلى ذكر مع وجود حضور، ومن ذكر مع وجود حضور إلى ذكر مع الغيبة عما سوى المذكور، وما ذلك على الله بعزيز.))

ومن الآداب أيضا كما في شرح الخريدة ((أن يجدد التوبة مما وقع فيه من المخالفات أو الخواطر الرديئة، وأن يتطهر من الحدث والخبث، وأن يتوجه إلى الله تعالى برغبة .. وأن يستقبل القبلة لأنها أفضل الجهات.))

استحضار معاني الذكر هل هو شرط لفضيلته وترتب الثواب عليه أم لا؟

ذهب بعض العلماء كالسبكي والأسنوي والبلقيني من الشافعية إلى اشتراط حضور القلب في الذكر لترتب الثواب والفضيلة الموعود بها عليه، وأن الذكر الخالي عن الحضور بالقلب هو ذكر غير مأجور عليه، ولا ثواب فيه، وهو قول ضعيف ومرجوح كا تقدم، والصواب هو ما ختاره الإمام النووي والقاضي عياض وأكثر العلماء، من أن الذكر باللسان فقط موجب للثواب والفضل، حتى من دون حضور للقلب، وحتى مع الغفلة عن ملاحظة المعنى، ولكنهم مع ذلك اتفقوا على أن الذكر باللسان والقلب معا أفضل، وأنه هو الذكر الموجب للأحوال والأنوار، بملاحظة المعاني مع حركة اللسان، بحيث لا يشعر القلب بأثر الذكر وبالسكينة والطمأنينة إلا بتكلف ملاحظة المعاني مع حركة اللسان، واتفقوا على أن قليل الذكر مع الحضور خير من الكثير منه مع الغفلة وعدم تكلف استحضار المعاني، قال ابن علان في كتابه الفتوحات الربانية: ((شرط ترتب الثواب على الذكر معرفة معناه ولو بوجه كما أفتى به السبكي، بخلاف ترتيب الثواب على قراءة القرآن فإنه حاصل للقارئ وإن لم يعرف معناه، لكن قضية قول المنهاج: ويسن تدبر القراءة والذكر حصول ثواب الذكر مع جهل معناه كما في القرآن، ومن ثم نظر فيه الأسنوي، وقال ابن العز الحجازي في مختصره فتح الباري والعبارة للفتح ولا يشترط استحضاره لمعناه ولكن يشترط أن لا

يقصد به غير معناه.)) وفي الأذكار للنووي: ((فصل: الذِّكْر يكون بالقلب، ويكون باللسان، والأفضل منه ما كان بالقلب واللسان جميعاً، فإن اقتصر على أحدهما فالقلب أفضل.)) وفي الفتوحات الربانية لابن علان: ((وفي أمالي الشيخ عز الدين بن عبد السلام ذكر القلب أفضل من ذكر اللسان، لأن ذكر القلب يثمر الأحوال بخلاف ذكر اللسان.)) ثم قال: ((القاضي... وأما ذكر اللسان مجرداً فهو أضعف الأذكار وفيه فضل عظيم كما جاءت به الأحاديث اهـ، ونقله عنه المصنف في شرح مسلم.)) قال: ((وفي باب الذكر بعد الصلاة من شرح المشكاة لابن حجر اختلفوا في الذكر باللسان مع غفلة القلب فقال جمع لا ثواب فيه قال الجلال البلقيني وهو حق بلا شك اهـ.)) ثم قال: ((ففي الرسالة القشيرية سئل أبو عثمان المغربي نذكر الله ولا نجد في قلوبنا حلاوة فقال احمدوا الله عز وجل أن زين جارحة من جوارحكم بطاعته اهـ. وقال ابن عطاء الله في الحكم. لا تترك الذكر لعدم حضورك فيه مع الله لأن غفلتك عن ذكره أشد من غفلتك في وجود ذكره فعسى أن يرفعك من ذكر مع وجود غفلة إلى ذكر مع وجود يقظة ومن ذكر مع وجود يقظة إلى ذكر مع وجود حضور ومن ذكر مع وجود حضور إلى ذكر مع غيبة عما سوى المذكور وما ذلك على الله بعزيز اهـ.))

وقال ابن الجزري في الحصين الحصين: ((ولا يحرص على تحصيل الكثرة بالعجلة، أي فإنه يؤدي إلى أداء الذكر مع الغفلة وهو خلاف المطلوب لأن القصد من الذكر هو الحضور مع المحبوب وفيه تنبيه على أن قليل الذكر مع الحضور خير من الكثير منه مع الجهل والفتور.))

كيفية الذكر مع ملاحظة المعنى:

يحتاج الذاكر عند التأمل في المعاني أول الأمر إلى تأن شديد، وتوقف طويل بين الجملة والأخرى، وبين الجمل المتكررة من الذكر نفسه أيضا، بسبب قلة استعمال تلك الألفاظ في معانيها الحقيقية في حياتنا العادية، ولذلك فإن عليه مراعاة أن يكون توقفه بين عبارات الذكر بالمقدار الكافي لاستحضار معنى مختصر لكل جملة على حدة قبل الشروع في الجملة التي تليها، أو قبل تكرار الجملة نفسها، بحيث يصدق على الذاكر فيه استحضار المعنى وملاحظته وتفهمه، ثم يتكلف تكرار ذلك مرات كثيرة، حتى يصير له عادة مألوفة، وينطبع المعنى في ذهنه مباشرة بلا تكلف ولا مشقة، ودون حاجة إلى وقت زائد، وكما يقول العلماء إن الذكر مع التأمل موجب للدرجات والأنوار، ولا يقارن في فضله مع الذكر بالغفلة وقلة الانتباه للمعاني، مثال ما سبق قول الذاكر سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم، فهو يحتاج إلى أربع وقفات، أولها بعد سبحان الله، ملاحظا في عقله أنزهه، دون نطق بها، والثانية بعد وبحمده، ملاحظا وأثني عليه، في نفس وقت تنزيهي له، ووقفة سريعة بعد كلمة سبحان الله التي تليها، ملاحظا أنزهه، ثم بعد كلمة العظيم، ملاحظا الذي لا نهاية لكماله، ثم مع التكرار يقل زمن الوقوف أو يتلاشى.

التعريف بمعاني الأذكار، التي يستحب ملاحظتها واستحضارها:

سوف أقوم هنا بعرض سريع لمعان مختصرة لكل ذكر، وهي المعاني التي ينبغي أن تستحضر معه على الدوام، ثم أذكر المعاني مرة أخرى بشيء من التفصيل إن شاء الله.

لا إله إلا الله: أي لا دين ولا تشريع إلا لله.

سبحان الله: أنزه الله.

الحمد لله: الثناء كله لله.

سبحان الله وبحمده: أنزهه وأثني عليه.

سبحان الله العظيم: أنزه الله الذي لا نهاية لكماله.

الله أكبر: هو أعظم وأجل.

سبحان الله والحمد لله والله أكبر: أنزه الله وأثني عليه وهو أجل.

أستغفر الله: اللهم اعف عني، أو اللهم امح ذنبي واستره.

لا حول ولا قوة إلا بالله: يعني لا فعل ولا استطاعة للفعل إلا بإرادة الله وخلقه له.

لا إله إلا الله، وحده، لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير:

لا دين إلا لله، لا أستثني غيره، لا مشرع معه ولو بشراكة، له وحده فعل ما يشاء، له وحده كل ثناء، لا يعجز عن شيء، ولا نهاية لقدرته.

اللهم صل على سيدنا محمد وسلم: اللهم ارحمه رحمة خاصة تليق بمقامه، وأبلغه منا التحية والسلام.

معاني الأذكار بشيء من التفصيل:

لا إله إلا الله: أي لا دين إلا لله، ولا تشريع إلا له، أي لا حلال إلا ما أحل، ولا حرام إلا ما حرم، أو لا طاعة مستحقة لأحد لذاته إلا لله، ولا يتعارض ذلك مع معنى لا معبود بحق إلا الله، وسبب عدولي عنه هو أن نفس عبارة لا معبود فيها غموض، فالعبادة إنما هي اعتقاد الحق في الطاعة التامة أو الذل التام، وهو نفس معنى الاستسلام والخضوع،

الذي هو نفسه معنى الإسلام، وهو نفسه الدين والتشريع أو الشريعة، وهذا هو معنى قولي الدين والتشريع وتحديد الحلال والحرام.

سبحان الله: وتعني أنزهه تنزيها لائقا بكماله عن كل نقص. (فالمصدر يدل على فعل مقدر من جنسه ويفيد التأكيد والتعظيم)

الحمد لله: تعني: الثناء كله لله وحده، أي ألفاظ المدح كلها بصفات الكمال كلها ما علمت منها وما لم أعلم حق ثابت لله دون غيره. (فالألف واللام تدل على الاستغراق والشمول، واللام تدل على الاختصاص)

سبحان الله وبحمده: معناه: أنزهه تنزيها مؤكدا ولائقا بكماله عن كل نقص، وفي نفس وقت تنزيهي له أثني عليه، (فالواو تدل على الحال، والباء تدل على التلبس، أي في نفس الوقت).

سبحان الله العظيم: أي أنزهه تنزيها لائقا، مستحضرا أنه الذي لا نهاية لكمال ذاته وصفاته.

الله أكبر: أي هو أعظم وأجل، ذاتا وصفاتا، وأحق بأن يشتغل بطاعته وذكره والتفكر في صفاته ومحبته والتقرب له من كل ما عداه.

أستغفر الله: أي أطلب العفو والستر ومحو الذنوب، بترك العقوبة وتخفيف الحساب.

لا حول ولا قوة إلا بالله: يعني لا فعل ولا استطاعة للفعل إلا بإرادة الله وخلقه له في قلب العبد وبدنه، وقيل: لا ترك ولا فعل إلا بتوفيق الله.

لا إله إلا الله، وحده، لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير:

وتعني: لا تشريع ولا دين إلا لله، أي لا حلال إلا ما أحل ولا حرام إلا ما حرم، أولا طاعة مستحقة لأحد لذاته إلا لله، ولا يتعارض ذلك مع معنى لا معبود بحق إلا الله، وسبب عدولي عنه هو أن نفس عبارة لا معبود فيها غموض، فالعبادة إنما هي اعتقاد الحق في الطاعة التامة أو الذل التام، وهو نفس معنى الاستسلام والخضوع، الذي هو نفسه معنى الإسلام، وهو نفسه الدين والتشريع أو الشريعة، وهذا هو معنى قولي الدين والتشريع وتحديد الحلال والحرام.

وحده: يعني لا أستثني أحدا غيره.

لا شريك له: أي أكرر التأكيد أن التشريع لأحكام الدين حق له وحده، لا يستحقه غيره، لا استقلالا عنه ولا على وجه الشراكة معه، بتوافق أوإذن.

له الملك: يعني له وحده الحق في فعل ما يشاء في كل شيء، لأنه المنفرد بالملك، والمالك يفعل ما يشاء، (وتقديم الجار والمجرور يدل على الحصر)

وله الحمد: يعني هو وحده المستحق لألفاظ الثناء كلها وصفات الكمال كلها التي لا نهاية لها.

وهو على كل شيء قدير: أي قادر على فعل كل شيء، قدرة ثابتة ودائمة ولا نهاية لها، لا يعجزه شيء، قل أو كثر عظم أو صغر، بدليل خلقه للسموات والأرض.

اللهم صل على سيدنا محمد وسلم: وتعني: اللهم ارحمه رحمة خاصة، تزيده بها شرفا وتعظيما وقربا، وأبلغه منا تحية وتشريفا يليقان بمقامه.

وقت أذكار المساء:

أذكار المساء، الواردة في الأحاديث الصحيحة، بلفظ من قال حين يمسي أو إذا أمسى، هل يبدأ وقتها من صلاة العصر أم من وقت صلاة المغرب؟ للعلماء في ذلك قولان:

القول الأول وهو قول الأكثر، وظاهر القرآن واللغة: أن المساء يبدأ من المغرب، وليس من العصر، وهو قول ابن حجر الهيتمي والملا علي قاري وابن الجزري والشوكاني في تحفة الذاكرين والصنعاني في التحبير.

والقول الثاني لابن القيم في الوابل الصيب، ونقله ابن علان عن الرداد في كتابه موجبات الرحمة، وهو أن المساء يبدأ من صلاة العصر.

وحجة القول الأول أن ما قبل المغرب هو عشي، وظاهر القرآن يدل على أن العشي غير المساء، لقوله تعالى: ((فسبحان الله حين تمسون حين تصبحون وله الحمد في السماوات والأرض وعشيا وحين تظهرون)) وهو صريح في أن العشي غير الظهيرة وغير المساء، كما أن ابن عباس فسر قوله تعالى تمسون بصلاتي المغرب والعشاء، وقوله وعشيا بصلاة العصر، رواه الحاكم والطبري وغيرهم.

ويشهد له أيضا حديث الترمذي "ما مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ في صَبَاحِ كل يَوْم ومَسَاءِ كل لَيلَةٍ: بسْم اللهِ الذي لا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شيءٌ في الأرْضِ وَلا في السماءِ وهُوَ السمِيعُ العَلِيمُ، ثَلاثَ مَراتٍ لمْ يَضُرّهُ شَيءٌ"

قال ابن علان في الفتوحات الربانية: ((قال ابن حجر في شرح المشكاة قد يقال ظاهره أن المساء من الليل كما أن الصباح من النهار لأنه من الفجر فيكون المساء بعد الغروب وهو خلاف ما صرحوا به، لأنا نقول هذا مما لا دخل للقياس فيه، لأن ملحظه السماع لا غير، لكن الظاهر أن المراد هنا القول من أول الليل، وإن فائدته الآتية لا تحصل بقوله قبل الغروب، على أن تفسير ابن عباس المساء في آية ({فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ} بالمغرب والعشاء يدل على أن المساء قد يطلق على ما بعد الغروب.)) جاء في كتاب مرقاة المفاتيح للملا علي القاري: ((اعْلَمْ أَنَّ الصُّبْحَ عَلَى مَا فِي الْقَامُوسِ وَغَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ اللُّغَةِ الْفَجْرُ أَوْ أَوَّلُ النَّهَارِ... ثُمَّ قَالَ: وَالْمَسَاءُ وَالْإِمْسَاءُ ضِدُّ الصَّبَاحِ لُغَةً وَالْإِصْبَاحِ.))

وفي الفتوحات الربانية لابن علان: ((وقال ابن حجر في شرح المشكاة بعد كلام الموفق والظاهر أن المراد في الأحاديث بالمساء أوائل الليل وبالصباح أوائل النهار))

وفي الوابل الصيب لابن القيم: ((الفصل الأول في ذكر طرفي النهار: وهما ما بين الصبح وطلوع الشمس وما بين العصر والغروب.. قال: وهذا تفسير ما جاء في الأحاديث : من قال كذا وكذا حين يصبح وحين يمسي أن المراد به قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وأن محل هذه الأذكار بعد الصبح وبعد العصر.)) ونقله الشوكاني عن ابن الجزري، قال في تحفة الذاكرين فقَالَ ((قَوْله فِي الصَّبَاح والمساء) قَالَ المصَنّف فِي كِتَابه الَّذِي سَمَّاهُ مِفْتَاح الْحصن إِن الصَّبَاح من طُلُوع الْفجْر إِلَى غرُوب الشَّمْس وَالْمرَاد بالمساء من الْغُرُوب إِلَى الْفجْر.))

وقال الصنعاني في التحبير لإيضاح معاني التيسير: ((قوله: "عند الصباح والمساء"، الصباح: من طلوع الفجر. والمساء: من غروب الشمس، كما يدل له ما أخرجه عبد الرزاق، والفريابي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، والحاكم وصححه، عن أبي رزين، قال: جاء نافع بن الأزرق إلى ابن عباس فقال: هل تجد الصلوات الخمس في القرآن؟ قال: نعم. فقرأ: {فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ} قال: صلاة المغرب، {وَحِينَ تُصْبِحُونَ} قال: صلاة الصبح. {وَعَشِيًّا} صلاة العصر، {تُظْهِرُونَ} قال: صلاة الظهر. انتهى. فهذا تفسير الصحابي اللغوي للصباح والمساء، ومثله عن مجاهد.))

أفضل الذكر:

اختلفت الروايات في تحديد أفضل ألفاظ الذكر الوارد في السنة النبوية، فقد روى الترمذي عن جابر رضي الله عنه مرفوعا وصححه الألباني ((أفضل الذكر لا إله إلا الله وأفضل الدعاء الحمد لله.)) وفي مسلم عَن أبي ذَر مرفوعا ((إن أحب الْكَلَام إِلَى الله عز وَجل سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ)) وفي مسلم أيضا عن سمرة بن جندبٍ مرفوعا ((أحبُّ الكلامِ إلى اللهِ أَربعٌ، سبحانَ اللهِ، والحمدُ لله، ولا إله إلا الله، والله أكبرُ، لا يَضُرُّكَ بأَيِّهِنَّ بَدأْتَ.)) وفي البخاري ((من قال لا إله إلا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا رجل عمل أكثر منه.)) وفيه أيضا ((من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر.)) وأفضل أوقات الذكر قبل طلوع الشمس وقبل غروبها، لقوله تعالى ((وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب))

وأفضل الذكر بعد الإتيان بالأذكار المقيدة بأوقات معينة مثل أذكار الصباح والمساء والذكر الوارد في أدبار الصلاوات، هو القرآن، ففي البخاري عَنْ عَائِشَةَ مرفوعا: ((الذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الكِرَامِ البَرَرَة، وَالذي يَقْرَأُ القُرْآنَ وَهُوَ يَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌ لَهُ أَجْرَانِ.)) وفي التِّرْمِذِيُّ وصححه الألباني ((مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، لَا أَقُولُ الم حَرْفٌ ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ ، وَلَامٌ حَرْفٌ ، وَمِيمٌ حَرْفٌ.)) وفي أبي داود وصححه الألباني عن عبد الله بن عمرو مرفوعا، ((مَن قام بعشر آياتٍ لم يُكْتَبْ من الغافلين، ومَن قام بمئةِ آية كُتبَ من القانتين، ومَن قام بألف آيةٍ كُتِبَ من المقَنْطَرين)).

قال البهوتي في كتابه كشاف القناع: ((وَهُوَ) أَيْ الْقُرْآنُ (أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ الذِّكْرِ) لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يَقُولُ الرَّبُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ وَذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ، وَفَضْلُ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. لَكِنَّ الِاشْتِغَالَ بِالْمَأْثُورِ مِنْ الذِّكْرِ فِي مَحَلِّهِ كَأَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُ مِنْ الِاشْتِغَالِ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ فِي ذَلِكَ الْمَحَلِّ.)) وفي كتاب الفواكه الدواني بشرح الرسالة للنفراوي: ((أَفْضَلُ الْأَذْكَارِ الْقُرْآنُ، لِمَا وَرَدَ مِنْ أَنَّ لِلْقَارِئِ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ.))

أيهما أفضل؟ الذكر أم تلاوة القرآن بعد صلاتي الصبح والعصر إلى ارتفاع الشمس وغروبها؟

ينص فقهاء الحنفية على أفضلية الذكر على التلاوة في هذه الأوقات، جاء في كتاب الدر المختار أنه قال: ((ذِكْرُ اللَّهِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ أَوْلَى مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ.)) وفي كتاب البحر الرائق عندهم: ((وَفِي الْبُغْيَةِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ فِي الْأَوْقَاتِ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ وَالدُّعَاءُ وَالتَّسْبِيحُ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ. اهـ. وَلَعَلَّهُ؛ لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ رُكْنُ الصَّلَاةِ وَهِيَ مَكْرُوهَةٌ فَالْأَوْلَى تَرْكُ مَا كَانَ رُكْنًا لَهَا وَالتَّعْبِيرُ بِالِاسْتِوَاءِ أَوْلَى مِنْ التَّعْبِيرِ بِوَقْتِ الزَّوَالِ؛ لِأَنَّ وَقْتَ الزَّوَالِ لَا تُكْرَهُ فِيهِ الصَّلَاةُ إجْمَاعًا، كَذَا فِي شَرْحِ مُنْيَةِ الْمُصَلِّي.)) انتهى كلامهم

قلت: ولم أطلع لبقية فقهاء المذاهب على نص في المسألة، باستثناء تقرير ما اتفقوا عليه من فضيلة الاشتغال بالذكر الوارد بعينه في الصباح والمساء، ولعل من ذلك قول الله تعالى: ((وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها)) والظاهر أن الأفضل بالنسبة لمن أتى بالذكر المقيد قبل الشروق والغروب هو الاستمرار في الاشتغال بالذكر وتقديمه على التلاوة، إن كان قد أتى في قيامه من الليل بالحد الأدنى الوارد عن السلف من تلاوة القرآن، بقراءة سبعه على الأقل، أو إن كان عازما على الإتيان به في وقت الضحى، وإلا فإن الختم للقرآن في سبعة أيام أفضل، والله أعلم.

هل الإكثار من الصلاة على النبي يوم الجمعة وليلته أفضل أم القرآن؟

ذكر كثير من فقهاء الشافعية والحنابلة أن صرف الوقت والشغل يوم الجمعة إلى الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من تلاوة القرآن، من ذلك مثلا ما جاء في كتاب حاشية البجيرمي على شرح المنهج: ((قَوْلُهُ وَإِكْثَارُ صَلَاةٍ) قَالَ أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيُّ أَقَلُّ إكْثَارِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ثَلَثُمِائَةِ مَرَّةٍ، وَيُقَدِّمُهَا عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ غَيْرَ الْكَهْفِ... (تَنْبِيهٌ) عُلِمَ مِمَّا ذُكِرَ أَنَّ كُلَّ مَحَلٍّ طُلِبَ فِيهِ ذِكْرٌ بِخُصُوصِهِ فَالِاشْتِغَالُ بِهِ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِ، وَلَوْ مِنْ قُرْآنٍ أَوْ مَأْثُورٍ آخَرَ ق ل.)) انتهى كلام البجيرمي.

وفي كتاب مطالب أولي النهى عند الحنابلة: ((ويتجه أن صرف الزمان فيما ورد أن يتلى فيه من الأوقات ذكر خاص، كإجابة المؤذن والمقيم وما يقال أدبار الصلوات وفي

الصباح والمساء والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة، أفضل من صرفه في قراءة القرآن، تأدباً بأن يفضل شيء عليه، وهو اتجاه حسن، بل مصرح به في مواضع من كلامهم)). انتهى

وقد ورد في الحديث عن أوس بن أوس رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنّ من أفضل أيّامكم يومَ الجمعة، فيه خُلق آدم، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا عليّ من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة عليّ"رواه أحمد وأبو داود وصححه ابن حبان، والحاكم.

لكن ينبغي ألا ننسى أن السنة الصحيحة قد وردت أيضا بوجود ورد راتب من القرآن في ليلة الجمعة، وأنه يستحب تعويضه لمن فاته بالضحى نهارا، مثلها مثل غيرها من الأيام والليالي، وأنه ينبغي لصاحب ذلك الورد ألا يتركه فيه، وأنه يستحب ويتأكد لكل مسلم أن يلتزم به، بالإضافة إلى ما ورد عن السلف رضي الله عنهم من أنهم كانوا يختمون القرآن في كل سبع ليال أو في كل خمس، وما ورد من النهي عن الختم في أقل من ثلاث، وهو ما يدل على فضيلة الاشتغال بقراءة سبع القرآن أو خمسه أو ثلثه في يوم الجمعة وليلتها، كغيرها من الليالي والأيام، وأن ذلك القدر من التلاوة إنما هو من الذكر المقيد الوارد، وليس من الذكر المطلق، وبالتالي الظاهر أن الأفضل بالنسبة لمن أتى بالذكر المقيد يوم الجمعة هو الاشتغال بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، وتقديمها على التلاوة، إن كان قد أتى في قيامه من الليل بالحد الأدنى الوارد عن السلف من تلاوة القرآن، بقراءة سبعه على الأقل، أو إن كان عازما على الإتيان به في وقت الضحى، وإلا فإن المحافظة على الختم للقرآن في سبعة أيام أفضل، والله أعلم.

أيهما أفضل؟ الإكثار من التلاوة أم الاشتغال بالعلم وبمهمات الدين والمصالح العامة؟

جاء في كتاب فتاوى البرزلي في الجزء الأخير منه قوله رحمه الله: ((والمختار في التلاوة إن كان يظهر له في تدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على ما يحصل له من ذلك، وكذا من اشتغل بنشر العلم أو الحكم بين الناس، أو مهمات الدين أو المصالح العامة، فليقتصر على قدر لا يخل بما قلده، وإن لم يكن كذلك فليكثر من ذلك ما أمكنه مالم يؤد إلى ملل.))

آداب التلاوة:

آداب التلاوة سبعة، وهي المحافظة على ورد من القرآن كل يوم، والوضوء، والسواك، والترتيل، وتحسين الصوت، وحضور القلب للتدبر، واجتناب الضحك والكلام وكل ما لا ضرورة له، كالعبث باليد والنظر إلى ما يلهي، لأن فيه استخفافا بالقرآن، فأول الآداب المحافظة على تلاوة ورد كل يوم، ويُسَنُّ خَتْمُهُ كُلِّ أُسْبُوع مرة، لِحديث عَبْدِ اللهِ بن عَمْرو «وَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وأقل ما يختم فيه أربعون يوما، لحديث ابن عمرو نفسه أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم في كم يقرأ القرآن قال في أربعين يوما، وفي الفتح لابن حجر قال إسحق بن راهوية وبعض الحنابلة: أقل ما يجزئ من القراءة في كل يوم وليلة جزء من أربعين جزءاً من القرآن، ويجب الحذر من هجره ونسيانه، لحديث أبي داود بسند ضعيف «مَا مِنْ امْرِئٍ يَقْرَأُ القرآن ثُمَّ يَنْسَاهُ إلا لَقِيَ اللهَ يَوْمَ القِيَامَةِ أَجْذَمْ» وفي الصحيحين «تَعَاهَدُوا هَذَا القُرْآنْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه لَهُوْ أَشَدَّ تَفَلُّتًا مِنْ الإِبْلِ مِنْ عُقُلِهَا» ومن آدابه الوضوء له، والسواك، لما رواه البزار وصححه الألباني، طيبوا أفواهكم بالسواك فإنها طرق القرآن، والترتيل في التلاوة، لقوله تعالى "ورتل القرآن ترتيلا " لأنه يعين على

التفكر، وهو أقرب إلى التوقير والاحترام، وأشد تأثيراً في القلب، وعن ابن عباس قال: لأن أقرأ سورة أرتلها أحب إلي من أن أقرأ القرآن كله، والإفراط في الإسراع يسمى هذرمة، وهي مذمومة، وفي الترمذي عن أم سلمة، وصححه الألباني، أنها نعتت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا، وفي المسند وصححه الألباني، عن ابن أبي مليكة، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أنها سئلت عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقرأت قراءة ترسلت فيها، قال نافع فحكى لنا ابن أبي مليكة: الحمد لله رب العالمين، ثم قطع، الرحمن الرحيم، ثم قطع، مالك يوم الدين، وأما الوضوء للتلاوة، ففي التبيان للنووي ((ويستحب أن يقرأ القرآن وهو على طهارة)) ومن الآداب حضور القلب في أثناء التلاوة، وعدم الغفلة واللهو عن تفهم ما يتلوه وتدبره، قَالَ تعالى « إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ » بحيث لا تكون همته فقط مَتَى يَخْتِمُ هذه السُّورَةَ التي هو فيها، وتدبر الكلام هو التفكر في مقاصده وغاياته التي يرمي إليها، وليس مجرد فهم المعاني، قال تعالى ((كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته)) ومنها تحسين الصوت بالقراءة، لحديث ابن حبان ((زينوا القرآن بأصواتكم.))

تقسيم التلاوة بحسب عدد الأيام كما ورد في السنة:

ورد في الآثار أن النبي عليه الصلاة والسلام والصحابة رضي الله عنهم كانوا يختمون القرآن في كل أسبوع مرة، ويقسمونه على سبعة أجزاء، ينتهي الأول منها بآخر ثالث سورة منه، وهي سورة النساء، والجزء الثاني بآخر خمس سور بعدها، بنهاية سورة التوبة، والثالث بآخر سبع سور بعدها، بنهاية سورة النحل، والرابع بنهاية تسع سور بعدها، بآخر سورة الفرقان، والخامس بنهاية إحدى عشرة سورة بعدها، بآخر سورة يسن، والسادس بنهاية ثلاث عشرة سورة بعدها، بآخر سورة الحجرات، والسابع بنهاية القرآن كله، وهو حزب

المفصل، قال القرطبي في كتابه التذكار في أفضل الاذكار: ((كان صلى الله عليه وسلم يقرؤه في سبع تيسيرًا على الأمة، وكان يبتدئ فيجعله ثلاث سور حزبًا، ثم من بعده خمس سور حزب، ثم من بعده سبع سور حزب، ثم من بعده تسع سور حزب، ثم من بعده إحدى عشرة سورة حزب، ثم من بعده المفصل حزب، فذلك سبعة أحزاب.))

قال ابن علان في كتابه الفتوحات الربانية: ((وهذا الخبر المرفوع قد أخرجه الحافظ من طريق الطبراني وغيره عن أوس بن حذيفة الثقفي قال قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد ثقيف فأبطأ علينا ذات ليلة فقال أنه طرأ علي حزبي من القرآن فكرهت أن أخرج حتى قضيته فسألنا أصحابه كيف كان صلى الله عليه وسلم يحزب القرآن؟ فقالوا ثلاثًا وخمسًا وسبعًا وتسعًا وإحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل، قال الحافظ حديث حسن أخرجه الإمام أحمد وأبو داود.))

وجاء في كتاب كشاف القناع عند الحنابلة: ((وَيُسَنُّ خَتْمُهُ فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ كَانَ أَبِي يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي النَّهَارِ فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ، يَقْرَأُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعًا، لَا يَكَادُ يَتْرُكُهُ نَظَرًا أَيْ فِي الْمُصْحَفِ وَذَلِكَ «لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو اقْرَأْ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَبْعٍ وَلَا تَزِيدَنَّ عَلَى ذَلِكَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُد (وَإِنْ قَرَأَهُ) أَيْ الْقُرْآنَ (فِي ثَلَاثٍ فَحَسَنٌ) لِمَا رُوِيَ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قُلْت يَا رَسُولَ اللَّهِ، إنَّ لِي قُوَّةً قَالَ اقْرَأْهُ فِي ثَلَاثٍ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُد (وَلَا بَأْسَ بِهِ) أَيْ بِالْخَتْمِ (فِيمَا دُونَهَا) أَيْ الثَّلَاثِ (أَحْيَانًا وَفِي الْأَوْقَاتِ الْفَاضِلَةِ، كَرَمَضَانَ، خُصُوصًا اللَّيَالِي اللَّاتِي تُطْلَبُ فِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ) كَأَوْتَارِ الْعَشْرِ الْأَخِيرِ مِنْهُ (وَ) فِي (الْأَمَاكِنِ الْفَاضِلَةِ كَمَكَّةَ لِمَنْ دَخَلَهَا مِنْ غَيْرِ أَهْلِهَا فَيُسْتَحَبُّ الْإِكْثَارُ فِيهَا مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، اغْتِنَامًا لِلزَّمَانِ وَالْمَكَانِ) قَالَ بَعْضُ الْأَصْحَابِ: وَالْأَظْهَرُ أَنَّ ذَلِكَ مُقَدَّرٌ بِالنَّشَاطِ وَعَدَمِ الْمَشَقَّةِ فَمَنْ وَجَدَ نَشَاطًا فِي خَتْمِهِ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ لَمْ يُكْرَهْ وَإِلَّا كُرِهَ؛ لِأَنَّ

عُثْمَانَ كَانَ يَخْتِمُهُ فِي لَيْلَةٍ وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ جَمْعٍ مِنْ السَّلَفِ. (وَيُكْرَهُ تَأْخِيرُ الْخَتْمِ فَوْقَ أَرْبَعِينَ بِلَا عُذْرٍ) قَالَ أَحْمَدُ أَكْثَرُ مَا سَمِعْت أَنْ يُخْتَمَ الْقُرْآنُ فِي أَرْبَعِينَ، وَلِأَنَّهُ يُفْضِي إلَى نِسْيَانِهِ وَالتَّهَاوُنِ بِهِ (وَيَحْرُمُ) تَأْخِيرُ الْخَتْمِ فَوْقَ أَرْبَعِينَ (إنْ خَافَ نِسْيَانَهُ.))

فضيلة الاستغفار:

دوام الاستغفار سبب لتوالي النعم على العباد، وارتفاع البلاء والمصائب والهموم والغموم عنهم، جاء في كتاب أقرب المسالك: ((وَنُدِبَ كَثْرَةُ الِاسْتِغْفَارِ) لِمَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ، قَالَ تَعَالَى: {فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين}وَقَالَ تَعَالَى: {وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ}وَقَالَ تَعَالَى: {وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} وَقَالَ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيَّ الْقَيُّومَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنْ الزَّحْفِ»... وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الِاسْتِغْفَارُ مِمْحَاةٌ لِلذُّنُوبِ».))

أيهما أفضل؟ الاستغفار أم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم؟

ثبت من فعله صلى الله عليه وسلم أنه كان يستغفر ربَّه في كل يوم مائة مرة، وورد أيضا عن أبيّ بن كعب أنه قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُكْثِرُ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي فَقَالَ (مَا شِئْتَ) قَالَ: قُلْتُ الرُّبُعَ؟ قَالَ (مَا شِئْتَ فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ) قُلْتُ: النِّصْف ؟ قَالَ (مَا شِئْتَ فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ) قَالَ: قُلْتُ فَالثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ (مَا شِئْتَ فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَك) قُلْتُ: أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا؟ قَالَ (إِذًا تُكْفَى هَمَّكَ وَيُغْفَرُ لَكَ ذَنْبُكَ). رواه الترمذي وحسَّنه، وحسَّنه الألباني. جاء في كتاب شرح المشكاة للطيبي: ((أجعل لك صلاتي كلها))، أي أصلي عليك بدل ما أدعو به لنفسي. وفي دليل الفالحين:

((تكفي همك) المتعلق بالدارين، بدليل ما جاء في رواية سندها حسن «قال رجل: يا رسول الله أرأيت إن جعلت صلاتي كلها عليك؟ قال: إذن يكفيك الله أمر دنياك وآخرتك»)) انتهى، قلت: وبناء على حديث أبي رضي الله عنه فالأفضل بلا شك هو الإكثار من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الإتيان بالقدر الوارد عنه صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة من الاستغفار كل يوم وفي أدبار الصلوات وفي السحر، والله أعلم.

الاستغفار بالسحر أفضل أم تلاوة القرآن والصلاة:

يقول الله تعالى: ((والمستغفرين بالأسحار)) ويقول أيضا: ((وبالأسحار هم يستغفرون)) جاء في كتاب كشاف القناع للبهوتي الحنبلي: ((وَيُسْتَحَبُّ اسْتِغْفَارٌ بِالسَّحَرِ وَالْإِكْثَارُ مِنْهُ) لِقَوْلِهِ تَعَالَى {وَبِالأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ}.)) انتهى كلامه، وللسلف في تفسير هذه الآيات طريقتان، فطريقة ابن عمر هي ترك الصلاة والتلاوة جملة، والاقتصار على الاستغفار، بعد قيام جزء كبير من الليل، والطريقة الأخرى هي طريقة قتادة وزيد بن أسلم وأنس وجعفر بن محمد، وهي الاكتفاء بقدر معين من الاستغفار كسبعين مرة، ثم الاشتغال بالصلاة، فقد نقل الطبري في تفسيره عن قتادة أنه قال:"والمستغفرين بالأسحار"، هم أهل الصلاة. وروى عنه أنه قال: "والمستغفرين بالأسحار"، قال: يصلون بالأسحار. وروى عن أنس بن مالك أنه قال: أمرنا أن نستغفر بالأسحار سبعين استغفارة. وعن جعفر بن محمد أنه قال: من صلَّى من الليل ثم استغفر في آخر الليل سبعين مرة، كتب من المستغفرين بالأسحار. بينما روى عن ابن عمرَ رضي الله عنه أنه كان يحيي الليلة ثم يقول يا نافع أسْحَرْنا؟ فيقول لا، فيعاود الصلاة، فإذا قال نافع نعم، قعد يستغفر الله ويدعو حتى يصبح.

لكن ظاهر الآيات فيه أن فضيلة الاستغفار المقدم على الصلاة على قول ابن عمر هو لمن قام أكثر الليل قبله ولم يهجع منه إلا قليلا، أما المستيقظ في السحر فقط ولم يقم قبله إلا قليلا، أو لم يقم منه شيئا أصلا، فلا يصدق عليه شرط فضيلة الإكثار من الاستغفار على القيام والصلاة، والله أعلم.

فضل المداومة على النوافل:

جاء في حديث البخاري عن أبي هريرة مرفوعا إن الله تعالى قال: من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إليّ عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه، و لا يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، و يده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، و لئن سألني لأعطينه، و لئن استعاذني لأعيذنه . وقوله ((كنت سمعه الخ)) يعني كنت أسرع إلي قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع وبصره في النظر ويده في اللمس ورجله في المشي.

أنواع النافلة وأوقاتها وفضلها:

النفل نوعان، مقيد ومطلق، فالمقيد هو ما له وقت خاص، وعدد محدد ورد به الشرع، وهو الشفع والوتر، وتحية المسجد، وصلاة الضحى، والرواتب، أما الرواتب فهي سنة مؤكدة عند كثير من العلماء، جاء في كتاب دليل الفالحين ((فالسنن المؤكدة عشر، ركعتا الفجر، وثنتان قبل الظهر، وأخريان بعده، وركعتان بعد كل من المغرب والعشاء.)) انتهى كلامه، وفي الترمذي وصحّحه الألباني، عَنْ عَائِشَةَ مرفوعا، مَنْ ثَابَرَ عَلَى اثْنَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنْ السُّنَّةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وجاء في نافلة الضحى حديث مسلم، عن أبي ذر مرفوعا: يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ

وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَنَهْيٌ عَنْ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَيُجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنْ الضُّحَى، قال ابن بطال : كل سلامى يعني كل مفصل وكل عظم وإن صغر .اهـ وفي المسند وصححه الألباني عن عقبة بن عامر، إن الله يقول: يا ابن آدم اكفني أول النهار أربع ركعات أكفك بهن آخر يومك، وأكثرها ثمان ركعات، ووقتها من ارتفاع الشمس كرمح في رأى العين، إلى ما قبل الزوال، جاء في كتاب المجموع للنووي: ((صَلَاةُ الضُّحَى سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ وَأَقَلُّهَا رَكْعَتَانِ... وَوَقْتُهَا مِنْ ارْتِفَاعِ الشَّمْسِ إلَى الزَّوَالِ، قَالَ صَاحِبُ الْحَاوِي وَقْتُهَا الْمُخْتَارُ إذَا مَضَى رُبْعُ النَّهَارِ، لِحَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الْفِصَالُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ تَرْمَضُ بِفَتْحِ التَّاءِ وَالْمِيمِ وَالرَّمْضَاءُ الرَّمْلُ الَّذِي اشْتَدَّتْ حَرَارَتُهُ مِنْ الشَّمْسِ أَيْ حِينَ يَبُولُ الْفُصْلَانُ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ فِي أَخْفَافِهَا.))

وأما النفل المطلق فأفضله نافلة آخر الليل، لحديث أبي مالك الأشعري في المسند وحسنه الألباني، إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرْفَةً يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا أَعَدَّهَا اللهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَلَانَ الْكَلَامَ، وَتَابَعَ الصِّيَامَ وَصَلَّى وَالنَّاسُ نِيَامٌ. وفي الترمذي وحسنه الألباني عن أبي قال: كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم إذا ذهب ثلثا الليل قام فقالَ: «يا أيُها الناسُ، اذكروا الله، اذكروا الله، جاءت الراجفةُ تتبعُها الرادفةُ، جاء الموتُ بما فيه. وفي الصحيحين عن عائشة قال (كان صلى الله عليه وسلم يقوم إذا سمع الصارخ) ، قال ابن بطال والعيني هو فى حدود ثلث الليل الآخر، ليتحرى وقت تنزل الله تعالى. قال الشيرازي رحمه الله في كتابه المهذب: ((وأفضلها التهجد، لِمَا رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بعد المفروضة صلاة الليل" ولأنها تفعل في وقت غفلة الناس وتركهم الطاعات فكانت أفضل... ولأن الصلاة بعد النوم أشق، ولأن المصلين

فيه أقل، فكان افضل.)) جاء في كتاب الشرح الكبير للدردير: ((التَّهَجُّدِ) صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ النَّوْمِ وَقِيلَ: يُسَمَّى تَهَجُّدًا مُطْلَقًا.)) قال العدوي في حاشيته على الخرشي: ((يَلْزَمُ عَلَى هَذَا الْمُخْتَارِ أَنَّ مَنْ لَمْ يَنَمْ وَصَلَّى آخِرَ اللَّيْلِ لَا يُقَالُ لَهُ مُتَهَجِّدٌ وَلَا يَحْصُلُ لَهُ ثَوَابُ الْمُتَهَجِّدِ، وَهُوَ بَعِيدٌ غَايَةَ الْبُعْدِ، إلَّا أَنْ يُرَادَ بَعْدَ النَّوْمِ أَيْ بَعْدَ وَقْتِ النَّوْمِ نَامَ أَمْ لَا، أَوْ عَبَّرَ بِقَوْلِهِ بَعْدَ النَّوْمِ نَظَرًا لِلْأَغْلَبِ.))

صفة قيام الصحابة بالقرآن في صلاة التراويح:

قال العلماء رحمهم الله: يستحب قيام رمضان جماعة، وهو مستثنى من كراهة الجماعة في صلاة النافلة في المسجد، قالوا: ويستحب الختم في التراويح، بأن يقرأ القارئ كل ليلة حزبين على الأقل، وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يختمون القرآن فيها مرات متكررة في شهر رمضان، وكانوا يزيدون في عدد الركعات على مقدار قيام النبي عليه الصلاة والسلام بها، تخفيفا لطول القيام، لاستكمال القدر المطلوب ختمه من القراءة كل ليلة، وقد اختلف العلماء في عدد ركعاتها على ثلاثة أقوال، والمشهور أنها عشرون ركعة، كما هو قول المالكية والشافعية، وهو اجتهاد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وذلك من أجل التقيد بقدر ما كان يقوم به الصحابة في الزمن الأول قبل الزيادة، وقيل هي ست وثلاثون ركعة، وهو أيضا قول معروف عند المالكية، وهو اجتهاد عمر بن عبد العزيز، تيسيرا للقيام بنفس القدر من القرآن، وقيل إنه ثمان ركعات، غير الشفع والوتر، وحجة هذا القول الأخير حديث عائشة رضي الله عنها في البخاري قالت: ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غير رمضان على إحدى عشرة ركعة. وكان الأمر على ذلك في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصدر من خلافة عمر، ثم جعله عمر عشرين ركعة، كما في الموطأ، يقرأ القارئ في كل ركعة مائتي آية، وهو مقدار تختم به البقرة في ثمان

ركعات، ففي الموطأ عن عبد الرحمن بن الأعرج قال: ((كان القارئ يقرأ بسورة البقرة في ثمان ركعات، وإذا قام بها في اثنتي عشرة ركعة رأى الناس أنه قد خفف.)) وروى البيهقي عن السائب بن يزيد قال: ((كانوا يقومون على عهد عمر بن الخطاب في شهر رمضان بعشرين ركعة، وكانوا يقومون بالمائتين.)) قال النووي بإسناد صحيح، وذلك قدر يوازي خمسة أثمان في الركعة على الأقل، بحيث يختم البقرة في ثمان ركعات، والمائتان آية في الأصل قدر قد يصل إلى ثمانية أثمان، باعتبار أن الخمسين آية في بعض الأحاديث التي وصف قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح هي قدر مساو للقراءة بسورة الحاقة أو ق أو الطور، وهي سور تتكون من ثمنين، وبقدر خمسين آية تقريبا، لكن تقدير الراوي لما يقرأ في الركعة من التراويح بما تختم به البقرة في ثمان ركعات يفسره بالخمسة أثمان أو ستة في الركعة بوضوح، والمعنى أنهم كانوا يصلون التراويح جماعة كل ليلة بستة أجزاء من القرآن على الأقل، أي اثني عشر حزبا، مقسمة على عشرين ركعة، أي أنهم كانوا يختمون كل خمس ليال، ويختمون في رمضان كله ست مرات، ويطيلون القيام والراحة بعد كل تسليمتين، ويتأخرون في الانصراف منها إلى آخر الليل جدا، روى مالك عن السائب بن يزيد قال: ((وما كنا ننصرف إلا في فروع الفجر.)) وروى عن عبد الله بن أبي بكر: ((كنا ننصرف في رمضان من القيام فنستعجل الخدم بالسحور مخافة الفجر.)) وفي الموطأ عن يزيد بن رومان: ((ثم جعلت في عهد عمر بن عبد العزيز ستا وثلاثين ركعة.))

الاعتكاف في المسجد للتنفل:

الاعتكاف هو المكث في المسجد للعبادة، يوم كاملا، من الغروب إلى الغروب، صائما للنهار، كافا عن الجماع ومقدماته في الليل، ويكره فيه الاشتغال بغير العبادات المحضة، وهي الذكر وتلاوة قرآن والصلاة، كالتعلم والتعليم وعيادة المريض وتعزية المصاب

وحضور عقد النكاح، والعلم المكروه الاشتغال به فيه هو العلم غير العيني، قال في كتاب أقرب المسالك: ((وَ) كُرِهَ (اشْتِغَالُهُ) أَيْ الْمُعْتَكِفُ (بِعِلْمٍ) وَلَوْ شَرْعِيًّا تَعْلِيمًا أَوْ تَعَلُّمًا؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ الِاعْتِكَافِ صَفَاءُ الْقَلْبِ بِمُرَاقَبَةِ الرَّبِّ، وَهُوَ إنَّمَا يَحْصُلُ غَالِبًا بِالذِّكْرِ وَعَدَمِ الِاشْتِغَالِ بِالنَّاسِ.)) وقال في حاشية الصاوي: ((قَوْلُهُ: وَكُرِهَ اشْتِغَالُهُ بِعِلْمٍ إلَخْ: أَيْ غَيْرِ عَيْنِيٍّ وَإِلَّا لَمْ يُكْرَهْ.)) وفيه أيضا: ((قَوْلُهُ: وَجَازَ سَلَامُهُ عَلَى مَنْ بِقُرْبِهِ: الْمُرَادُ سُؤَالُهُ عَنْ حَالِهِ كَقَوْلِهِ: كَيْفَ حَالُك، كَيْفَ أَصْبَحْت مَثَلًا، مِنْ غَيْرِ انْتِقَالٍ عَنْ مَجْلِسِهِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي الذِّكْرِ، كَذَا فِي الْأَصْلِ.)) وجاء في حاشية الصاوي: ((حِكْمَةِ مَشْرُوعِيَّتِهِ تَصْفِيَةُ مِرْآةِ الْعَقْلِ وَالتَّشَبُّهُ بِالْمَلَائِكَةِ الْكِرَامِ فِي وَقْتِهِ... وَيُقَالُ: عَكَفَ يَعْكُفُ بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ عَكْفًا وَعُكُوفًا: أَقْبَلَ عَلَى الشَّيْءِ مُوَاظِبًا، وَاعْتَكَفَ وَانْعَكَفَ بِمَعْنًى وَاحِدٍ، وَقِيلَ اعْتَكَفَ عَلَى الْخَيْرِ وَانْعَكَفَ عَلَى الشَّرِّ.))

وأقله يوم وليلة، فيدخل المعتكف لمعتكفه قبل الغروب وجوبا، فإن دخل قبل الفجر صح، ولا يصح إلا في المسجد، ويكره فيه الخروج للرحبة للأكل، ولا يشترط كونه مسجد جمعة، إلا إذا كان يوم الجمعة من ضمن الأيام الداخلة في اعتكافه. ويبطل بالخروج من المسجد لغير ضرورة، مثل قضاء حاجة أو شراء طعام أو غسل جنابة، ولا يتجاوز أقرب مكان لخروجه وإلا فسد اعتكافه.

التنفل عن الغير وإهداء ثواب العمل الصالح له:

الصدقة أو الذكر أو العمل الصالح عن الغير يمكن أن يكون على ثلاثة وجوه، لأنه إما أن يكون على وجه النيابة عن الغير، تقول هذه صدقة عن فلان، أو على وجه إهداء الثواب وهبته إياه له، تقول: أهدي ثواب هذه الصدقة لفلان، أو أن تكون بالدعاء أن

يكتب مثل الثواب لأكثر من شخص، فتقول اللهم أوصل ثواب هذا العمل كاملا لروح فلان وفلان أو أوصل مثل ثوابه لفلان، فهي طرق ثلاثة مختلفة.

والنيابة عن الغير تكون في العبادات التي تقبل النيابة دون غيرها، بخلاف إهداء الثواب فإنه يكون في كل العبادات عند من يقول به من العلماء، وهم الحنابلة وكثير من الشافعية، والنيابة عن الغير تعني ملاحظة أن ذلك العمل إنما هو للشخص المفعول عنه، لا للفاعل، بحيث يقع الفعل عنه هو، ولا يعتبر القائم بالعمل إلا نائبا عنه، كالآلة له، يقول هذه صدقة عن فلان، وبعبارة أدق من الناحية الفقهية، يعتبر ما حصل من الصدقة، بمثابة نقل لملكية الذات المتصدق بها إلى ملك المتصدق عنه، ثم يكون هو القائم بالتمليك للفقير حقيقة، والفاعل ليس إلا وكيلا عنه، ولا يمكن أن تكون النيابة إلا بنية سابقة عن العمل ومقارنة له، أما إهداء الثواب فلا تقصد فيه النيابة ابتداء عن المفعول له، لكن الفاعل يقوم بالفعل بالأصالة عن نفسه، ثم يهب الثواب الحاصل له لذلك الغير، ولا يشترط فيها ملاحظة هذه النية قبل الفعل أو معه، ويقال فيها، اللهم إن كنت تقبلت مني هذا العمل فاجعل ثوابه هدية لفلان، ويقال ذلك أيضا في إهداء ثواب القراءة وغيرها من الأعمال التي لا تقبل النيابة عند من يرى ذلك، ولا يكون للمهدي من ثواب العمل شيء، وإنما له ثواب الإهداء.

أما الصورة الثالثة، وهي إهداء مثل ثواب ذلك العمل لأكثر من شخص، فهي عبارة عن قيام الشخص بالعمل أصالة عن نفسه ثم دعائه للغير أن يكتب لهم من الثواب مثل الثواب الحاصل له، وليس ذلك هبة للثواب ولا نيابة في العمل، بل هو مجرد دعاء بالثواب للغير فقط، ولا إشكال فيه أصلا، ويتوقف النفع به على إجابة الدعاء وتحقق شروطه فقط.

والنيابة عن الميت في نوافل العبادات لا تصح عند المالكية والجمهور إلا في الصدقة والعتق وأداء الحقوق ونحو ذلك من التطوعات المالية، كقضاء الحاجات وتقديم الخدمات، ويروى عن بعض السلف أنه كان كلما أزال أذى عن الطريق قال مرة: اللهم هذه عن أبي، ومرة أخرى قال: اللهم هذه عن أمي، أما إهداء الثواب عند من يقول به، وهم الحنابلة ومتأخرو الشافعية، فإنه كما يكون فيما يقبل النيابة من الأعمال يكون أيضا في غيرها، كتلاوة القرآن والصيام والتسبيح ونحو ذلك، ولكنه يكون على وجه نقل الثواب للغير بالهبة، والنفع للميت هنا حاصل، من جهة صحة الهبة له على ذلك القول، ومن جهة الدعاء، لا من جهة العمل نفسه.

ويمكن أن تكون نية الثواب للغير على وجه الاستئجار والحض له على العمل، ولو بالوصية من المفعول عنه، كما نص عليه فقهاء المالكية، وتصح الإجارة على ذلك مع الكراهة، بأن يأمر المستأجر غيره بالحج التطوع عنه أو بالعمرة أو تلاوة القرآن أو الصيام تنفلا، في مقابل أجرة له على ذلك، مع ملاحظة أن ثواب العمل إنما هو لعامله، ويكون للمستأجر مثل ثواب ذلك العمل بحضه له عليه وتيسيره له، وبما أنفق من ماله لحصوله، لحديث من سن سنة حسنة فله مثل أجر من عمل بها، وهو من هذه الناحية ليس إهداء للثواب ولا نيابة عن الغير، بل هو ثواب على عمل قام به المستأجر فعلا.

وفي أداء عمرة التطوع عن الميت ثلاثة أقوال، فذهب الشافعية والحنابلة إلى جوازها، والمالكية يمنعونها، والحنفية لا يجوزنها أيضا إن كانت بلا وصية منه، وبعد الوقوع والنزول هي صحيحة عند المالكية، للمعتمر لا من اعتمر عنه.

جاء في كتاب مطالب أولي النهى: وَلَا تَصِحُّ الْوَكَالَةُ فِي عِبَادَةٍ (بَدَنِيَّةٍ مَحْضَةٍ) لَا تَتَعَلَّقُ بِالْمَالِ؛ (كَصَلَاةٍ وَصَوْمٍ) قال: (وَ) تَصِحُّ الْوَكَالَةُ (فِي عِبَادَةٍ) تَتَعَلَّقُ بِالْمَالِ؛ (كَتَفْرِقَةِ صَدَقَةٍ وَ) تَفْرِقَةِ (نَذْرٍ وَ) تَفْرِقَةِ (زَكَاةٍ وَكَفَّارَةٍ)... (وَ) تَصِحُّ الْوَكَالَةُ فِي (فِعْلِ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ)، فَيَسْتَنِيبُ مَنْ يَفْعَلُهُمَا عَنْهُ مُطْلَقًا فِي النَّفلِ وَمَعَ الْعَجْزِ فِي الْفَرْضِ...

قال: ((وَلَا يُعَارِضُ هَذَا مَا تَقَدَّمَ فِي أَوَاخِرِ الْجَنَائِزِ، كُلُّ قُرْبَةٍ فَعَلَهَا مُسْلِمٌ، وَجَعَلَ ثَوَابَهَا لِحَيٍّ أَوْ مَيِّتٍ نَفَعَهُ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ وَنَحْوَهَا لَيْسَتْ وَاقِعَةً عَنْ الغير، بَلْ لِلْفَاعِلِ وَثَوَابُهُ لِلْمَفْعُولِ عَنْهُ عَلَى مَا تَقَدَّمَ.))

وفي كشاف القناع: (((وكل قربة فعلها المسلم وجعل ثوابها أو بعضها كالنصف ونحوه) كالثلث أو الربع (لمسلم حي أو ميت جاز) ذلك (ونفعه، ذلك لحصول الثواب له، حتى لرسول الله صلى الله عليه وسلم) ذكره المجد (من) بيان لكل قربة (تطوع وواجب تدخله النيابة كحج ونحوه) كصوم نذر (أو لا) تدخله النيابة (كصلاة وكدعاء واستغفار، وصدقة) وعتق (وأضحية وأداء دين وصوم وكذا قراءة وغيرها) .قال أحمد: الميت يصل إليه كل شيء من الخير، للنصوص الواردة فيه ولأن المسلمين يجتمعون في كل مصر ويقرءون ويهدون لموتاهم من غير نكير فكان إجماعا وقال الأكثر: لا يصل إلى الميت ثواب القراءة وأن ذلك لفاعله. قال: ((لا يفتقر أن ينويه حال القراءة نص عليه (واعتبر بعضهم) في حصول الثواب للمجعول له (إذا نواه حال الفعل) أي: القراءة أو الاستغفار ونحوه (أو) نواه (قبله) أي: قبل الفعل دون ما نواه بعده نقله في الفروع عن مفردات ابن عقيل، ورده، ((ويستحب إهداء ذلك، فيقول: اللهم اجعل ثواب كذا لفلان) وذكر القاضي أنه يقول: اللهم إن كنت أثبتني على هذا فاجعله أو ما تشاء منه لفلان، و (قال ابن تميم: والأولى أن يسأل الأجر من الله تعالى، ثم يجعله له) أي: للمهدى له (فيقول: اللهم أثبني برحمتك على ذلك

واجعل ثوابه لفلان) وللمهدي ثواب الإهداء وذكر القاضي: وللمهدي ثواب الإهداء وقال بعض العلماء: يثاب كل من المهدي والمهدى له وفضل الله واسع.))

وفي حاشية الجمل على شرح المنهج: ((وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ الْقِرَاءَةَ تَنْفَعُ الْمَيِّتَ بِشَرْطٍ وَاحِدٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أُمُورٍ إمَّا حُضُورُهُ عِنْدَهُ أَوْ قَصْدُهُ لَهُ، وَلَوْ مَعَ بُعْدٍ أَوْ دُعَاؤُهُ لَهُ، وَلَوْ مَعَ بُعْدٍ أَيْضًا اهـ. شَيْخُنَا (قَوْلُهُ مَا تَيَسَّرَ) أَيْ وَيُهْدِي ثَوَابَهُ لِلْمَيِّتِ وَحْدَهُ أَوْ مَعَ أَهْلِ الْجَبَّانَة.))

وفي أقرب المسالك: (((وَلَا تَصِحُّ نِيَابَةٌ) مِنْ أَحَدٍ (عَنْ) شَخْصٍ (مُسْتَطِيعٍ فِي) حَجِّ (فَرْضٍ) بِأُجْرَةٍ أَوْ لَا؛ فَالْإِجَارَةُ فِيهِ فَاسِدَةٌ. لِأَنَّهُ عَمَلٌ بَدَنِيٌّ لَا يَقْبَلُ النِّيَابَةَ كَالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ، فَالْفَرْضُ بَاقٍ عَلَى الْمُسْتَنِيبِ، (وَإِلَّا) تَكُنْ فِي فَرْضٍ بَلْ فِي نَفْلٍ أَوْ فِي عُمْرَةٍ كُرِهَتْ النِّيَابَةُ، وَصَحَّتْ الْإِجَارَةُ فِيمَا ذُكِرَ، وَلِلْمُسْتَنِيبِ أَجْرُ الدُّعَاءِ وَالنَّفَقَةِ، وَحَمْلُ النَّائِبِ عَلَى فِعْلِ الْخَيْرِ. هَذَا هُوَ الَّذِي اعْتَمَدَهُ الشَّيْخُ فِي التَّوْضِيحِ، وَفِي الْمُخْتَصَرِ.))

مسألة: هل تصح الصدقة بشيء واحد عن شخصين أو أكثر؟ أو عن جميع المسلمين؟ وهل يصح أن ينوي بالصدقة عنهما ثواب صدقة كاملة عن كل منهما؟ وهل هذه نيابة أو إهداء ثواب؟

الجواب: الصدقة عن الغير إما أن تكون نيابة عنه، أو بإهداء الثواب له، أو أن تكون بإهداء مثل الثواب لمتعدد، وفي حالة تصدق الرجل بوجبة من طعام مثلا نيابة عن شخصين بنية النيابة عنهما، فهذا يعني أن كلا منهما قد تصدق حقيقة بنصفها فقط، بعد أن ملكها حكما، وكذلك الحال لو تصدق بها عن جميع المسلمين، على وجه النيابة عنهم، فهي صحيحة، ويعتبر كل فرد منهم متصدقا حقيقة بحصة من تلك الوجبة على الشيوع لا يعلم قدرها إلا الله، فإذا أهدى ثواب عمله لرجلين، فهو تصرف بالهبة لشيء

معين، هو ثواب عمله بعد استحقاقه له، ما يعني أن ثواب العمل يصير بينهما مناصفة، وكذلك الحال لو أهداه لجميع المسلمين، يكون الثواب بينهم بحصص لا يعلم قدرها إلا الله، عند القائلين بصحة إهداء الثواب، ولكن ذلك لا يتعارض مع طلب ودعاء أن يكتب لكل ميت منهم مثل الثواب كاملا، وهو داخل في النفع بالدعاء بإهداء ثواب الأعمال، ولكنه يظل من باب النفع بالدعاء عند توفر شروط الإجابة، لا من باب النفع بنفس العمل أو بنفس الثواب.

مثاله: عندما يقرأ رجل سورة الإخلاص وينوي إهداء ثوابها لأهل مقبرة، فهذا يعني اشتراكهم كلهم في ثوابها، كل واحد مهم له حصة، لا يعلمها إلا الله، وللقارئ ثواب الإهداء فقط، فإن نوى إهداء مثل ثواب القراءة كاملة لكل منهم، فالثواب للقارئ، ولهم مثل الثواب معلقا على إجابة دعوته.

جاء في كشاف القناع: (((وكل قربة فعلها المسلم وجعل ثوابها أو بعضها كالنصف ونحوه) كالثلث أو الربع (لمسلم حي أو ميت جاز) ذلك (ونفعه، ذلك لحصول الثواب له.))

وفي حاشية الجمل على شرح المنهج: ((وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ الْقِرَاءَةَ تَنْفَعُ الْمَيِّتَ بِشَرْطٍ وَاحِدٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أُمُورٍ إمَّا حُضُورُهُ عِنْدَهُ أَوْ قَصْدُهُ لَهُ، وَلَوْ مَعَ بُعْدٍ أَوْ دُعَاؤُهُ لَهُ، وَلَوْ مَعَ بُعْدٍ أَيْضًا اهـ. شَيْخُنَا (قَوْلُهُ مَا تَيَسَّرَ) أَيْ وَيُهْدِي ثَوَابَهُ لِلْمَيِّتِ وَحْدَهُ أَوْ مَعَ أَهْلِ الْجَبَّانَة.))

آداب الدعاء:

ومن الذكر والنفل الدعاء، وآدابه عشرة، هي ترصد أوقات الإجابة، كثلث الليل الأخير وما بين الأذان والإقامة، ورفع اليدين، لحديث ابن حبان إن ربكم حيي كريم

يستحيي من عبيده إذا رفعوا أيديهم إليه أن يردها صفراً، وخفض الصوت، لقوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية، وعدم تكلف السجع، وأن لا يستبطىء الإجابة، لما في البخاري يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول قد دعوت فلم يستجب لي، ولأن الاستعجال سوء أدب مع الله، فهو يجعل الدعاء في صورة الأمر الذي يقتضي الفور، وكأن الإجابة حق للداعي، يستبطئه على الله، كما أنه يتضمن تعظيما للنفس، بطلب الإجابة على وجه خرق العادة، بحيث تكون موافقة لطلب الداعي وفي الحال، ومن الآداب الاستفتاح بذكر الله والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، ففي ابن حبان، سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو في صلاته، لم يحمد الله ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال عجل هذا، ثم دعاه فقال له إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليدع بعد بما شاء، وأن يتحرى صيغ الإجابة الواردة في السنة الصحيحة، كحديث الحاكم، دُعَاءُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا بِهِ وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ، لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ، وحديث الحاكم أيضا، إِنَّ لِلَّهِ مَلَكًا مُوَكَّلًا بِمَنْ يَقُولُ: يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، فَمَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا قَالَ الْمَلَكُ: إِنَّ أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ قَدْ أَقْبَلَ عَلَيْكَ فَاسْأَلْ. ومن ذلك تحري الدعاء بالاسم الأعظم لحديث ابن ماجه عن عائشة قالت سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الطَّاهِرِ الطَّيِّبِ الْمُبَارَكِ الْأَحَبِّ إِلَيْكَ، الَّذِي إِذَا دُعِيتَ بِهِ أَجَبْتَ، وَإِذَا سُئِلْتَ بِهِ أَعْطَيْتَ، وَإِذَا اسْتُرْحِمْتَ بِهِ رَحِمْتَ، وَإِذَا اسْتُفْرِجَتَ بِهِ فَرَّجْتَ، وأن يدعو بحضور القلب ، لحديث الترمذي ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه، وتجنب أكل الحرام ، لحديث مسلم : إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: {يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا

مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا، إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ } وَقَالَ : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ} ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ . وعدم ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لقول حذيفة في المسند وحسنه مخرجه لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَحَاضُّنَّ عَلَى الْخَيْرِ، أَوْ لَيُسْحِتَنَّكُمُ اللهُ جَمِيعًا بِعَذَابٍ، أَوْ لَيُؤَمِّرَنَّ عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ، ثُمَّ يَدْعُو خِيَارُكُمْ، فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ.

ثالثا: الدعوة إلى الله ووجوبها وعوائقها:

ومن لوازم الاستقامة الدعوة إلى الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والْمَعْرُوفِ هُوَ كُلُّ مَا أُمِرَ بِهِ شَرْعًا، وَالْمُنْكَرِ هُوَ كُلُّ مَا نهى عَنْهُ شَرْعًا، قال الله تعالى: {وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ} وقال أيضا{ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ} وقال تعالى {وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَىْ رِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} وقال تعالى ((لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون)) وفي أبي داود عن عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مرفوعا، وضعفه الألباني (كَلَّا وَاللَّهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدَيِ الظَّالِمِ، وَلَتَأْطُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا، وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعننكم كما لعنهم.) وفي ابن حبان وصححه الألباني عن أبي بكر مرفوعا، إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه يوشك أن يعمهم الله بعقاب، وإهمال الدعوة يترتب عليه ظهور أهل المنكر، واقتحام المسلمين للمعاصي والفواحش علانية بلا مبالاة ولا خوف ولا

حياء، فعلى كل مسلم واجبان، إصلاح نفسه بالعبادة أولا، ثم إصلاح غيره بالدعوة ثانيا، قال الله تعالى{ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ} ولا يختص التكليف بالدعوة بالعلماء فقط، بل كل مسلم عنده علم بمسألة فقد توفر فيه شرط وجوب الدعوة إليها، وإن لم يتوفر فيه شرط وجوب الدعوة لغيرها، ولا يقدر على الحسبة والدعوة إلا من قطع الطمع في رضا الناس، قال في الإحياء : من طمع في أن تكون قلوب الناس عليه طيبة، وألسنتهم بالثناء عليه مطلقة، لم تتيسر له الحسبة، وقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ مَنْ لَمْ يَقْطَعِ الطَّمَعَ مِنْ النَّاسِ مِنْ شَيْئَيْنِ، لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْإِنْكَارِ، مِنْ لُطْفٍ يَنَالُونَهُ بِهِ، وعَنْ رِضَاهُمْ عَنْهُ وَثَنَائِهِمْ عَلَيْهِ. اهـ بتصرف قال كعب الأحبار إن التوارة تقول إن الرجل إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه.

شروط وجوب وجواز الأمر بالعروف والنهي عن المنكر:

وشرط وجوب الدعوة والإنكار القدرة، وشرط الجواز أن لا تؤدي إلى منكر أعظم، ولا إلى إضرار بنفس الغير أو ماله، والقدرة لا تعني انتفاء العجز فقط، بل يلتحق به خوف حصول مكروه للداعي، كأن يعلم أو يغلب على ظنه أنه يضرب ضرباً مؤلماً يتأذى به، أو تنهب داره أويخرب بيته أوتسلب ثيابه، فلا تلزمه الحسبة، وإن كان يستحب له ذلك، أما مجرد التجويز والاحتمال فلا يسقط به الوجوب، فإن ذلك ممكن في كل حسبة، وإن خاف أن يتعرض له باللسان فقط، بالتجهيل والتحميق والنسبة إلى الرياء والبهتان، ونحوه فهذا لا يسقط به الوجوب، لحديث الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عُبَادَةَ ((بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي يُسْرِنَا وَعُسْرِنَا وَمَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ ، وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُ مَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ)).

وإنما الضرر المعتبر في سقوط الإنكار الواجب هو فوات المصالح الحاصلة لا المنتظرة الممكنة، يقول الغزالي في الإحياء: ((فلا ضرر إلا في فوات حاصل وزواله أو تعويق منتظر .. وهذا لا ينبغي أن يكون مرخصاً في ترك الأمر بالمعروف أصلاً .. مثاله .. تركه الحسبة على السلطان وأصحابه وعلى من يواسيه من ماله خيفة من أن يقطع إدراره في المستقبل ويترك مواساته، وأما الجاه فتركه الحسبة على من يتوقع منه نصرة وجاهاً في المستقبل خيفة من أن لا يحصل له الجاه أو خيفة من أن يقبح حاله عند السلطان الذي يتوقع منه ولاية، وهذا كله لا يسقط وجوب الحسبة لأن هذه زيادات امتنعت وتسمية امتناع حصول الزيادات ضررا مجاز، وإنما الضرر الحقيقي فوات حاصل.)) اهـ

وإذا لم يخف المنكر مكروهاً ولكن علم أن إنكاره لا ينفع فقد قيل بعدم الوجوب، وهو المعتمد عند المالكية، وقال النَّوَوِيُّ إنه واجب، مستدلا بقوله تَعَالَى { مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ} . وقال الغزالي ((وعموم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يقتضي الوجوب بكل حال.))

التدرج ومراتب إنكار المنكر:

ويستحب في الدعوة إلى الله التدرج، يقول الغزالي رحمه الله: مراتب الحسبة خمس، هي التعريف ثم الوعظ ثم التعنيف ثم المنع بالقهر ثم التخويف والتهديد بالضرب، قال : أما التعريف فيكون باللطف من غير عنف، لأن ضمن التعريف نسبة إلى الجهل، فيقول المدعو، إن الإنسان يجب عليه أن يتعلم أمور دينه، وأنه لا أحد يولد عالماً، وإن شرط الصلاة مثلا هو الطمأنينة في الركوع والسجود، ونحو ذلك، مع مراعاة بعض الآداب في التعريف، وهي ثلاثة، أن يكون التعليم سرا، وأن يقدم له بكلمة طيبة، أو ثناء لطيف،

مثل أنت تقوم بأعمال جيدة، أو تقدر أهمية أمر ما، وأن يستخدم أسلوب السؤال، مثل هل هناك سبب لفعلك كذا، أو هل تعلم أن كذا ممنوع، أو هل تستطيع القيام بكذا.

والمرتبة الثانية بعد التعريف والتعليم هي الوعظ، وهو النصح والتخويف من الله، بالنسبة للمصر على المنكر علمه به، وأما السب والتعنيف، فليس المقصود به الفحش، بل أن يقول له يا فاسق يا أحمق يا جاهل ألا تخاف الله ونحو ذلك ، فإن كل فاسق فهو أحمق وجاهل، ولولا حمقه لما عصى الله، وأما المنع بالقهر بطريق المباشرة فككسر الملاهي، وإراقة الخمر، واختطاف الثوب الحرير من لابسه، واستلاب الثوب المغصوب منه ورده على صاحبه، وأما التخويف والتهديد بالضرب، حتى يمتنع عما هو عليه، فكالمواظب على الغيبة والقذف، فإن سلب لسانه غير ممكن، ولكن يحمل على اختيار السكوت بالضرب. وللولد مع والده الحسبة بالرتبتين الأوليين وهما، التعريف ثم الوعظ باللطف، وليس له الحسبة بالسب والتعنيف والتهديد، وهل له الحسبة بالرتبة الثالثة، بأن يكسر عوده ويريق خمره ويرد إلى الملاك ما يجده في بيته من المال الحرام الذي غصبه أو سرقه، والأظهر في القياس أنه يثبت للولد ذلك بل يلزمه أن يفعل ذلك. اهـ من الإحياء بتصرف واختصار.

رابعا: الإكثار من ذكر الموت والتفكر فيه وفيما يليه:

وصف الموت والقبر:

من لوازم الاستقامة دوام التفكر في الموت والقبر، وما يليهما من الأهوال أو النعيم، أما وصف الموت والقبر، فأجمع ما ثبت فيه هو حديث البراء عند الإمام أحمد وصححه الألباني، وحديث سمرة بن جندب عند البخاري، وجاء في حديث البراء أن روح المؤمن عند الموت يقال لها اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان، فتخرج تسيل كما تسيل القطرة

من في السقاء، ويخرج منها كأطيب نفحة مسك وجدت على وجه الأرض، وأن المؤمن يفسح له في قبره مد بصره، ويفرش له من الجنة، ويلبس من الجنة، ويقيض له شاب حسن الوجه، طيب الرائحة، فيقول أبشر بالذي يسرك، أنا عملك الصالح، ثم يفتح له باب إلى النار، ويقول انظر ما صرف الله عنك، ثم يفتح له باب إلى الجنة، فيأتيه من روحها وطيبها، ويقول انظر ما أعد الله لك، أما الفاجر أو الكافر فيقول ملك الموت لروحه اخرجي إلى سخط من الله وغضب، فتفرق في جسده فينتزعها كما ينتزع السفود، يعني الشوك من الصوف المبلول، أي فتنقطع معها العروق، ويخرج منها كأنتن ريح جيفة وجدت على وجه الأرض، وأن الملكين يضربانها ضربة، يصيح منها صيحة يسمعها كل شيء إلا الثقلين، ثم يضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه، ويفرش له نارا، ويكسى من النار، ويفتح له باب إلى الجنة، فيقال انظر إلى ما صرف الله عنك، ثم يفتح له باب إلى النار، فيأتيه من حرها وسمومها، ويقال انظر إلى مقعدك من النار.

وجاء في تحفة الودود لابن القيم أن الفجار يعذبون في قبورهم على حسب أعمالهم، وأن كل عضو يختص بعذاب يليق بجناية ذلك العضو، فتقرض شفاه المغتابين بمقاريض من نار، وتسجر بطون أكلة أموال اليتامى بالنار، وتلقم أكلة الربا بالحجارة، ويسبحون في أنهار الدم، كما يسبحون في الكسب الخبيث، وترض رؤوس النائمين عن الصلاة بالحجر العظيم، ويشق شدق الكذاب الكذبة العظيمة بكلاليب الحديد إلى قفاه، ومنخره إلى قفاه، وعينيه إلى قفاه، كما شقت كذبته النواحي، ويعلق النساء الزواني بثديهن، وتحبس الزناة والزواني في التنور المحمي عليه، فيعذب منهم محل المعصية، وهو الأسافل.

وصف أحوال القيامة وأهوالها:

وأما أحوال القيامة فهي على الترتيب عشر، الحشر، ثم الموقف، ثم تشقق السماء ونزول الملائكة وتجلى الرب لفصل القضاء، ثم الشفاعة الكبرى، ثم عرض السجلات والحساب، ثم الميزان، ثم تطاير الصحف، ثم الصراط، ثم القنطرة لحساب أهل المال والسلطان من المؤمنين، واختلف في الحوض هل هو قبل الصراط أو بعده.

والحشر لغة الجمع، وهو سوق الناس من قبورهم إلى الموقف، ويكونون حفاة عراة غرلا، ويحشرون على ثلاث حالات كما في الترمذي، رجالا وركبانا ومسحوبين على الوجوه، وهم الكفار، ومنهم من يحشر طاعما شاربا وهم المتقون، ومنهم من يحشر عطشانا وهم المجرمون، قال تعالى {ونسوق المجرمين إلى جهنم وردا} يعني يقفون مشاهد القيامة عطاشا. وقال أيضا "يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا" وفي الحاكم مرفوعا: طاعمين كاسين راكبين.

ويحشر المتكبرون أمثال الذر في صور الرجال لا يراهم الناس فيطؤونهم بأقدامهم، كما رواه النسائي ، وفي المسند يحشر شارب الخمر عطشانا وتارك القرآن بعد حفظه حتى نسيه أجذم، ومن لا يعدل بين زوجاته يأتي يجر أحد شقيه ساقطا.

أما الموقف، ففي البخاري ((يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي وَيَنْفُذُهُمُ البَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الغَمِّ وَالكَرْبِ مَا لاَ يُطِيقُونَ وَلاَ يَحْتَمِلُونَ)) وفي الحاكم عن ابن مسعودٍ مرفوعا، ((يجمعُ الله الأوَّلينَ والآخِرين لِميقَاتِ يومٍ مَعْلومٍ، قياماً أرْبعينَ سنةً، شاخِصَةً أبْصارُهم إلى السماء، يَنْتَظِرونَ فَصْلَ القَضاءِ.)) وفي مسلم ((ويكون الناس على قدر أعمالهم في العرق، فمنهم من يكون إلى كعبيه ومنهم من يكون إلى ركبتيه ومنهم من يكون إلى حقويه ومنهم من يلجمه العرق

إلجاما قال وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده إلى فيه.)) ويكون فيهم مظللون في ظل العرش، وهم سَبْعَةٌ كما في البخاري، ((سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ .)) وفي المسند وصححه الألباني عن عقبة بن عامر مرفوعا،كل امرئ في ظل صدقته، حتى يقضى بين الناس.

وفي الموقف يحمل كل إنسان على ظهره ما أخذه في الدنيا بغير حق، فضيحة له، ويجعل للغادر لواء يدل على غدره، ففي البخاري مرفوعا ((والله لا يأخذ أحد منكم شيئا بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة ، فلا أعرفن أحدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر)) وفي مسلم ((لكل غادر لواء يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان.)) قال في الفتح لِيَشْتَهِرَ بِصِفَتِهِ فِي الْقِيَامَةِ فَيَذُمُّهُ أَهْلُ الْمَوْقِفِ.

أما الحساب فيكون بعرض سجلات الأعمال على صاحبها، ثم مناقشته فيها إن أنكر وجادل، ويسمى حساب المناقشة، وإلا سترها الله عليه إن أقر واعتذر، قال تعالى ((ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا)) وقال تعالى ((وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا)) قال الطبري ووضع الله يومئذ كتاب أعمال عباده في أيديهم، وفي حديث البطاقة عند الترمذي ((إن الله سيخلص رجلا من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا، كل سجل مثل مد البصر، ثم يقول أتنكر من هذا شيئا،

أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول لا يا رب، فيقول : أفلك عذر، فقال لا يا رب فيقول بل إن لك عندنا حسنة فإنه لا ظلم عليك اليوم فيخرج له بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا عبده و رسوله، فيقول احضر وزنك، فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فيقال: إنك لا تظلم قال فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات، وثقلت البطاقة، فلا يثقل مع اسم الله شيء. والبطاقة الرقعة .

والحساب نوعان، حساب إنكار وجدال، وهو حساب الفاجر والكافر، وحساب اعتراف واعتذار، وهو حساب المؤمن، ثم تكون شهادة الأعضاء، بالنسبة للمنكر المجادل، قال الله تعالى{اليوم نختم على أفواههم وتكلمنا أيديهم وتشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون} وثبت في البخاري ((إن الله يدني المؤمن يوم القيامة .. وَيَسْتُرُهُ فَيَقُولُ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا فَيَقُولُ نَعَمْ أَيْ رَبِّ حتى إذا قرره بذنوبه قال : إني سترتها عليك في الدنيا و أنا أغفرها لك اليوم قال : فيعطى صحيفة حسناته.)) وفي الصحيحين ((من حوسب يوم القيامة عذب " قالت عائشة أليس قد قال الله تعالى: (فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً) قال " ليس ذلك الحساب إنما ذلك العرض من نوقش الحساب يوم القيامة عذب.)) وأول ما يحاسب عليه العبد من عمله الصلاة كما روى النسائي وأول ما يقضى فيه بين الناس الدماء كما في مسلم.

وبعد الحساب والميزان تتطاير الصحف، ففي الترمذي مرفوعا : يعرض الناس يوم القيامة ثلاث عرضات فأما عرضتان فجدال ومعاذير وأما العرضة الثالثة فعند ذلك تطير الصحف في الأيدي فآخذ بيمينه وآخذ بشماله . قال الزمخشري في الكشاف : وهي صحف غير صحف الأعمال .

أما الصراط فهو جسر يمر عليه الناس إلى الجنة من فوق جهنم، وقد ثبت في مسلم أنه "أدق من الشعر وأحد من السيف" وأنه دحض مزلة، أي تَزَلُّ فيه الأقدام، ولا تثبت عليه، وأنه مظلم، لا يرى فيه المار موضع قدمه، إلا بنور يعطيه الله له على قدر عمله الصالح، فمنهم من يعطى نوره مثل الجبل، أو فوق ذلك، ومنهم من يكون نوره مثل النخلة بيمينه، أو دون ذلك ، وأقلهم من يعطى نورا على إبهام قدمه، يضيء مرة ويطفأ مرة، فإذا أضاء قدمه قدم وإذا أطفئ قام، وفي الصحيحين أن في جهنم على جانبي الصراط كلاليب، كشوك السعدان، لا يعلم ما قدر عظمها إلا الله، تخطف الناس بذنوبهم ، والكلاليب جمع كُلُّوب، وهي حديدة معطوفة الرأس، يعلق عليها اللحم، فمنهم الناجي، ومنهم المخدوش المجروح ، ولكنه لا يقع، ومنهم من تخطفه الكلاليب وتكدسه في النار، ومنهم من تجذبه فيتعلق بيده ورجله بالصراط ولا يقع، وتضرب جوانبه النار ، وتكون سرعة الناس عليه على قدر أعمالهم الصالحة، فيكون أولهم كالبرق يمر ((في طرفة عين، ثم كمر الريح، ثم كمر الطير، وشد الرجال، تجري بهم أعمالهم حتى تعجز أعمال العباد، حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير إلا زحفا)) وفي رواية ((يكون آخرهم رجلاً يَتَلَبَّطُ على بطنه يقول: يا رب لم بطّأت بي؟, فيقول: إنما بطَّأ بك عملك)) قال الملا علي قاري في شرح المشكاة، أي لِضَعْفِ عَمَلِهِ، وَتَقَاعُدِهِ عَنِ السَّبْقِ فِي الدُّنْيَا، ومن العلماء من قال إن الصراط هو العقبة الواردة في قوله تعالى ((فلا اقتحم العقبة وما أدراك ما العقبة فك رقبة أو إطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ذا قربة أو مسكينا ذا متربة)) قال الفضيل بن عياض : بلغنا أن الصراط مسيرة خمسة عشر ألف سنة، خمسة آلاف صعود، وخمسة آلاف هبوط، وخمسة آلاف مستو ، قال ابن حجر في الفتح وهو حديث معضل ضعيف. ويشهد لطول الصراط عموما كونه ممتدا بين طرفي النار، وقد ورد ما يدل على عظم حجمها وبعد قعرها، مثل

حديث الترمذي الذي صححه الألباني ((إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا يهوي بها سبعين خريفا في النار)) وهو ما يلزم منه طول ما بين طرفيها.

أما القنطرة التي في آخر الصراط، أو بعده، ففي البخاري مرفوعا ((أصحاب الجنة محبوسون على قنطرة بين الجنة والنار يسألون عن فضول أموال كانت بأيديهم.)) وفيه أيضا أنه صلى الله عليه وسلم قَالَ « ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تِبْرٍ عِنْدَنَا فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْبِسَنِي، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ ». وقوله يحبسني: يعني في الآخرة للحساب، وفي مسلم ((إن فقراء أمتي المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة بأربعين خريفا)) وفي صحيح ابن حبان وصححه الألباني عن عبد الله بن عمروٍ مرفوعا، ((تَجْتَمِعونَ يومَ القيامَةِ فيُقالُ: أيْنَ فُقراءُ هذه الأُمَّةِ ومسَاكينها، فيقُومون، فيقالُ لَهُم: ماذا عمِلْتُم؟ فيقولون: ربَّنا ابْتَلَيْتَنا فصَبرْنا، وولَّيْتَ الأمْوال والسُّلْطانَ غَيْرَنا، فيقولُ الله جلَّ وعَلا: صدقْتُم، قال: فيدْخلُون الجَنَّةَ قبلَ الناسِ، وتَبقَى شِدَّة الحِسَابِ، على ذَوي الأمْوال والسلْطانِ.)) وعن محمود بن لبيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اثنتان يكرههما ابن آدم الموت والموت خير من الفتنة ويكره قلة المال وقلة المال أقل للحساب. رواه أحمد.

أما الحوض ففي البخاري ((حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ المِسْكِ، وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلاَ يَظْمَأُ أَبَدًا)) وفي مسلم ((لَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ بِاللَّبَنِ))

وصف الجنة:

وأما وصف الجنة، ففي صحيح ابن حبان ((هي ورب الكعبة نور يتلألأ وريحانة تهتز وقصر مشيد ونهر مطرد، وفاكهة كثيرة نضيجة وزوجة حسناء جميلة وحلل كثيرة في مقام أبدا في حبرة ونضرة في دار عالية سليمة بهية.)) وقوله مطرد أي جار، وحبرة أي

نعمة وسعة، ونضرة حسن وجه. وقال تعالى عنها ((وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)) وفي البخاري يقول الله تعالى ((أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، فاقرؤوا إن شئتم (فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين)).

وأقل أهلها منزلة الذي له مثل الدنيا عشر مرات كما في البخاري، أو مثل ما لملك من ملوكها خمسين ضعفا، كما في مسلم، وله ما اشتهت نفسه ولذت عينه، وفي حديث أنس عند الطبراني ووثق رجاله الهيثمي((إِنَّ أَسْفَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَجْمَعِينَ دَرَجَةً لَمَنْ يَقُومُ عَلَى رَأْسِهِ عَشَرَةُ الْآفٍ، بِيَدِي كُلِّ وَاحِدٍ صَحِيفَتَانِ، وَاحِدَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَالْأُخْرَى مِنْ فِضَّةٍ، فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ لَوْنٌ لَيْسَ فِي الْأُخْرَى مِثْلُهُ، يَأْكُلُ مِنْ آخِرِهَا مِثْلَ مَا يَأْكُلُ مِنْ أَوَّلِهَا، يَجِدُ لِآخِرِهَا مِنَ الطِّيبِ وَاللَّذَّةِ مِثْلَ الَّذِي يَجِدُ لِأَوَّلِهَا.)) وفي الحاكم عن ابن مسعود وصححه الألباني في آخر أهل الجنة دخولا لها أن الله عز وجل يقول له ((الْحَقْ بالناسِ، فيَنْطَلِقُ يرْمُل في الجنَّةِ، حتى إذا دَنا مِنَ الناسِ رُفِعَ له قَصْرٌ مِنْ دُرَّةٍ قال: ثُمَّ يلقى رجُلاً قال فيقولُ: إنَّما أنا خازِنٌ مِنْ خُزَّانِكَ، وعبدٌ مِنْ عَبيدِك، تحت يدي ألفُ قَهْرمانٍ على مثل ما أنا عليهِ، قال فيَنْطَلِقُ أمامَهُ حتى يَفتَحَ له بابَ القَصْرِ، قال: وهو مِنْ دُرَّةٍ مُجَوَّفَةٍ، سقائِفُها وأبْوابُها وأغْلاقُها ومفاتيحُها منها، تَسْتَقْبِلُه جوْهَرةٌ خَضْراءُ، مُبَطَّنَةٌ بحمراء، فيها سبْعون باباً، كلُّ بابٍ يُفْضي إلى جَوْهَرةٍ خَضْراءَ، مُبَطَّنةٍ، كلُّ جَوْهرةٍ تُفْضي إلى جَوْهَرةٍ على غيرِ لَوْنِ الأُخْرى، في كلِّ جوهَرةٍ سرُرٌ وأزْواجٌ ووَصائفُ، أدْناهُنَّ حوْراءُ عَيْناءُ، عليها سبْعونَ حُلَّةً، يُرى مُخ ساقِها منْ وراءِ حُلَلِها، كَبِدُها مِرْآتُه، وكَبِدُه مِرْآتُها، إذا أَعْرضَ عنها إعراضَةً ازْدادَتْ في عَيْنِه سبْعينَ ضِعْفاً عمّا كانَتْ قبلَ ذلك، فيقولُ لها: والله لقد ازْدَدْتِ في عيني سَبْعين ضِعْفاً، وتقولُ له: وأنتَ والله لَقدِ ازْدَدْتَ في عيْني سَبْعين ضِعْفاً))

أما لباس أهلها فهو السندس والإستبرق، والسندس ما رق من الحرير والإستبرق أغلظ منه، وقيل الاستبرق الثياب التي لها لمعان وبريق، قال تعالى (عَالِيَهُمْ ثِيَابُ سُنْدُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ) وشرابهم الماء، واللبن، الذي لم يتغير طعمه، والعسل المصفى، والخمر التي هي لذة للشاربين، مع خلوها من العيوب التي في خمر الدنيا، كالصداع وزوال العقل وألم البطن، قال تعالى ((لا فيها غول ولا هم عنها ينزفون)) قال في الفتح : قوله غَوْلٌ وَجَعُ الْبَطْنِ، يُنْزَفُونَ لَا تَذْهَبُ عُقُولُهُمْ. وقال تعالى ((وكأسا دهاقا)) قَالَ بن عَبَّاسٍ دِهَاقًا مُمْتَلِئَةً ومُتَتَابِعَةً.

أما أكل المقربين من أهلها فهو كل ما يشتهون ويَتَخَيَّرُونَ من أصناف الفاكهة واللحم، قال الله تعالى (وَفَاكِهَةٍ مِمَّا يَتَخَيَّرُونَ وَلَحْمِ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ)، وقال تعالى ((ذواتا أفنان)) أي أَلْوَانٍ مِنَ الْفَاكِهَةِ، وفي ابن أبي الدنيا عن أبي أمامة موقوفا وحسنه الألباني إِنَّ الرَّجُلَ فِي الْجَنَّةِ لَيَشْتَهِي الطَّيْرَ فَيَخِرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ متفلقا نضجا.

قال الله تعالى ((كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وأتوا به متشابها)) قال في الفتح: يُشْبِهُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَيَخْتَلِفُ فِي الطَّعْمِ، كَقَوْلِ بن عَبَّاسٍ لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مِمَّا فِي الْجَنَّةِ إِلَّا الْأَسْمَاءُ .. وَرَوَى بن أَبِي حَاتِمٍ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ يَطُوفُ الْوِلْدَانُ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ بِالْفَوَاكِهِ فَيَأْكُلُونَهَا ثُمَّ يُؤْتَوْنَ بِمِثْلِهَا فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ هَذَا الَّذِي أَتَيْتُمُونَا بِهِ آنِفًا فَيَقُولُونَ لَهُمْ كُلُوا فَإِنَّ اللَّوْنَ وَاحِدٌ وَالطَّعْمَ مُخْتَلِفٌ.

أما نساء الجنة فصفاتهن سبع، فهن حور، عين، كواعب، عرب، أتراب، وصفاء اللون كأنهن الياقوت والمرجان، وكونهن مطهرات.

فالحور جمع حوراء، قال مجاهد يحار الطرف في حسنهن وبياضهن وصفاء لونهن، و(عِينٍ) وَاسِعَاتِ العُيُون، و(كواعب) قَدْ تَكَعَّبَتْ صدورهن أي أنها نواهد مستديرة، لمْ تَتَرَهَّلْ وليست متدلية للأسفل، و(عربًا) جمع عروب، وهنَّ المتحببات إلى أزواجهن، عن سعيد بن جبير عربا قال يشتهين أزواجهن، وقال زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ هِيَ الْحَسَنَةُ الْكَلَامِ.

أما صفاء اللون، فقال تعالى ((كأنهن الياقوت والمرجان)) وفي المسند وحسنه الهيثمي مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ مرفوعا ((إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَّكِئُ فِي الْجَنَّةِ سَبْعِينَ سَنَةً قَبْلَ أَنْ يَتَحَوَّلَ، ثُمَّ تَأْتِيهِ امْرَأَتُهُ، فَتَضْرِبُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، فَيَنْظُرُ وَجْهَهُ فِي خَدِّهَا أَصْفَى مِنَ الْمِرْآةِ، وَإِنَّ أَدْنَى لُؤْلُؤَةٍ عَلَيْهَا تُضِيءُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، فَتُسَلِّمُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَيَرُدُّ السَّلَامَ، وَيَسْأَلُهَا مَنْ أَنْتِ؟ وَتَقُولُ: أَنَا مِنَ الْمَزِيدِ.))

ومطهرات أي مِنَ الحَيْضِ وَالدَّنَسِ وَالأَذَى وَالأَخْلاَقِ الرَذِيلَةِ.

وفي مسلم عن أنس مرفوعا، إنّ في الجنّةِ لَسُوقاً يأْتونَها كلَّ جُمُعةٍ؛ فيه كُثْبانُ المسْكِ، فَتَهُبُّ ريحُ الشّمالِ، فتحثُو في وُجوهِهم وثيابِهم الْمسك، فيزدادونَ حُسْناً وجَمَالاً، فيرجعونَ إلى أهْليهم، وقد ازدادُوا حُسْناًوجَمَالاً، فيقولُ لهم أهلُوهم: واللهِ لقدِ ازددتُم بعدَنا حُسْناً وجمالاً، فيقولونَ: وأنتُم واللهِ لقدِ ازددتُم بعدَنا حُسْناً وجمالاً.

أما تفاوت النعيم فيها، فقد دلت النصوص على أن أهل الجنة ينقسمون إلى صنفين، أصحاب اليمين وهم الأبرار، والمقربون وهم السابقون، فالمقربون هم من دلت عليهم آيات سورة الواقعة في قوله تعالى ((ثلة من الأولين وقليل من الآخرين)) وما يليها، وأصحاب اليمين هم من دلت عليهم آيات نفس السورة، في قوله تعالى ((وأصحاب اليمين ما أصحاب اليمين)) وما يليها من آيات، وقوله تعالى في سورة المطففين ((إن الأبرار لفي

نعيم)) إلى أن قال ((ومزاجه من تسنيم عينا يشرب بها المقربون)) فدل على أن المقربين غير الأبرار، ودل الحديث أيضا على أن الجنات أربع، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: جنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وجنتان من فضة آنيتهما وما فيهما، وهو موافق لقوله تعالى "ولمن خاف مقام ربه جنتان" وقال "ومن دونهما جنتان" وقد قال تعالى في سورة الإنسان ((إن الأبرار يشربون من كأس كان مزاجها كافورا)) إلى أن قال ((يطاف عليهم بآنية من فضة)) وقال ((وحلوا أساور من فضة)) فدل على أن آنيتهم وحليهم من فضة، وقال تعالى عن السابقين في سورة فاطر ((ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله ذلك هو الفضل الكبير جنات عدن يدخلونها يحلون فيها من أساور من ذهب ولؤلؤا))

قال جابر بن زيد كما نقل عنه الطبري في تفسير آيات (ولمن خاف مقام ربه جنتان) وما يليها من سورة الرحمن، قال: الأوليان للمقربين السابقين والأخريان للأبرار أصحاب اليمين، وعن أبي موسى الأشعري قال حماد لا أعلمه إلا رفعه في قوله: (وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ) قال: جنتان من ذهب للمقرّبين أو قال للسابقين، وجنتان من ورق لأصحاب اليمين.

ويدل لهذا المعنى أيضا حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((إن في الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها أعدها الله تعالى لمن أطعم الطعام وأفشى السلام وصلى بالليل والناس نيام)) رواه ابن حبان في صحيحه. وعن عبد الله بن سلام أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: ((أيها الناس أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام.)) رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح، ومعنى قوله بسلام أي من دون عذاب سابق.

وقد قيل في تعريف السابقين كما روى ابن كثير في تفسيره أنهم أوّل الناس رواحا إلى المسجد، وأوّلهم خروجا إلى الجهاد في سبيل الله. قال ابن كثير: الْمُرَادَ بِالسَّابِقِينَ هُمُ الْمُبَادِرُونَ إِلَى فِعْلِ الْخَيْرَاتِ كَمَا أُمِرُوا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ}، وَقَالَ: {سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ} فَمَنْ سَابَقَ إِلَى هَذِهِ الدُّنْيَا وَسَبَقَ إِلَى الْخَيْرِ، كَانَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ السَّابِقِينَ إِلَى الْكَرَامَةِ، فَإِنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَكَمَا تَدِينُ تُدَانُ.)) اهـ كلامه.

قلت ويدخل في السابقين دخولا أوليا المبادرون إلى فروض الكفايات ونوافل الخيرات مع إحجام غيرهم من الناس عن الدخول معهم فيها، أو مساعدتهم عليها، أو اقتسام الحمل معهم في القيام بها، الذين لا يبررون لأنفسهم التأخر عن الفروض الكفائية بعدم تعينها عليهم، والتمهل في الخروج لها رجاء قيام الغير بها نيابة عنهم، ولا يبالون بوقوع المؤونة والكلفة فيها كلها على عاتقهم، حتى لو امتنع الغير عن مشاركتهم فيها.

أما أحوال النساء في الجنة: فإنه إذا ماتت المرأة قبل أن تتزوج فإن الله تعالى يزوجها في الجنة برجل من أهل الدنيا لحديث (ما في الجنة أعزب) وكذلك المرأة التي ماتت وهي مطلقة والمرأة التي لم يدخل زوجها الجنة.

أما المرأة التي ماتت بعد زواجها فهي في الجنة لزوجها الذي ماتت عنه، وكذلك الحال لو ماتت بعده، فهي له إذا لم تتزوج بعده، فإذا تزوجت بعده فإنها تكون لآخر أزواجها مهما كثروا، لقوله صلى الله عليه وسلم: (المرأة لآخر أزواجها) قال في السلسلة الصحيحة : صحيح بمجموع طرقه.

وصف النار:

أما وصف النار، فقد روى مسلم عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ مرفوعا، إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مَنْ لَهُ نَعْلَانِ وَشِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ، يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ كَمَا يَغْلِي الْمِرْجَلُ، مَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدُّ مِنْهُ عَذَابًا وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا، وروى ابن أبي الدنيا عَنْ مُجَاهِدٍ موقوفا ((إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا رَجُلٌ لَهُ نَعْلَانِ وَشِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ، أَضْرَاسُهُ جَمْرٌ، وَمَسَامِعُهُ جَمْرٌ، وَأَشْفَارُ عَيْنَيْهِ مِنْ لَهَبِ النَّارِ، تَخْرُجُ أَحْشَاؤُهُ مِنْ قَدَمَيْهِ، وَسَائِرُهُمْ كَالْحَبِّ الْقَلِيلِ فِي الْمَاءِ الْكَثِيرِ وَهِيَ تَفُورُ.))

وفي مسلم عن سَمُرَةَ بن جندب مرفوعا، إِنَّ مِنْهُمْ (أي من أهل النار) مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إلى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُه إِلَى حُجْزَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى عُنُقِهِ.

وورد في شدة حرها ما رواه البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ»، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً قَالَ: «فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا، وفي رِوَايَةِ لِأَحْمَدَ مِنْ مِائَةِ جُزْءٍ ، قال الفتح : وَالْجَمْعُ بِأَنَّ الْمُرَادَ الْمُبَالَغَةُ فِي الْكَثْرَةِ لَا الْعَدَدِ الْخَاصِّ. انتهى. وعَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: كَانَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِلَهِي، لَا صَبْرَ لِي عَلَى حَرِّ شَمْسِكَ، فَكَيْفَ صَبْرِي عَلَى حَرِّ نَارِكَ؟ إِلَهِي، لَا صَبْرَ لِي عَلَى صَوْتِ رَحْمَتِكَ، يَعْنِي الرَّعْدَ، فَكَيْفَ صَبْرِي عَلَى صَوْتِ عَذَابِكَ، وعن يَزِيدَ بْنِ مَرْثَدٍ قالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ تَوَعَّدَنِي إِنْ أَنَا عَصَيْتُهُ أَنْ يَسْجِنَنِي فِي النَّارِ، وَاللَّهِ لَوْ لَمْ يَتَوَعَّدْنِي أَنْ يَسْجِنَنِي إِلَّا فِي الْحَمَّامِ لَكُنْتُ حَرِيًّا أَلَا تَجِفَّ لِي عَيْنٌ.

وورد أنها تبرى اللحم والجلد عن العظم، أي تنزعه حتى لا تترك عليه شيئا، ففي البخاري ((فيخرجون من النارِ وقد امتُحِشوا)) أي احترقوا، وقيل هو أن تُذهب النار

الجِلدَ، وتُبدي العظم، وأنه يصب على أهلها الحميم، وهو الماء الحار، فيصهر الجلد وما في البطن، وأن شرابهم الصديد الغليظ، الذي لا يستسيغه شاربه، بل يتجرعه تجرعا، وأنه نتن الرائحة، شديد الحرارة كالفضة المذابة، يشوي الوجوه، ويقطع الأمعاء، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ((وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ)) وقال ((وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ)) وقال تَعَالَى ((لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَّاقًا)) قال في الفتح: الْحَمِيمُ الْمَاءُ الْحَارُّ وَالْغَسَّاقُ مَا سَالَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ مِنَ الصَّدِيدِ، وطعامها ذو غصة ، مليء بالشوك ، لا يبلعه الحلق إلا بصعوبة، وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ {وَطَعَامًا ذَا غُصَّةٍ} قَالَ: «الشَّوْكُ يَأْخُذُ بِالْحَلْقِ، لَا يَدْخُلُ وَلَا يَخْرُجُ»

وعن ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: {يُسْحَبُونَ فِي الْحَمِيمِ} يُسْلَخُ كُلُّ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ، مِنْ جِلْدٍ وَلَحْمٍ وَعِرْقٍ .. قال ثُمَّ يُسْجَرُ فِي الْحَمِيمِ.

وعَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، بِسَنَدِهِ إِلَى رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ النَّارَ تَأْكُلُ أَهْلَهَا، حَتَّى إِذَا اطَّلَعَتْ عَلَى أَفْئِدَتِهِمُ انْتَهَتْ، ثُمَّ يَعُودُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُهُ أَيْضًا فَيَطَّلِعُ عَلَى فُؤَادِهِمْ، فَهُوَ كَذَلِكَ أَبَدًا» فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: {نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ}

وعن حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ، قَالَ: أَسَرَّ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا فِي النَّارِ، فَقَالَ: «يَا حُذَيْفَةُ، إِنَّ فِي جَهَنَّمَ لَسِبَاعًا مِنْ نَارٍ، وَكِلَابًا مِنْ نَارٍ، وَكَلَالِيبَ مِنْ نَارٍ، وَسُيُوفًا مِنْ نَارٍ، وَإِنَّهُ يُبْعَثُ مَلَائِكَةٌ يُعَلِّقُونَ أَهْلَ النَّارِ بِتِلْكَ الْكَلَالِيبِ بِأَحْنَاكِهِمْ، وَيُقَطِّعُونَهُمْ بِتِلْكَ السُّيُوفِ عُضْوًا عُضْوًا، وَيُلْقُونَهُمْ إِلَى تِلْكَ السِّبَاعِ وَالْكِلَابِ، كُلَّمَا قَطَعُوا عُضْوًا عَادَ مَكَانَهُ غضْا جَدِيدًا»

وعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: " يُلْقَى عَلَى أَهْلِ النَّارِ الْجَرَبُ، فَيَحْتَكُّونَ حَتَّى تَبْدُوَ الْعِظَامُ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا بِمَ أَصَابَنَا هَذَا؟ قَالَ: بِأَذَاكُمُ الْمُؤْمِنِينَ "

وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ: {لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمَنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ} قَالَ: الْمِهَادُ الْفَرْشُ، وَالْغَوَاشِي اللُّحُفُ.

الباب الثاني

زاد المشتاق في الأخلاق

الباب الثاني: زاد المشتاق في الأخلاق

مقدمة في التعريف بالأخلاق وأهميتها وأنواعها

الأصل في مشروعية حسن الخلق امتثال أمر النبي صلى الله عليه وسلم الوارد به صراحة وضمنا في كثير من الأحاديث، منها حديث أبي ذر رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال: ((اتّقِ اللهِ حَيثُمَا كنتَ، وَأَتْبع السَّيئةَ الحَسَنَةَ تَمحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ.)) وهو حديث صحيح، رواه الترمذي وأحمد وغيرهما، وما ورد أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: ((إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة أحسنكم أخلاقا.)) رواه الترمذي، وفي صحيح ابن حبان أيضا: ((إن المؤمن ليدرك بحسن الخلق درجات قائم الليل وصائم النهار.)) وعند أبي داود في سننه أيضا: ((مَا مِنْ شَيْءٍ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ.)) وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يدخل الناس الجنة فقال تقوى الله وحسن الخلق، وسُئِل عن أكثر ما يدخل الناس النار، فقال: الفم والفرْج . رواه الترمذي.

تعريف الخلق الحسن:

الخلق كما يقول الجرجاني في كتابه التعريفات، هو ((عبارة عن هيئة للنفس راسخة، تَصدُر عنها الأفعال بِسهُولة وُيسر، من غير حاجة إلى فكر وروية، فإن كان الصادر عنها الأفعال الحسنة، كانت الهيئة خلقا حسنا، وإن كان الصادر عنها الأفعال القبيحة، سميت الهيئة التي تصدر عنها خلقا سيئا.))

وحسن الخلق تفصيلا كما يقول عبد الله ابن المبارك هو بسط الوجه وبذل المعروف وكف الأذى، ومثله أيضا قول الحسن البصري: هو كف الأذى وبذل الندى وطلاقة الوجه. وقال ابن القيم جماع حسن الخلق أمران بذل المعروف وكف الأذى.

قلت وهذا الكلام تركيز على أحد قسمي الخلق الحسن، دون القسم الآخر منه، لأن الأخلاق الحسنة نوعان، قسم يتعلق بالشخص في خاصة نفسه، وهي العقل وعزة النفس، ونوع يتعلق بالمعاملة مع الناس، وهي التودد لهم وترك الأذى، وكلام هؤلاء العلماء تغليب لهذا النوع واهتمام به، لأهميته، كما ورد في حديث: وخالق الناس بخلق حسن، والتعريف الجامع للخلق الحسن عندي هو: التودد للمؤمنين وكف الأذى عنهم مع عزة النفس والرشد في العقل. وهي الأصول الأربعة الجامعة للأخلاق الحسنة، كما يأتي.

كيفية اكتساب الخلق الحسن:

معنى اكتساب الأخلاق الحميدة هو حمل النفس على الأعمال التي تقتضيها تلك الأخلاق كرها، ثم المواظبة عليها تكلفا، حتى تصير طبعا وعادة، قَالَ رَجُلٌ لِحَاتِمٍ الطائي: ((كَيْفَ تَجِدُ الْبُخْلَ مِنْ قَلْبِكَ؟ قَالَ إِنِّي لَأَجِدُ مِنْهُ مَا يَجِدُ الرَّجُلُ الْمِسِّيكُ، وَلَكِنِّي أَحْمِلُ نَفْسِي عَلَى خِطَطِ الْكِرَامِ.)) وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((العِلمُ بِالتَّعَلمِ، وَالحِلمُ بِالتَّحَلُّمِ، وَمَن يَتَحَرَّ الخَيرَ يُعطَهُ، وَمَن يَتَوَقَّ الشَّرَّ يُوقَهُ)). أخرجه الخطيب وصححه الألباني، جاء في التيسير شرح الجامع الصغير: (وَمَن يَتَحَرَّ الخَيرَ يُعطَهُ) أي وَمن يجْتَهد فِي تَحْصِيل الْخَيْر يُعْطه الله تَعَالَى اياه.))

ومما يكتسب به الخلق الحسن أيضا دوام اتهام النفس، وترك حُسْنِ الظَّنِّ بها، لئلا يَخْفَى عَنْ صاحبها مَذْمُومُ صفاتها لمداواتها؛ لِأَنَّ النُّفُوسَ آمِرَةٌ بالسوء.

ومما يكتسب به الخلق أيضا تربية الولد وتأديبه، كما في الحديث الصحيح: مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ، وفي حديث مُعَاذٍ في المسند وصححه الألباني، قَالَ أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ ذكر منها: ((وَأَنْفِقْ عَلَى عِيَالِكَ مِنْ طَوْلِكَ وَلَا تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصَاكَ أَدَبًا وَأَخِفْهُمْ فِي اللَّهِ.))

حصر الأخلاق الحسنة إجمالا وتفصيلا:

الأخلاق الحسنة إجمالا أربعة، وهي العقل أو الفطنة، وعزة النفس، والتودد للناس، والعدل أو ترك الأذى والظلم، وتفصيلا هي ستون خلقا، متفرعة من هذه الأصول الأربعة، أما العقل فيشمل الصبر والكياسة والتفكر والحلم والحزم، والصبر يشمل التفاؤل وعلو الهمة والتعفف والثبات، بالإضافة إلى الجلد والرضا، والكياسة تشمل الجد والعزم، والتفكر يشمل الاعتبار، والحزم يتضن الأناة والتثبت والتدبر والتدبير والمشورة، والتدبير يشمل الاقتصاد في الإنفاق.

وأما العزة فتشمل خمس صفات، هي الشهامة والقناعة وإباء الضيم والمروءة وقوة النفس أو الإمامة، فالشهامة أو الشرف تشمل الحياء والوقار والتواضع وحسن المظهر، أما الوقار فيتضمن السكينة والطمأنينة، والمروءة تتضمن الكرم، والإباء يشمل ثلاث خصال، هي الشجاعة، والحمية أو الغيرة، والنجدة أو النصرة للمظلوم، والقناعة تتضمن التوكل.

وأما التودد فيشمل حب الله ورسوله، والأخوة في الدين، والصداقة، وبر الوالدين، وصلة الرحم، والإحسان للجار، والكرم، واللين أو المداراة، وترك التملق، وترك الثقالة، والأخوة في الدين تشمل ثلاث خصال، هي الرحمة والعطف والنصيحة، والمدارة تشمل ثلاثة أخلاق، هي اللباقة والصفح وترك المراء، والكرم يشمل الجود والسماحة، وأما العدل فيشمل الإنصاف والأمانة والصدق والوفاء.

ومن فضل طول الصمت أنه يدخل في ثلاثة أخلاق من الأخلاق الأربعة الجامعة، فهو داخل في الحزم، الذي هو من صفات العقل، وداخل في الطمأنينة والوقار، وهما من صفات عزة النفس، وداخل في التخفيف أو ترك الثقالة، وهو من صفات التودد للناس.

الفصل الأول: خلق العقل وما يشمله من صفات

العقل كما جاء في كتاب الإحياء للغزالي هو: ((غريزة يتهيأ بها إدراك العلوم النظرية.)) وفي روضة العقلاء لابن حبان: هو اسم يقع على المعرفة بسلوك الصواب والعلم باجتناب الخطأ، وسمي عقلا تشبيها له بعقل الناقة، لأنه يمنع الإنسان من الإقدام على شهواته،كما يمنع العقال الناقة من الشرود، وضده السفه، وهو خِفَّةٌ تَعْتَرِي الْإِنْسَانَ، تَحْمِلُهُ عَلَى الْعَمَلِ بِخِلَافِ مُوجِبِ الشَّرْعِ وَالْعَقْلِ، مَعَ قِيَامِ الْعَقْلِ، والسفيه هو من يمضي أموره دون روية ولا تثبت، ولا يبالي بتكرار الأخطاء، والعقل خلاف الهوى، فهو اختيار الأفضل في العاقبة، حتى لو كان فيه مشقة في الحال، والهوى بالضد منه، والعقل يري صاحبه ما له وما عليه، بينما الهوى يري الإنسان ما له دون ما عليه، ولذلك فإن العاقل يتهم رأيه في الأشياء التي هي له دون التي عليه.

والعقل يشمل خمس صفات، هي الصبر والكياسة والحلم والحزم والتفكر.

الخلق الأول: الصبر

الصبر هو التحكم في النفس، بردها عن مقتضى هواها إلى مقتضى الشرع والعقل، أو هو حبس النفس على فعل ما تكره أو ترك ما تحب، قال ابن مسكويه في كتابه تهذيب الأخلاق: ((وأما الصبر فهو مقاومة النفس الهوى لئلا تنقاد لقبائح اللذات.)) انتهى كلامه، والصبر نوعان، صبر على فعل الطاعة وتحمل مشقاتها، وصبر على ترك محبوبات النفس وشهواتها، من المعاصي وخوارم المروءة، قال تعالى ((والله يحب الصابرين)) وينشأ الصبر عن قوة الإرادة وصدق النية في فعل الأمر أوتركه، وضده ناشئ عن ضعف الإرادة والنية، فمن كانت له عزيمة ونية في فعل أمر اجتهد له واحتال في الوصول إليه ، قال في الإحياء: ((الإنسان إذا افترقت هِمَّتُهُ فِي شَيْءٍ أَظْهَرَ الْيَأْسَ مِنْهُ، وَاسْتَعْظَمَ الْأَمْرَ، وَاسْتَوْعَرَ

الطَّرِيقَ، وَإِذَا صَحَّ مِنْهُ الْهَوَى اهْتَدَى إِلَى الْحِيَلِ، وَاسْتَنْبَطَ بِدَقِيقِ النَّظَرِ خَفَايَا الطرق فِي الْوُصُولِ إِلَى الْغَرَضِ، حَتَّى إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ .. يَسْتَسْخِرَ السِّبَاعَ وَالْفِيَلَةَ وَعَظِيمَ الحيوانات استسخرها .. وإذا أراد أن يتخذ الديباج الملون المنقش من ورق التوت اتخذه، وإذا أراد أن يعرف مقادير الكواكب وطولها وعرضها استخرج بدقيق الهندسة ذلك، وهو مستقر على الأرض، وكل ذلك باستنباط الحيل وإعداد الآلات .. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ دَقَائِقِ حِيَلِ الْآدَمِيِّ ..كما يقال لو صح منك الهوى أرشدت للحيل .. فَلَا يَعْجِزُ عَنْهُ أَيْضًا مَنْ صَدَقَتْ إِرَادَتُهُ وَقَوِيَتْ هِمَّتُهُ.)) اهـ

أولا: الجلد وترك الجزع:

ومما يدخل في الصبر عن المعصية الصبر على البلاء، وهو حبس الجوارح عن إظهار الانفعال والسخط للقدر، وحملها على مايقتضيه الشرع والعقل، وهو درجتان، الأولى إظهار الجلد، وعدم الاعتراض على القدر، والثانية الرضا به، أما إظهار الجلد وعدم الاعتراض، فضده الجزع، وهو سوء احتمال الآلام والمؤذيات، والجلد هو الاحتمال عند الألم، وتحمل المشقات، وفي المستطرف الجلادة التحفظ من الجْزع. اهـ ومنه التجلد، وهو كتمان المصائب، والتظاهر بعدم التأثر بها، لئلا يجمع المصاب على نفسه مع النوائب شماتة الأعداء، قال الشاعر:

وتجلّدي للشامتين أُريهمو .. أني لِرَيْب الدهر لا أتضعضعُ

وقال آخر:

خبروها بأنني قد تزوج ... ت فظلت تكاتم الغيظ سرا

قالت لأختها ولأخرى .. جلدا ليته تزوج عشرا.

ويكون الصبر في المصائب بعدم التسخط باللسان أو بالفعل، ومن التسخط الدعاء بالويل والموت، أو باللعن، والسب للدهر والحظ، أو استعمال اللعن على العموم، دون تحديد شخص بعينه، كدلالة على السخط، كقول الرجل اللعنة، أو بؤسا، أو نحو ذلك، أو بقول ما يدل على وصف القدر بالظلم، كعدم استحقاقه لما هو فيه من البلاء، أو السؤال عن سبب استحقاقه له سؤال إنكار، أو بلطم الخدود وشق الثياب ونتف الشعر، وضرب الجدران والأرض، وضرب الرأس والفخذين ونحو ذلك، وفي الصحيحين ((لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الموتَ لضُرٍّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ فَاعِلًا، فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الحَيَاةُ خَيرًا لِي، وَتَوفَّنِي إِذَا كَانَتِ الوَفَاةُ خَيرًا لي)) وفي سنن ابن ماجة وصححه الألباني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الخامشة وجهها، والشاقة جيبها، والداعية بالويل والثبور. وفي البخاري، ليس منا من شق الجيوب أو ضرب الخدود أو دعا بدعوى الجاهلية.

ويجوز البكاء على الميت دون نياحة، وهي تعديد خصال الميت والثناء عليه والصراخ ورفع الصوت، لحديث البخاري إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا، وأشار إلى لسانه، أو يرحم. وفي مسلم: النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب، وكذلك تجوز الشكوى من البلاء، كالمرض أو الفقر أو الأذى، وهي التحدث به للغير من غير سخط أو كراهة لفعل الله، قال تعالى في حق أيوب عليه السلام "إنا وجدناه صابرا" مع أنه قال "أني مسني الضر" وكتمان المرض والفقر وأنواع المصائب أولى، فقد قيل من بث لم يصبر، وفي الحاكم وصححه الألباني عن أبي هريرة مرفوعا، قال الله تبارك وتعالى: "إذا ابْتَلَيْتُ عبدي المؤْمِنَ فلَمْ يَشكُني إلى عُوّادِه؛ أطْلَقْتُه مِنْ إساري، ثُمَّ أَبْدَلْتُه لَحْماً خيراً مِنْ لَحْمِه، ودَماً خيراً مِنْ دمِه، ثُمَّ يَسْتَأْنِفُ العَملَ. اهـ لكن يشرع التحدث بالمرض عند التداوي للطبيب لا على وجه الشكاية.

ثانيا: الرضا بالقدر:

والدرجة الثانية من الصبر الرضا بالبلاء ومحبته، لأنه اختيار الله، وعدم محاولة الخروج عنه، ولو بالتداوي أو بالدعاء والرقية، وجزاؤها دخول الجنة بغير حساب، كما في البخاري أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني أصرع وإني أتكشف فادع الله لي. قال إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك. فقالت أصبر، وفي البخاري أيضا يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب، هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون. وعاد قوم زُبَيْدًا الْيَامِيَّ فقالوا له اسْتَشْفِ اللَّهَ، فقال اللَّهُمَّ خِرْ لِي.

والرضا بالقضاء عند العلماء هو: استقبال الأحكام بالفرح، أي أحكام القضاء، قال ابْنِ الْمُبَارَكِ: الرِّضَا لَا يَتَمَنَّى خِلَافَ حَالِهِ، ودَخَلَ رَجُلٌ عَلَى عمران بن حصين فِي مَرَضِهِ، فَقَالَ إِنَّ أَحَبَّهُ إِلَيَّ أَحَبُّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ جَرِيرٌ: وَكَانَ سَقَى بَطْنُهُ فَمَكَثَ ثَلَاثِينَ سَنَةً عَلَى سَرِيرٍ مَثْقُوبٍ، وهو أعلى درجات التوكل، ويسمى التفويض، وهو محبة العبد لما قدره الله له، ولو كان فيه ضرره، وعدم اختيار غيره ولا محبة الخروج منه، وأدنى التوكل هو قصر العبد رجاءه واعتماده على الله، وحسن ظنه به في تدبيره له، كما يأتي في خلق الطمأنينة والسكينة.

والسنة عند وقوع البلاء تذكر الموت، لأن فيه تخفيفا على المصاب، لما فيه من تذكر سرعة الانتقال من هذه الدار، وما فيها من بلاء، وفي الترمذي أكثروا من ذكر هاذم اللذات، فإنه ما ذكره أحد في ضيق إلا وسعه، ولا ذكره في سعة إلا ضيقها. ويسن استعمال الذكر الوارد في قوله تعالى ((بشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون)) فقوله تعالى

(إنا لله) أي ملك لله، والمالك يفعل في ملكه ما يشاء وقوله (وإنا إليه راجعون) يعني بالموت يوم القيامة، لأن ذكر الموت يهون المصائب.

وعلاج كثرة الانفعال والجزع يكون بتعود كظمه، أي عدم إنفاذه، أو الحديث عنه، وبإخفاء آثاره، وإلزام النفس بذلك مرة بعد مرة، ليصير له عادة،

ومما يهون شدة المصاب أمور ثمانية، أولها تذكر أن البلاء هو فعل الله وإرادته التي لا يمكن تغييرها، ولا ينفع التحسر والاعتراض عليها، فعَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. عَشْرَ سِنِينَ ، فَمَا لَامَنِي لَائِمٌ مِنْ أَهْلِهِ إِلَّا قَالَ دَعُوهُ، فَإِنَّهُ لَوْ قُضِيَ شَيْءٌ كَانَ.

ومنها أن لا يهول أمر البلاء على نفسه، بتوهم أنه من هوانه على الله، أو أنه دليل على سوء حظه على الدوام، بحيث ينسى كل ما كان فيه من النعم قبله، ويقنط من كل خير يحصل له في المستقبل، رغم أن اليأس عند وقوع البلاء طبع في الإنسان، قال الله تعالى ((ولئن أذقنا الإنسان منا رحمة ثم نزعناها منه إنه ليؤوس كفور ولئن أذقناه نعماء بعد ضراء مسته ليقولن ذهب السيئات عني إنه لفرح فخور)) فقوله (يؤوس) أي من الخير في المستقبل (كفور) بي لنعم الله السابقة. وقوله (ذهب السيئات عني) يعني لا يصيبني سوء في ما بقي من عمري،

ومما يهون البلاء معرفة أن سببه هو الذنوب، قال مطرف: ما نزل بي مكروه قط فاستعظمته إلا ذكرت ذنوبي فاستصغرته، ومنه تذكر أن السخط للمقدور باب للهم والغم، وأن الرضا يوجب للعبد الطمأنينة وبرد القلب وسكونه، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِقِسْطِهِ وَحِلْمِهِ جَعَلَ الرَّوْحَ وَالْفَرَحَ فِي الْيَقِينِ وَالرِّضَا، وَجَعَلَ الْهَمَّ وَالْحَزَنَ فِي الشَّكِّ

وَالسُّخْطِ. ومما يهونه أيضا النظر إلى مصائب الآخرين التي هي أعظم من مصيبته، وتذكر كثرة نعم الله على العبد مقارنة بالبلاء، وأن الدنيا دار لا تخلو عن المكاره والابتلاءات بطبيعتها، قال الله تعالى ((لتبلون في أموالكم وأنفسكم)) وقال ((ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات)) وقال ((أولا يرون أنهم يفتنون في كل عام مرة أو مرتين)) وجاء في منظومة أبي الفتح البستي:

لا تحسبن سرورا دائما أبدا ... من سره زمن ساءته أزمان

فدار السرور التي لا حزن فيها ولا كدر هي الجنة، ومنه قول الله تعالى على لسان أهلها ((الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن)) أي في الجنة، ولولا الابتلاءات في الدنيا ما تواضع فيها إنسان لإنسان قط، قال الحسن البصري: لولا ثلاث ما وضع ابن آدم رأسه: المرض والفقر والموت، ومما يهون البلاء أيضا تذكر أنه سبحانه وتعالى رحيم بعباده، لطيف بهم، قال تعالى "الله لطيف بعباده" أي أنه لا ينزل بهم الشدائد لقصد إيلامهم، بل لمصالحهم.

و*أخلاق الصابرين ستة*، هي ما سبق من الجلد على البلاء، والرضا به أي التفويض، ثم التفاؤل، وعلو الهمة، والعفة، والثبات.

ثالثا: التفاؤل:

وذلك لأن الصبور لا يتحمل المشاق إلا وهو متوقع لحسن العاقبة، قال تعالى ﴿إن الله مع الصابرين﴾ وفي الحديث ((إن النصر مع الصبر)) والتفاؤل هو توقع الخير في المستقبل، وحسن الظن بتدبير الله للعبد وتقديره له. وشرطه التقوى، لأنه إنما يكون بالعمل الصالح، قال تعالى ﴿قالوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ قال قتادة أي أعمالكم معكم، والعرب تسمي التفائل والتشاؤم تطيرا، لأنهم كانوا إذا طار عن يسارهم طير تشاءموا، وإن طار عن يمينهم تفاءلوا، وقال تعالى أيضا ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾ وقال ﴿ومن يتق الله يجعل له من أمره يسرا﴾ وقال ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ وقوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ وقال تعالى: {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وقال: ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾

رابعا: علو الهمة:

الهمة هي الإرادة غير الجازمة، والمراد بها هنا المقصد والغاية التي يريد الإنسان أن يصل إليها، أو أن يكون عليها، وتسمى أيضا المثل الأعلى، فمن الناس من غايته مجرد العيش، على أي وجه كان، ولو ذليلا أو مهانا، ومنهم من غايته المال، للتمتع به في الملذات، ومنهم من همته المنصب والولاية حرصا على الوجاهة، ومنهم من غايته رضا الناس عنه وثناؤهم، ولو بمتابعتهم على الباطل وإقرارهم عليه، ومنهم من همته جمع المال واكتنازه، ولا يأكل منه إلا بقدر الضرورة شحا وبخلا، ومنهم من غايته الدفاع عن المظلومين ونصرة أهل الحق والدين، ومنهم من همته العبادة والطاعة، ومنهم من همته تعليم الناس والنصح

لهم، إلى غير ذلك من المقاصد التي لا تكاد تنتهي ولا تنحصر، والمقصد النفيس العالي لا ينال إلا بالتعب والصبر، ولذلك قال المتنبئ:

لولا المشقة ساد الناس كلهم .. الجود يفقر والإقدام قتال

وقال أيضا:

وَإِذَا كَانَتِ النُّفُوْسُ كِبَارًا ... تَعِبَتْ فِي مُرَادِهَا الأَجْسَامُ

وقال الشافعي:

بقدرِ الكدِّ تكتسبُ المعالي ... ومن طلب العلا سهر الليالي.

ومن رام العلا من غير كد ... أضاع العمر في طلب المحال.

تروم العز ثم تنام ليلاً ... يغوص البحر من طلب اللآلي.

وَقَالَ أَبُو تَمَّامٍ الطَّائِيُّ:

وَالْحَمْدُ شَهْدٌ لَا يُرَى مُشْتَارَهُ ... يَجْنِيهِ إِلَّا مِنْ نَقِيعِ الْحَنْظَلِ.

غلٌّ لِحَامِلِهِ وَيَحْسَبُهُ الَّذِي ... لَمْ يُوهِ عَاتِقَهُ خَفِيفَ الْمَحْمَلِ.

وقال آخر:

دنوت للمجد والسَّاعون قد بلغوا ...جهد النُّفوس وشدُّوا دونه الأزرا.
وساوروا المجد حتَّى ملَّ أكثرهم ... وعانق المجد من وفّي ومن صبرا.
لا تحسب المجد تمراً أنت آكله ... لن تبلغ المجد حتَّى تلعق الصَّبرا.

وفي تهذيب الأخلاق لابن مسكويه: وأما كبر النفس فهو الاستهانة باليسير، والاقتدار على حمل الكرائه، فصاحبه أبدا يؤهل نفسه للأمور العظام مع استخفافه لها. اهـ وقال ابن القيم العامة تقول قيمة كل امرئ ما يحسن، والخاصة تقول قيمة كل امرئ ما يطلب، اهـ وأحط الناس همة من كانت غاية قصده الحرص على الحياة وخوف الموت، ففي سنن أبي داود مرفوعا: ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن في قلوبكم الوَهَن، قيل يا رسول الله وما الوهن قال حب الدنيا وكراهية الوت.

وقال عنترة:

لا تسقني ماء الحياة بذلة .. بل فاسقني بالعز كأس الحنظل.

وقال حاتم:

لحى الله صعلوكاً مناه وهمّه .. من العيش أن يلفى لبوساً ومطعماً

وقيل عظم الهمة عدم المبالاة بسعادة الدنيا وشقاوتها، وفي الترمذي: ((من كانت الآخرة همه جعل الله غناه في قلبه، وجمع له شمله وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت الدنيا همه جعل الله فقره بين عينيه، وفرق عليه شمله، ولم يأته من الدنيا إلا ماقدر له.))

وتكتسب الهمة بقراءة أخبار أهل الهمم ومصاحبتهم، والبعد عن مخالطة المثبطين، الذين يحبطون المرء ولا يشجعونه، وبعدم المبالغة في طلب الكمال، بتكليف الإنسان نفسه ما لا يمكنه فعله، لأن الكمال عزيز.

وتحديد الغاية والمقصد والجزم بها شرط لإمكان الوصول إليها، إذ يتوقف عليه اختيار أنسب الطرق المؤدية لها، والجد في الإعداد لها والولوج إليها، والثبات على ذلك، وإلا

تشتت مسالك المرء وتضاربت أفعاله وأعماله، جاء في كتاب مفاتيح الغيب للرازي: ((مَعْنَى الِاقْتِصَادِ فِي اللُّغَةِ الِاعْتِدَالُ فِي الْعَمَلِ مِنْ غَيْرِ غُلُوٍّ وَلَا تَقْصِيرٍ، وَأَصْلُهُ الْقَصْدُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ مَنْ عَرَفَ مَطْلُوبَهُ فَإِنَّهُ يَكُونُ قَاصِدًا لَهُ عَلَى الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ، مِنْ غَيْرِ انْحِرَافٍ وَلَا اضْطِرَابٍ، أَمَّا مَنْ لَمْ يَعْرِفْ مَوْضِعَ مَقْصُودِهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مُتَحَيِّرًا، تَارَةً يَذْهَبُ يَمِينًا وَأُخْرَى يَسَارًا، فَلِهَذَا السَّبَبِ جُعِلَ الِاقْتِصَادُ عِبَارَةً عَنِ الْعَمَلِ الْمُؤَدِّي إِلَى الْغَرَضِ.))

خامسا: العفة:

العفة هي الكف عن ما لا يحل ولا يجمل، أو الصبر عن تناول المشتهى، أو هي منع النفس عن الحرام والكف عن سؤال الناس، وامرأة عفيفة يعني تصون عرضها وشرفها، ورجل عفيف أي عن الحرام وعن السؤال بلا حاجة، قال تعالى ((وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكاحاً حتى يغنيهم الله من فضله)) وفي الطبراني بإسناد حسن ((بروا آبائكم تبركم أبناؤكم وعفوا تعف نساؤكم.)) وفي البخاري ((سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله .. قال ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله))

وقال الشاعر:

وأغض طرفي ما بدت لي جارتي .. حتى يواري جارتي مأواها.

وقال تعالى ((يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف)) وقال ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَليستَعفف﴾ وفي الحديث ومن يستعفف يعفّه الله.

سادسا: الثبات:

الثبات كما قال المناوي في التيسير هو: الدَّوَام على الدّين وَلُزُوم الاسْتقَامَة عَلَيْهِ، اهـ أو هو الاستمرار في الأعمال الشاقة، ومقاومة كل ما يمنع من تحقيق الغاية. قال ابن

مسكويه في كتابه تهذيب الأخلاق: ((وأما الثبات فهو فضيلة للنفس تقوى بها على إحتمال الآلام ومقاومتها في الأهوال خاصة.)) انتهى، وقد قيل الثَّبَاتَ عَلَى التَّوْبَةِ أَشَدُّ مِنَ التَّوْبَةِ، وقال تعالى ((وكلا نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك)) وفي الترمذي (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلك الثَّبَات فِي الْأَمر)، ومن صور الثبات على الدين وعدم الرجوع عنه ما في البخاري مرفوعا ((كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الأرضِ فَيُجْعَلُ فِيهَا، ثُمَّ يُؤْتَى بِالمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأسِهِ فَيُجْعَلُ نصفَينِ، وَيُمْشَطُ بأمْشَاطِ الحَديدِ مَا دُونَ لَحْمِه وَعَظْمِهِ، مَا يَصُدُّهُ ذلِكَ عَنْ دِينِهِ.)) ومن ذلك أيضا ما رواه مسلم في قصة أصحاب الأخدود، قال ((فَجِيء بالرَّاهبِ فَقيلَ لَهُ: ارجِعْ عَنْ دِينكَ، فَأَبَى، فَدَعَا بِالمِنْشَارِ فَوُضِعَ المِنْشَارُ فِي مَفْرِق رَأسِهِ، فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بِجَليسِ المِلِكِ فقيل لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى، فَوضِعَ المِنْشَارُ فِي مَفْرِق رَأسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بالغُلاَمِ فقيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينكَ، فَأَبَى ... ثم ذكر القصة حتى قال: فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الغُلامِ .. فَأَمَرَ بِالأُخْدُودِ بأفْواهِ السِّكَكِ فَخُدَّتْ، وأُضْرِمَ فيهَا النِّيرانُ وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ فَأَقْحموهُ فيهَا، أَوْ قيلَ لَهُ: اقتَحِمْ، فَفَعَلُوا حَتَّى جَاءت امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فيهَا، فَقَالَ لَهَا الغُلامُ: يَا أُمهْ اصْبِرِي فَإِنَّكِ عَلَى الحَقِّ».

الخلق الثاني: الكياسة

الكياسة سرعَة الْحَرَكَة فِي الْأُمُور، وَالْأَخْذ فِي مَا يَعْنِي مِنْهَا دون مَا لَا يَعْنِي، وضدها العجز والتواني أو التسويف، وهو التفريط والتضييع وترك العمل أو تأخيره، وفي الحديث الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني، وقيل لَا مبرر لِمَنْ استبان لَهُ رَأْيٌ أَنْ يتأخر فِي إمْضَائِهِ، فَإِنَّ الزَّمَانَ غَادِرٌ وَالْفُرَصُ

مُنْتَهَزَةٌ، وقيل سبب النجاح ترك التواني، وقيل لا تدفعن عملا عن وقته، فإن للوقت الذي تدفعه إليه عملا آخر، ولست تطيق ازدحام الأعمال.

أولا: الجد

من الكياسة الجد، والجد هو المبادرة للعمل وعدم التأخر في تنفيذه بعد تبين سداده، وضد الجد الكسل، وهو التّثاقل عن الشّيء والقعود عن إتمامه، قال الشاعر:

لا تضجرن ولا يدخلك معجزة ... فالنجح يذهب بين العجز والكسل

وقد قيل: "الكسل باب الخصاصة".

وعلاجه بمجالسة أهل الجد ومجانبة الكسالى، وبقلة الأكل، وبالصلاة في جوف الليل، لحديث البخاري وغيره: أن من صلى من الليل انحلَّت عقد الشيطان عنه، فأصبح نشيطًا طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان.

ثانيا: العزم

وهو لغة قصد الإمضاء، أو هو قطع الرأي على شيء، واصطلاحا هو إمضاء الرأي، وعدم التردد أو التأخر في تنفيذه بعد تبين السداد، وضده التردد والاضطراب في الرأي، يقال ما لفلان عزيمة، يعني لا يثبت على شيء لتردده،

قال الشاعر :

إذا كنت ذا رأي فكن ذا عزيمة ... فإن فساد الرأي أن تترددا

وإن كنت ذا عزم فأنقذه عاجلاً ... فإن فساد العزم أن يتفندا

وعدم التردد هو تجاهل المفاسد المرجوحة للأمر المقدم عليه، والتي تدعو إلى عدم فعله.

ومنه قول الشاعر :

إذا همَّ ألقى بين عينيه عَزْمَهُ .. ونكَّبَ عن ذِكْرِ العواقِبِ جانِبا

يعني متى بصر بالأمر، ووثق بأنه سداد، قال تعالى ((فإذا عزمت فتوكل على الله.))

ويستحب للمرء إذا عزم على شيء قبل أن ينفذه أن يستخير الله تعالى فيه، وقد جاء في كتاب لباب الآداب لابن منقذ: ((أربعة لا تستغني عن أربعة: الرعية عن السياسة، والجيش عن القادة، والرأي عن الاستشارة، والعزم عن الاستخارة.)) وصفة الاستخارة أن يصلي المرء ركعتين من غير الفريضة، إذا هم بأمر من الأمور، ثم بعد السلام منها يدعو الله تعالى بالدعاء الوارد في صحيح البخاري، ولفظه: ((اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم فإن كنت تعلم هذا الأمر، ثم تسميه بعينه، خيرا لي في عاجل أمري وآجله، قال أو في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم وإن كنت تعلم أنه شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، أو قال في عاجل أمري وآجله، فاصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به.))

وسيلة اكتساب صفة العزم:

إنما تحصل العزيمة في الأمر بصدق النية أو الإرادة فيه، بحيث لا يترك العامل العمل الذي هو فيه لذم الذامين، أو لوم اللائمين، أو لأبسط مشقة ومؤونة، أو لمجرد عدم المقابلة بالثناء والجزاء الحسن، وتتحصل النية الصادقة بتصحيح النية في العمل أو بقصد وجه الله

فيه، وهو ما يحصل بمجموع خمسة أمور، يجب على المرء استحضارها والالتزام بها، وهي نية عدم إخبار الناس به، نية صادقة وجازمة، مع استحضار مشقة الكتمان وصعوبته، حتى لا يدخل في الوعيد الوارد في حديث النهي عن التسميع، كما ورد في صحيح البخاري أنه عليه الصلاة والسلام قال: "من سمّعَ سمّعَ الله به"، والأمر الثاني: ألا يقصد رؤية الناس له وهو يعمله، بحيث ينوي الأداء للعمل حتى في الحال التي لا يراه الناس فيها، ولا يقتصر فعله له على وقت وجود الناس معه، قال علي بن أبي طالب: ((للمرائي ثلاث علامات، يكسل إذا كان وحده، وينشط إذا كان في الناس، ويزيد في العمل إذا أثني عليه، وينقص إذا ذم به.)) والثالث: أن ينوي عدم تذكير الغير به إن صادف منه جحودا أو إعراضا، أو عدم مكافأة بالمثل، كما في قوله تعالى: ((إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا)) والرابع: ألا يترك العمل إذا ذمه الناس عليه، بل يقوم به ويستمر عليه حتى لو لاحظ أن الناس سينظرون إليه بسببه نظرة سيئة، لأن الكثيرين من الناس لا يفعلون من الخير إلا ما يفعله الناس فقط، ويتركون ما يتركونه، والخامس: أن يستحضر النص الشرعي الآمر بذلك العمل، أو المبين لفضله، أو معنى ذلك النص، فيفعله امتثالا له، أو تحببا لله عموما، مستحضرا للحديث القدسي: لا يزل عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها.

الخلق الثالث: الحلم

الحلم لغة العقل، يقول الله تعالى: ((أم تأمرهم أحلامهم بهذا أم هم قوم طاغون)). واصطلاحا هو الهدوء وترك الانفعال في مقابلة الإساءة، أو هو الهدوء عند وجود الأسباب المحركة للغضب، أو هو ترك الغضب، قال ابن مسكويه في كتابه تهذيب الأخلاق: ((وأما الحلم فهو فضيلة للنفس تكسبها الطمأنينة.. ولا يحركها الغضب بسهولة وسرعة.)) انتهى،

ومنه كظم الغيظ، وهو إمسَاك الغضب وإخفاؤه، مع وجوده، حتى لا يظهر على صاحبه، وهو أول الحلم، قال تعالى "والكاظمين الغيظ" وقال رجل يا رسول الله أوصني، قال لا تغضب ثم ردد مرارًا قال لا تغضب. قال ابن مسكويه في كتابه تهذيب الأخلاق: ((والغضب في الحقيقة هو حركة للنفس يحدث بها غليان دم القلب شهوة للإنتقام.))

وعلاج سرعة الغضب يكون بأمور ستة، هي التواضع، والتفكر في أن الغضب سبب لفقد الأصدقاء، وانفضاض الناس عنه، وتذكر أنه ليس من صفة أهل العقل والقوة، بل هو صفة الصبيان والمرضى والضعفاء، وتذكر فضل الحلم، وأضرار الغضب الجسدية والدينية، وتأثيره على الهيئة والوقار، وتذكير نفسه بعاقبة الانتقام.

العلاج الأول، التواضع: وهو أوجب ما ينبغي على المرء القيام به في تقويمه لنفسه، لإيقاف حدة غضبها على الباغي عليها أو المقصر في حقها، بإلزامها عدم استصغاره ولا رؤية نفسها فوقه، بتذكر أنه قد يكون خيرا منها عند الله، في الخاتمة التي لا يعلمها إلا هو تعالى، مهما بلغت ذنوبه وخطيئته.

العلاج الثاني، الحذر من انفضاض الناس عنه: لقول الله تعالى ((ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم)) جاء في كتاب تهذيب الأخلاق لابن مسكويه في سرعة الغضب ((فإن صاحب هذا الخلق .. تصدر عنه أفعال رديئة كثيرة، يجور فيها على نفسه، ثم على إخوانه، ثم على الأقرب فالأقرب من معامليه، حتى ينتهي إلى عبيده وإلى حرمه، فيكون عليهم سوط عذاب، ولا يقيلهم عثرة، ولا يرحم لهم عبرة، وإن كانوا برآء من الذنوب .. بل يتجرم عليهم، ويهيج من أدنى سبب يجد به طريقا إليهم، حتى يبسط لسانه ويده، وهم لا يمتنعون منه .. بل يذعنون له ويقرون بذنوب

لم يقترفوها، إستكفافا لشره وتسكينا لغضبه.. وهؤلاء الطبقة لا يحصلون من أخلاقهم إلا على فقد الصديق، وعدم النصيح، وعلى الذم السريع، واللوم الوجيع.))

العلاج الثالث: تذكر أنه ليس من صفة أهل العقل والقوة، بل هو صفة الصبيان والمرضى والضعفاء، قال ابن مسكويه في تهذيب الأخلاق: ((أن قوما يسمون هذا النوع من الجور، أعني الغضب في غير موضعه، رجولية وشدة شكيمة، ويذهبون به مذهب الشجاعة، التي هي بالحقيقة اسم للمدح، وشتان ما بين المذهبين. فإن صاحب هذا الخلق الذي ذممناه تصدر عنه أفعال رديئة كثيرة... وهذه الأفعال كلها قبيحة وبعضها مع قبحه مضحك يهزأ بصاحبه، فكيف يمدح بالرجولية والشدة وشرف النفس وعزتها وهي بالمذمة والفضيحة أولى منها بالمديح، وأي حظ لها في العزة والشدة ونحن نجدها (يعني حدة الغضب) ... في المرضى أقوى منها في الأصحاء، ونجد الصبيان أسرع غضبا وضجرا من الرجال، والشيوخ أكثر من الشبان... وهذه حال لا تتم معها غبطة ولا سرور، وصاحبها أبدا محزون كئيب، متنغص بعيشه متبرم بأموره، وهي حال الشقي المحروم.))

العلاج الرابع: تذكر فضل الحلم وعدم الغضب، بمثل قوله تعالى في وصف المتقين ((وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ)). وقوله تعالى ((وأعرض عن الجاهلين))، وما في صحيح الجامع عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من كظم غيظاً ولو شاء أن يمضيه أمضاه ملأ الله قلبه رضاً يوم القيامة.)) وعند أبي داود ((من كظم غيظا وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله سبحانه على رؤوس الخلائق حتى يخيره من الحور العين ما شاء)).

العلاج الخامس: تذكر أضرار الغضب الجسدية والنفسية والدينية، وذلك لما ينشأ عنه من أمراض مزمنة مؤدية للتلف، كتجلّط الدم، وارتفاع الضغط، ومرض السكري وغيره،

وكما قال ابن مسكويه: ((وهذه حال لا تتم معها غبطة ولا سرور، وصاحبها أبدا محزون كئيب، متنغص بعيشه متبرم بأموره، وهي حال الشقي المحروم.)) انتهى كلامه، وأضراره الدينية مثل انطلاق اللسان بالشتم والسب، بل والتلفظ بما يوجب الردة والعياذ بالله أحيانا، وما يوجب الطلاق أحيانا أخرى، وانطلاق اليد بالضرب والأذى، وربما القتل، وأما تأثيره على الهيئة والوقار ، فلما يصاحبه من الهيجان والتغير في وجه الإنسان وتصرفاته، التي يلاحظها عليه كل من يراه، ولذلك قيل الغضب شعبة من الجنون.

العلاج السادس، كما في كتاب الزواجر للهيثمي: ((أَنْ يُحَذِّرَ المرء نَفْسَهُ عَاقِبَةَ الِانْتِقَامِ، مِنْ تَسَلُّطِ الْمُنْتَقَمِ مِنْهُ عَلَى عِرْضِهِ، وَإِظْهَارِ مَعَايِبِهِ وَالشَّمَاتَةِ بِمَصَائِبِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَكَائِدِ الْأَعْدَاءِ، فَهَذِهِ غَوَائِلُ دُنْيَوِيَّةٌ يَنْبَغِي لِمَنْ لَا يُعَوِّلُ عَلَى الْآخِرَةِ أَنْ لَا يَقْطَعَ نَظَرَهُ عَنْهَا، وَبِأَنْ يَتَفَكَّرَ فِي قُبْحِ صُورَتِهِ عِنْدَ غَضَبِهِ مَعَ قُبْحِ الْغَضَبِ عِنْدَ نَفْسِهِ.)) انتهى كلامه.

وعند تعرض المرء للإهانة ينبغي له أن يتهاون بها، ويرد عليها بواحد من ثلاثة أمور، إما بإهمالها، أو بالسؤال عنها، أو بالسخرية منها، أما الإهمال لها، فبحيث لا يجعل المهين له يشعر بأنه قد أزعجه أصلا، لأن هذا هو ما يريده، وأما السؤال عنها فمثل أن يقول له: لماذا تقول ذلك، وأما السخرية منها فكما لو قال له شخص أنت غبي، فيقول له شكرا لإخباري بذلك، أو حقا؟ أما عند تعرض المرء للوم أو التأنيب فينبغي عليه أن يستمع له بجدية، دون إظهار تململ، ولو لم يكن مقتنعا به، وأن يظهر كأنه يسجله كملاحظات قيمة ومهمة ينتفع بها.

ومن أهم أسباب اكتساب صفة الحلم الرضا بالقدر، والعلم بسنن الله في كونه وفي تقديره، بحيث يترك الإنسان الطمع فيما لا يكون، بأن يدرك مثلا أنه لا يمكن لأحد تحقيق كل ما يتمناه، وأن الراحة والكمال في الدنيا غير ممكنين، وأن الأخطاء واقعة فيها لا محالة، منه أو من غيره، وأن الخطأ مغفور شرعا، لا لوم عليه، وإنما فيه العقوبة بالمال فقط تعويضا، حتى لو كان في قتل النفس، وأن التلف والعطب متوقع في كل شيء، ولا يمكن توقع التمتع بالسلامة في الممتلكات والأنفس على الدوام.

وضد ذلك هو سبب الغضب والانفعال على الدوام، وهو الطمع فيما لا يكون، بتمني السلامة والعافية الدائمتين، كالسلامة من كثرة الآفات، والنفقات والمشاق المترتبة عن تلف العروض والأموال، أو تمني السلامة من كثرة الأمراض وما يتبعها من نفقات ومشقات، أو تمني عدم وقوع أخطاء تتسبب في تكاليف ومشقات زائدة، أو تؤدي إلى تأخر الوصول إلى غاية يريدها، لأن تلك الأمور مما تقع على الدوام، ولا يمكن للإنسان أن يتفاداها بحال، فدار السرور التي لا حزن فيها ولا كدر هي الجنة، ومنه قول الله تعالى في أهل الجنة ((الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن)) وقال تعالى ((ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات)) وقال أيضا ((أولا يرون أنهم يفتنون في كل عام مرة أو مرتين))

وجاء في منظومة أبي الفتح البستي:

لا تحسبن سرورا دائما أبدا ... من سره زمن ساءته أزمان

الخلق الرابع: التفكر

أما التفكر، فقد ذكر في التحرير والتنوير أنه إِعْمَالُ الْفِكْرِ، أو هو إِعْمَالِ الْفِكْرِ فِي دَلَالَةِ الْأَشْيَاءِ عَلَى لَوَازِمِهَا، وفي الإحياء هو إحضار معرفتين في القلب ليستثمر منهما معرفة ثالثة، مثل من يعرف أن الأبقى أولى بالإيثار، ثم يعرف أن الآخرة أبقى، فيحصل له من هاتين المعرفتين معرفة ثالثة، وهي أن الآخرة أولى بالإيثار، قال الله تعالى ((لعلهم يتفكرون)) وقال الحسن : تفكر ساعة خير من قيام ليلة، وقال الشافعي: صحة النظر في الأمور نجاة من الغرور، ويتأكد التفكر في عشرة أمور، التأمل في خلق السموات والأرض ودلالاته، وفي دلائل نبوة محمد صلى الله عليه وسلم، وفي دلالات آيات كتاب الله ومعانيه، وفي حال المرء عند الموت وما بعده، وفي نعم الله على العبد بالتفكر في حال أهل البلاء وزيارتهم، والتفكر في حال الدنيا وسرعة زوالها وتقلبها، وفي حال أهل المعاصي والكفار بعد الموت، وفيما جبل عليه المرء من عيوب، وكيفية علاجها، والتفكر في عمله في يومه وليلته، وكيفية تلافي تقصيره فيه، وفي أبواب الخير المتاحة له من نافلة وصيام وصدقة وقضاء حوائج وصلة لاحم وعلم وجهاد ودعوة وكيفية اغتنامه لها.

والتفكر في حاله عند الموت فبتخيل شدة النزع أو يسره، على حسب عمله، وحاله في القبر ويوم القيامة في النعيم أو العذاب، وتخيل تحسره في قبره على كل طاعة لم يأت بها في الدنيا.

التفكر في تلاوة القرآن:

أما التفكر في قراءة القرآن، فكما ذكر الغزالي في كتابه الإحياء: بأن يردد الآية التي هو محتاج إلى التفكر فيها مرة بعد أخرى، ولو مائة مرة، فقراءة آية بتفكر وفهم خير من ختمة بغير تدبر وفهم. قال تعالى ((سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير

الحق)) أي أمنع قلوبهم التفكر في أمري، وروي أن تميم الداري قام ليلة بهذه الآية حتى أصبح {أم حسب الذين اجترحوا السيئات} الآية وقام سعيد بن جبير ليلة يردد ((وامتازوا اليوم أيها المجرمون)) وكان بعضهم يقول آية لا أتفهمها ولا يكون قلبي فيها لا أعد لها ثواباً، وفي ابن حبان لَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ آيَةٌ وَيْلٌ لِمَنْ قَرَأَهَا وَلَمْ يَتَفَكَّرْ فِيهَا: {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ} . قيل للأوزاعي ما غاية التفكر فيهن؟ قال: يقرؤهن ويعقلهن. اهـ بتصرف . وقال الغزالي أيضا إن فهم القرآن ليس هو مجرد حفظ تفسيره، فإن ذلك ليس سوى الترجمة المنقولة له وما ذلك الفهم. أي إن فهم القرآن وتفكره يشمل النظر في جميع دلالات معانيه ولوازمها.

التفكر في خلق السموات والأرض:

لقوله جلا وعلا {أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى}. قال الطبري إلا بالعدل، وإقامة الحقّ، قال الماوردي يعني الثواب والعقاب. اهـ يعني أنها خلق يدل على وجود الحكمة والفائدة في كل شيء، وبالتالي وجود فائدة لخلق السموات والأرض عموما، وهي العدل والجزاء والبعث. وقال تعالى ((ويتفكرون في خلق السموات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك فقنا عذاب النار))

الاعتبار:

من التفكر الاعتبار، وهو كما قال المناويّ الّاتعاظ، أي من التجارب السابقة، أو من تجارب الآخرين، بتكرار ما هو نافع، وتجنب ما هو ضار، وقيل هو الانتِقالُ مِن حالةٍ مُشاهَدة أو ماضِية ذاتِ عقوبةٍ إلى حالةٍ حسنةٍ، باجتِنابِ أسبابِ العقوبةِ، أو مِن حالة حسنة إلى مثلها بالاقتداء بها، قال: أكثم بن صيفي: "في الاعتبار غنى عن الاختبار".

ومنه الاعتبار بكثرة الموت فجأة، وعدم نجاة أحد من البلاء في الدنيا، وبشدة عقاب أهل المعاصي فيها كما هو مشاهد، وكما ورد في قصة أهل الجنة وأصحاب السبت، والتفكر في عاقبة الظلمة والكفار من الأمم السابقة. قَالَ تعالى((فاعتبروا يا أولي الأبصار)) وقال أيضا {أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ} ومن الاعتبار أيضا مراعاة ما هو معتاد ومجرب في حياة الناس، والتقيد به، لأن العرف دليل المصلحة والحاجة.

الخلق الخامس: الحزم

الحزم لغة الشد والضبط، ومنه الحزام، واصطلاحا هو: ضَبْط الرجل أَمْرَه، والحَذَرُ مِنْ فَوَاتِهِ، وأخذُه فِيهِ بالثِّقة. وفي القاموس: احْتاطَ أَخَذَ بالحَزْم. وَفِي حَدِيثِ الوِتْر عند أبي داود أنه صلى الله عليه وسلم قَالَ لأبي بكر متى توتر؟ قَالَ أوتر من أَوَّل الليل. وقال لعمر متى توتر ؟ قَالَ آخره، فقال لأبي بكر هذا أخذ بالحزم، وقال لعمر هذا أخذ بالقوة. وقيل ليس المخاطر بمحمود وإن سلم، ولذلك فإن من الحزم ترك المغامرة بأمور الدنيا طلبا للزيادة منها، لأنه تعمق في طلب الرزق، وهو حرص، وضد الإجمال في الطلب، كما أنه قد يكون سببا للعطب، بخلاف المغامرة بالنفس أو المال في أمور الآخرة فإنه محمود، إذا كانت المصلحة مظنونة أو غالبة.

وفي التذكرة الحمدونية لابن حمدون: ((ومن كلام العرب وأمثالهم: عش ولا تغتر، (بشد الشين) أن ترد الماء بماءٍ أكيس، معنى الأول أن يمر صاحب الإبل بالأرض المكلئة فيقول: أدع أن أعشي إبلي منها حتى أرد على أخرى، ولا يدري ما الذي يرد عليه، وتأويل المثل الثاني: أن الرجل يمر بالماء فلا يحمل منه اتكالاً على ماءٍ آخر يصير إليه، فيقال له:

أن تحمل معك ماءً أحزم لك، وإن أصبت ماءً آخر لم يضرك، وإن لم تحمل فأخفقت من الماء عطبت.))

ومن الحزم المحمود الاحتياط للنفس والمال بمراعاة الأحوال النادرة، عندما تعظم المصلحة المحتاط لها، من دون مغامرة بشيء من المصالح المتحققة، كإطفاء السراج حتى لا تسقطه الفأرة فيتسبب في حريق، ونحو ذلك من وجوه الاحتياط، وفي كتاب الآداب لابن مفلح: ((الرجل من عمل بالحزم، وحذر الجائزات، والأبله الذي يعمل على الظواهر ويثق بمن لم يجرب.))

ولا بد للحازم حتى مع كثرة الحذر والاحتياط من أن يخطئ وتقع منه الغفلة أحيانا، ولا يضره ذلك، ولا ينفي عنه صفة الحزم والفطنة، لأنه كما قيل لا يغني حذر من قدر، وقيل أيضا: لو دامت صحة الإنسان هلك بطرا، ولو دام صوابه هلك عجبا، ولو دام غناه هلك طغيانا.

ومن الحزم والاحتياط أيضا ترك تقريب الخصوم والأعداء إرضاء لهم، أو إبعاد الأقرباء الأولياء ثقة بولائهم، لأنه سبب للخسارة في كلا الطرفين، فقد سئل رجل من بني أمية لماذا سقطت دولتكم؟ فقال: قربنا الخصم طمعا بوده، وأبعدنا القريب، ضامنين لولائه، فغدر بنا الأول، وخسرنا وفاء الثاني.

والحزم أو الاحتياط يشمل أخلاقا ستة، يكون بها المرء حازما، هي طول الصمت، والأناة، والتبين أو الرشد، والتدبر، والمشورة، والتدبير، أي التخطيط، وخلق طول الصمت يشمل أمورا لا تنحصر، أهمها كتمان المرء أسراره وعيوبه الخاصة به عن غيره، والتبين يشمل

عدم ائتمان من ليس بمعروف بالأمانة، أو سوء الظن بالمخبر حتى تثبت عدالته وصدقه، وذلك على سبيل التوقف دون التحقيق، ومن التدبر التفكر في الكلام قبل النطق به.

١ــ ***طول الصمت*** : جاء في معجم الطبراني بسند جيد مرفوعا: ((من صمت نجا)) وفي الروضة لابن حبان بسند صحيح عن أنس: الصمت حكم، وقليل فاعله، قال في الإحياء : أي حكمة وحزم، قال الشاعر:

ولئن ندمت على سكوت مرة .. فلقد ندمت على الكلام مرارا

إن السكوت سلامة ولربما .. زرع الكلام عداوة وضرارا

وقَالَ عُمَرُ مَنْ كَثُرَ كَلَامُهُ كَثُرَ سَقَطُهُ.

ومن أهم صفات الحزم بطول الصمت عدم إطلاع المرء غيره على سره، بل كتمان عيوبه عنهم، لأن الذي يفشي سره لغيره يجعله حاكما في نفسه، إن يرفق به يحفظه، وإن يرد إعناته أفشاه، وقيل من أنبأ الناس بسره، هان عليهم، وأذاعوه، ومنه كتمان كل ما يخصه مما فيه مصلحة له، مما لا أهمية مباشرة فيه للغير، وفي الأثر استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان، فإن كل ذي نعمة محسود.

ومن وجوه الحزم أيضا بطول الصمت اختيار أن يكون المرء هو آخر من يتكلم في أي نقاش يشارك فيه، بحيث يمتنع عن الحديث وإبداء الرأي حتى يتكلم جميع الحاضرين، لأن الكلام الأخير هو أكثر الكلام تأثيرا وإقناعا، لما فيه من توافق مع كلام البقية، لتمكن صاحبه من الإنصات لكلام الجميع وفهمه لمرادهم وطريقة تفكيرهم، علاوة على ترفعه عن العجلة في الكلام والحرص عليه، جاء في كتاب الذخيرة للقرافي: ((وَإِنْ سئلَ جَمَاعَة أَنْتَ

مِنْهُمْ فَلَا تُبَادِرْ بِالْجَوَابِ، فَإِنَّهُ خِفَّةٌ، وَإِنْ سَبَقْتَ الْجَمَاعَةَ صَارُوا لِجَوَابِكَ خُصَمَاءَ، يَعِيبُونَهُ وَيَتَتَبَّعُونَهُ وَيُفْسِدُونَهُ، وَإِنْ أَخَّرْتَ جَوَابَكَ تَدَبَّرْتَ أَقَاوِيلَهُمْ، فَكَانَ فِكْرُكَ أَقْوَى بِذَلِكَ، فَيَكُونُ جَوَابُكَ أَحْسَنَ.)) انتهى كلامه، وقيل: الصمت هو لغة العظماء، وقيل: الصمت يمنحك متعة التنزه في عقول الآخرين.

ومن الحزم أيضا ترك الكلام لغير حاجة، والمزاح جملة، مع كل من لا يعرفه، حذرا من تطاول السفهاء أو الثقلاء أو قليلي الفهم للآداب، لأن ذلك من المباسطة والمبالغة في المؤانسة، والسفيه أو الثقيل أو قليل الفهم غالبا ما يظهر السخرية أو الإهانة لغيره على وجه الممازحة والمباسطة، ليثبت لغيره ولنفسه أنه من المقربين منه، وقديما قيل: اجتنب الفضول يجتنبك السفهاء.

٢ــ **الأناة**: وهي والحلم خصلتان يحبهما الله ورسوله،كما في صحيح مسلم، وفي المثل: رَوِّ بحزم فإذا استوضحت فاعزم، وهي المبالغة في التَّمهُّل في تدبير الأمور والإعداد لها، ضد العجلة والخرق، الذي هو الْإِقْدَامِ عَلَى الفعل بِأَوَّلِ خَاطِرٍ دُونَ تَأَمُّلٍ، والعجل بكسر الجيم كما يقول العلماء هو من يقول قبل أن يعلم، ويجيب قبل أن يفهم، ويحمد قبل أن يجرب، وفي المستدرك التؤدة في كل شيء خير إلا في عمل الآخرة.

وقال الشعبي: أصاب متأملٌ أو كاد، وأخطأ مستعجلٌ أو كاد. ومنه قول القطامي: من البسيط:

قد يدرك المتأني بعض حاجته ... وقد يكون مع المستعجل الزلل.

٣ _ **التبين**: وهو التَّوَقُّفُ وَالتَّرَوِّي في الأمر الَّذِي يُرِيدُ الْإِقْدَامَ عَلَيْهِ، حتَّى تستَبِينَ لَهُ حقيقته، بحيث يتأكد منها بنفسه، أو بشهادة من هو موثوق عنده، دون الاكتفاء بمجرد الدعوى ممن يجهله، بناء على حسن الظن به. قال تعالى ((يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا)) وقال الشاعر :

وما الرأي إلا بعد طول تثبت .. ولا الحزم إلا بعد طول تلوم .

ومن التثبت عدم ائتمان من ليس بمعروف بالأمانة، ولا تصديق من ليس معروفا بالصدق، كاستلام البضاعة أو الثمن من مجهول دون تأكد من العدد والصفة المشروطة وثوقا به، وقد قيل الحزم سوء الظن، وليس ذلك بمعنى التحقيق والتهمة له بوصفه بالكذب والخيانة، بل بمعنى التوقف، وهو ترك إساءة الظن وحسن الظن جميعا، أي عدم تصديق أحد أو تكذيبه إلا بدليل، وهذا هو منهج الشرع، للأمر بعدم التصديق إلا بشهادة عدلين، أما قول بعض العلماء إن حسن الظن بعموم المسلمين مندوب فغير صحيح، وقد قيل الاطمئنان إلى أحد قبل الاختبار حمق، وفي الصحيحين عن حذيفة موقوفا: ((لقد أتى علي زمانٌ وما أبالي أيكم بايعت .. وأما اليوم فما كنت أبايع منكم إلا فلاناً وفلاناً.)) وفي مختار الصحاح الأبله هو الذي غلبت عليه سلامة الصدر، يعني بتصديقه لكل من يتعامل معه، لحسن ظنه به. انتهى، وقال أحمد بن قاسم بن نصر:

العجز ضر وما بالحزم من ضرر ... وأحزم الحزم سوء الظن بالناس

وأما حديث المؤمن غِرٌ كريم، والفاجر خب لئيم، فهو حديث حسن عند أبي داود، لكن ليس المراد به أنه كثير الانخداع بالفعل، لسلامة صدره وقلة فهمه للحيل والشرور، كما

يتوهم البعض، بل هو كما يقول ابن عاشور من باب إِظْهَارُ الِانْخِدَاعِ، مَعَ التَّفَطُّنِ لِلْحِيلَةِ، إِذَا كَانَتْ غَيْرَ مُضِرَّةٍ، فَذَلِكَ مِنَ الْكَرَمِ وَالْحِلْمِ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ:

اسْتَمْطَرُوا مِنْ قُرَيْشٍ كُلَّ مُنْخَدِعٍ ... إِنَّ الْكَرِيمَ إِذَا خَادَعْتَهُ انخدعا.

فالمقصود به أن مِنْ صِفَاتِ المؤمن الصَّفْحُ وَالتَّغَاضِي حَتَّى يُظَنَّ أَنَّهُ غِرٌّ، وَلِذَلِكَ عَقَّبَهُ بِكَرِيمٍ، لِدَفْعِ الْغرِيَّةِ الْمُؤْذِنَةِ بِالْبَلَهِ، لأَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَلِيقُ بِهِ الْبَلَهُ.اهـ.

الرشد في المال والتربية عليه وعلاقته بالحزم:

الأصل في طبيعة الإنسان المنع والشح، وعدم إنفاق المال في المعاوضات إلا بعوض جيد، والاحتياط لنفسه في ذلك، فإن حصل منه خطأ أو خسارة في بيع أو شراء ندم وحرص على ألا يتكرر منه الخطأ نفسه، وهذا القدر من الحرص جيد بشكل نسبي، من حيث الشعور بأهمية المال وصيانته والمحافظة عليه، إلا أن الإشكال الذي ينشأ مع الإنسان هو بسبب سلامة صدره وحسن نيته المبالغ فيها، بحيث يتربى على أن يصدق كل أحد يتعامل معه، وكل شخص يبيعه شيئا، سواء كان ذلك في صفة الشيء المتعاقد عليه أو في قدره وعدده أو في التسليم له أو في وجود العوض أصلا من عدمه، أو في قيمته في السوق وما أشبه ذلك، ولذلك أوجب الشارع على ولي الصغير بعد بلوغه الاختبار له، وتعليمه وتبيين الحقائق له، حتى يعلم رشده وانتباهه من عدمهما، ليدرك الصبي ذلك من نفسه، ويميزهما عن غفلته أو سفهه، فيتعلم من أخطائه، ثم بعد ذلك يتم ائتمانه على حفظ أمواله، والاختبار للصبي بعد البلوغ هو بتعليمه ألا يصدق كل أحد، وأن يتقرر عنده أنه ليس كل إنسان محلا للثقة، إلا بعد تجربته واختباره، بل بأن يعلم أنه حتى بعد اختباره للغير، والتأكد من دينه وخلقه عليه أن يبقى نظره له دائما على أنه إنسان يخطئ ويصيب، وأنه

غير معصوم، لأنه في حال حياته في دار ابتلاء لا تؤمن عليه الفتنة، وأن عليه دائما أن يحذر من الخيانة والكذب، وأن يحتاط هو لنفسه ولدينه.

ويكون تجريب الولد وابتلاؤه وتعليمه الواردان في الآية القرآنية في قوله تعالى (وابتلوا اليتامى) بأن يراقب الولي حال الصغير إن باع له غيره شيئا من دون توثق في العدد أو القدر أو التسليم أو القيمة، وينظر هل يتوثق الصغير لنفسه أم لا؟ ويكون ذلك بأن يكلف وليه غيره بأن يكذب عليه في الوصف أو القدر أو التسليم أو ما شابه ذلك في شراء شيء ما، ويكون ذلك بحضور الولي، لينظر هل يحتاط الصغير لنفسه أم لا؟ ثم يسأله: هل عددتهم أم لا؟ ثم يقول له: كيف لا تعدهم؟ ويسأله: هل تأكدت من التاريخ أم لا؟ ثم يقول له: كيف لا تتأكد؟ هذه بضاعة بقيمة كذا وبالرقم كذا، وليست شيئا قليلا، ويسأله هل هذه هي قيمتها أم لا؟ وكيف تعرف ذلك؟ وكيف لا تتأكد؟ ثم يعيد الاختبار معه مرة واثنين وثلاثة لكن دون حضوره، مع بائع آخر طبعا، ليتأكد هل انتبه أم لا؟ ويكرر معه ذلك، وهكذا، قال النووي في المنهاج: (وَيُخْتَبَرُ رُشْدُ الصَّبِيِّ وَيَخْتَلِفُ بِالْمَرَاتِبِ فَيُخْتَبَرُ وَلَدُ التَّاجِرِ بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَالْمُمَاكَسَةُ فِيهِمَا وَوَلَدُ الزُّرَّاعِ بِالزِّرَاعَةِ وَالنَّفَقَةِ عَلَى الْقِوَامِ بِهَا، وَالْمُحْتَرِفُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِحِرْفَتِهِ) قال الهيتمي: ((وَالْمُمَاكَسَةُ فِيهِمَا، بِأَنْ يَطْلُبَ أَنْقَصَ مِمَّا يُرِيدُهُ الْبَائِعُ وَأَزْيَدَ مِمَّا يُرِيدُهُ الْمُشْتَرِي.))

٤ _ **التدبر**: وهو النظر في عواقب الأمور، أي نتائجها قبل نزولها، وفي كتاب الزهد لوكيع مرفوعا: إذا هممت بأمر فدبر عاقبته، فإن كان رشدا فأمضه، وإن كان غيا فانته، وتدبر كلام الغير هو التفكر في مقاصده وغاياته التي يرمي إليها، كما في قوله تعالى "ليدبروا آياته"ومن التدبر النظر في الاحتمالات المتوقعة للأمر قبل وقوعه، ولو كانت ضعيفة، وخاصة الأسوأ منها، والاستعداد لها، بوضع الحلول المناسبة لكل منها احتياطا، وعدم ترك

شيء للصدف، وقيل وَطن نَفسك على مَا تكره، يقل همك إِذا أَتَاك، ويعظم سرورك ويتضاعف إِذا أَتَاك مَا تحب مِمَّا لم تكن قدرته، قال الشاعر

ولكن أخو الحزم الذي ليس نازلاً .. به الخطب إلا وهو للقصد مبصر

يعني هو الذي يستعد للأمر قبل نزوله، وقيل: "من نظر في المغاب ظفر في المحاب".

وجاء في المثل أيضا: رو بحزم فإذا استوضحت فاعزم، ومعناه كما في كتاب زهر الأكم في الأمثال والحكم للحسن بن مسعود ((أنَّ من حزم الإنسان أن يتروى في الأمر، ويتفكر في مجاريه وعواقبه، إذا أراد أن يأتيه، حتى إذا تبين له أنَّه محمود فليقدم عليه بعزم، ولا يتوانَ فيه حتى يدرك فتور فيتعطل.))

ومن التدبر التفكر في الكلام وعاقبته قبل النطق به، فقد قيل لسان العاقل من وراء قلبه، ولسان الجاهل أمام قلبه، فإذا هم بالقول قال له أو عليه، وقال في روضة العقلاء: العاقل لا يبتدىء الكلام إلا أن يسأل، ولا يكثر التماري إلا عند القبول، ولا يسرع الجواب إلا عند التثبت.

٥ _ **الاستشارة**: جاء في كتاب الذريعة إلى مكارم الشريعة للأصفهاني: هي استنباط المرء الرّأي من غيره فيما يعرض له من مشكلات الأمور. وقد قيل الأحمق من قطعه العجب عن الاستشارة، وقال تعالى "وشاورهم في الأمر" وشرطها أن تكون للمجرب أو العالم أو ذي السن دون غيرهم، فقد قيل احذر نصيحة الجاهل وإن كَانَ نَاصِحًا. وقيلِ أيضا: مَشُورَةُ غَيْرِ الْحَازِمِ خَطَرٌ، وقال الشاعر:

لا تستشر غير ندب حازم يقظ ... قد استوى فيه إسرار وإعلان.

ومن الاستشارة المحمودة أيضا الاستعانة بآراء الآخرين وعلومهم وتجاربهم، من خلال كثرة القراءة والمطالعة لكتابات أهل العلم والعقل والتجربة المفيدة.

٦ _ **التدبير**: وهو التخطيط وحسن الإعداد، جاء في كتاب الشكوى والعتاب للثعالبي: قال المنصور لولده: "خذ عني اثنين، لا تقل بغير تفكير، ولا تعمل بغير تدبير". وقال طاهر بن الحسين:

اعمل صواباً تنل بالحزم مأثرة ... فلم يذم لأهل الحزم تدبير

وإن ظهرت على جهل وفزت به ... قالوا جهول أعانته المقادير

قال مسلمة بن عبد الملك: "ما ابتدأت أمراً قط بحزم فرجعت إلى نفسي بلائمة، وإن كانت العاقبة علي، ولا ضيعت شيئاً من الحزم فسرت به وإن كانت العاقبة لي".

وقال الله تعالى: {وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ} قال ابن عطية في تفسيره: ((أي ولو أرادوا الخروج بنياتهم لنظروا في ذلك واستعدوا له قبل كونه، و«العدة» ما يعد للأمر ويروى له من الأشياء.))

والتخطيط في علم الإدارة هو: رسم خطة يتوصل بها إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، في ضوء الإمكانيات البشرية والمادية والمالية والظروف السياقية، من خلال تحديد الإطار الزمني للعمل، والأشخاص القائمين به، وتحديد الطريقة أو الكيفية التي يتم بها، وكيفية التعامل مع العراقيل والعوائق الممكنة.

وعرفه بعضهم بأنه: ((عملية ذهنية منظمة لاختيار أفضل الوسائل الممكنة لتحقيق أهداف محددة.)) ويقول البعض: إن التخطيط هو نوع من ارتكاب الخطأ على الورق، أي قبل الشروع في التنفيذ.

وترجع أهمية التخطيط إلى أن العمل بدون خطة هو ضرب من العبث وضياع للوقت سدى، إذ تعم به الفوضى والارتجالية ويصبح الوصول إلى الهدف بعيد المنال.

قال أحمد بن قاسم بن نصر:

العجز ضر وما بالحزم من ضرر ... وأحزم الحزم سوء الظن بالناس

الاقتصاد في النفقة

يدخل في حسن التدبير خلق آخر، هو الاقتصاد في النفقة، ومعناه التوسط في الإنفاق بين الإسراف والتقتير، جاء في كتاب بريقة محمودية: ((الِاقْتِصَادُ) مِنْ اقْتَصَدَ فِي النَّفَقَةِ إِذَا لَمْ يُسْرِفْ وَلَمْ يقترْ، فَيَكُونُ كَمَا عَرَفْت بِمَعْنَى التَّوَسُّط.)) وفي كتاب مفاتيح الغيب للرازي: ((مَعْنَى الِاقْتِصَادِ فِي اللُّغَةِ الِاعْتِدَالُ فِي الْعَمَلِ، مِنْ غَيْرِ غُلُوٍّ وَلَا تَقْصِيرٍ، وَأَصْلُهُ الْقَصْدُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ مَنْ عَرَفَ مَطْلُوبَهُ فَإِنَّهُ يَكُونُ قَاصِدًا لَهُ عَلَى الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ، مِنْ غَيْرِ انْحِرَافٍ وَلَا اضْطِرَابٍ، أَمَّا مَنْ لَمْ يَعْرِفْ مَوْضِعَ مَقْصُودِهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مُتَحَيِّرًا، تَارَةً يَذْهَبُ يَمِينًا وَأُخْرَى يَسَارًا، فَلِهَذَا السَّبَبِ جُعِلَ الِاقْتِصَادُ عِبَارَةً عَنِ الْعَمَلِ الْمُؤَدِّي إِلَى الْغَرَضِ.)) انتهى كلامه.

والأصل فيه قول الله عزّ وجلّ: ((ولا تجعل يدك مغلولةً إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط)) وقوله تعالى: ((والَّذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً))

وروى مَالِكٌ فِي الموطأ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: الْقَصْدُ وَالتُّؤَدَةُ وَحُسْنُ السَّمْتِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنْ النُّبُوَّةِ.

جاء في كتاب الاستذكار لابن عبد البر: ((القصد ها هنا الِاقْتِصَادُ فِي النَّفَقَةِ، وَفِي مَعْنَاهُ جَاءَ الْحَدِيثُ ما عال من اقتصد، وأما التودة التَّأَنِّي وَالِاسْتِثْبَاتُ فِي الْأَمْرِ، وَأَمَّا حُسْنُ السَّمْتِ فَالْوَقَارُ وَالْحَيَاءُ وَسُلُوكُ طَرِيقَةِ الْفُضَلَاءِ، وَقَدْ رُوِيَ حديث بن عَبَّاسٍ هَذَا مُسْنَدًا مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.))

وروى الطبراني في مكارم الأخلاق عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة) وهو حديث ضعيف، جاء في كتاب التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني: ((نصف المعيشة في إعانة صاحبه عليه، أو لأنه يبارك لصاحبه حتى كأنه يدخل عليه نصف المعيشة.))

وروى الدارقطني في الأفراد عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((الرفق في المعيشة خير من بعض التجارة.)) قال الصنعاني في كتابه التنوير: ((أي أنه إذا أنفق متقصداً كان أبرك له من بعض التجارة مع الإسراف وهو حث على الاقتصاد.))

وروى الإمام أحمد عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((ما عال من اقتصد.)) قال الصنعاني: (فمن أنفق غير مسرف ولا مقتر، قانع بما يجب عليه، فإنه يبارك له فيما لديه، فلا يفتقر، وبالاقتصاد يتم الإجمال في الطلب، ويطيب عيش العبد، وهو توصية بالاقتصاد للغني والفقير.))

الإسراف والتبذير وحكمه عند العلماء

الاقتصاد ضد التبذير والإسراف، قال الله تعالى: ((وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ

وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا)) قال القاسمي في كتابه محاسن التأويل: ((أي أمثالهم في كفران نعمة المال، بصرفه فيما لا ينبغي.)) وقال تعالى ((يَا بَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ))

والتبذير عند الحنفية كما في كتاب رد المحتار يطلق بمعنيين، أحدهما نفس معنى الإسراف، وهو المشهور عندهم، ويطلق أيضا بمعنى آخر مغاير له، وهو ما رجحه ابن عابدين، حيث قال: إنه صرف الشيء فيما لا ينبغي، بينما الإسراف هو صرف الشيء فيما ينبغي زائدا على ما ينبغي، فالإسراف تجاوز في الكمية، والتبذير تجاوز في موضع الحق، وكلاهما مذموم، والثاني أدخل في الذم، إذ المسرف مخطئ بالزيادة، والمبذر مخطئ بالكل، والإسراف حرام، ومن الإسراف المحرم الأكل فوق الشبع عند الحنفية، خلافا للجمهور، جاء في كتاب الكسب لمحمد بن الحسن الشيباني: ((المسألة صارت على أربعة أوجه، ففي مقدار ما يسد به رمقه ويتقوى على الطاعة هو مثاب غير معاتب، وفيما زاد على ذلك إلى حد الشبع هو مباح له، محاسب على ذلك حسابا يسيرا بالعرض، وفي قضاء الشهوات ونيل اللذات من الحلال هو مرخص له فيه محاسب على ذلك مطالب بشكر النعمة وحق الجائعين، وفي ما زاد على الشبع هو معاقب فإن الأكل فوق الشبع حرام، وقد بينا هذا.)) انتهى، وجاء في كتاب الدر المختار في تعريف السفه: هُوَ تَبْذِيرُ الْمَالِ وَتَضْيِيعُهُ عَلَى خِلَافِ مُقْتَضَى الشَّرْعِ أَوْ الْعَقْلِ.)) قال ابن عابدين: ((قَوْلُهُ: عَلَى خِلَافِ مُقْتَضَى الشَّرْعِ أَوْ الْعَقْلِ) كَالتَّبْذِيرِ وَالْإِسْرَافِ فِي النَّفَقَةِ، وَأَنْ يَتَصَرَّفَ تَصَرُّفَاتٍ لَا لِغَرَضٍ، أَوْ لِغَرَضٍ لَا يَعُدُّهُ الْعُقَلَاءُ مِنْ أَهْلِ الدِّيَانَةِ غَرَضًا.)) بمعنى أنه يشمل النفقة في المباحات، ولا يقتصر على المعاصي فقط.

أما عند ابن عباس رضي الله عنهما وتلاميذه كمجاهد وابن جريج وجابر بن زيد فالإسراف هو النفقة في المعصية وإن قل، ولا إسراف عنده في المباحات، وهو مذهب الشافعية والحنابلة أيضا، قالوا إن الإسراف في المباحات إنما يحرم إذا كان بالاقتراض من أموال الناس للتوسع بها في الفضول من المباح، إن كان لا يرجو لها وفاء، جاء في كتاب الفتاوى الفقهية للهيتمي: ((وَسُئِلَ عَنْ التَّكَلُّفِ الْمَذْمُومِ مَا حَدُّهُ؟ فَأَجَابَ بِقَوْلِهِ حَدهُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ مَشَقَّةٌ عُرْفًا، إمَّا بِأَنْ لَا يَتَيَسَّر لَهُ الشَّيْءُ إلَّا بِدَيْنٍ، وَالدَّائِنُ مُتَكَرِّهٌ مِنْ اسْتِدَانَتِهِ، أَوْ وَالْمَدِينُ يَعْسُرُ عَلَيْهِ أَنْ يَبْذُلَ وَجْهَهُ لِلدَّائِنِ حَتَّى يَقْتَرِضَ مِنْهُ، أَوْ لَا يَكُونُ لَهُ جِهَةٌ ظَاهِرَةٌ يُوفِي مِنْهَا، لِأَنَّ الِاسْتِدَانَةَ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ الْأَخِيرَةِ حَرَامٌ.)) وجاء في كتاب تحفة المحتاج للهيتمي: ((وَالْأَصَحُّ أَنَّ صَرْفَهُ فِي الصَّدَقَةِ وَوُجُوهِ الْخَيْرِ وَالْمَطَاعِمُ وَالْمَلَابِسُ) وَالْهَدَايَا (الَّتِي لَا تَلِيقُ) بِهِ (لَيْسَ بِتَبْذِيرٍ)؛ لِأَنَّ لَهُ فِيهِ غَرَضًا صَحِيحًا هُوَ الثَّوَابُ أَوْ التَّلَذُّذُ، وَمِنْ ثَمَّ قَالُوا لَا سَرَفَ فِي الْخَيْرِ كَمَا لَا خَيْرَ فِي السَّرَفِ.)) وفي كشاف القناع للبهوتي: ((وَ) يُكْرَهُ (الْإِسْرَافُ فِي الْمُبَاحِ) وَحَرَّمَهُ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ، لعُمُومِ { وَلَا تُسْرِفُوا }.))

أما عند المالكية فمذهبهم قريب من الحنفية في تعريف الإسراف المحرم، لأنه إنفاق المال في الشهوات زيادة عن قدر الحاجات على خلاف عادة أمثاله، كما جاء في كتاب أقرب المسالك للدردير، أنه قال: ((التَّبْذِيرُ) أَيْ صَرْفُ الْمَالِ فِي غَيْرِ مَا يُرَادُ لَهُ شَرْعًا، وَفَسَّرَهُ بِقَوْلِهِ: (بِصَرْفِ الْمَالِ فِي مَعْصِيَةٍ، كَخَمْرٍ وَقِمَارٍ أَوْ فِي مُعَامَلَةٍ) مِنْ بَيْعٍ أَوْ شِرَاءٍ (بِغَبْنٍ فَاحِشٍ) خَارِجٍ عَنْ الْعَادَةِ (بِلَا مَصْلَحَةٍ) تَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ بِأَنْ يَكُونَ شَأْنُهُ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مُبَالَاةٍ (أَوْ) صَرْفِهِ (فِي شَهَوَاتٍ) نَفْسَانِيَّةٍ (عَلَى خِلَافِ عَادَةِ مِثْلِهِ) فِي مَأْكَلِهِ وَمَشْرَبِهِ وَمَلْبُوسِهِ وَمَرْكُوبِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ (أَوْ بِإِتْلَافِهِ هَدَرًا) كَأَنْ يَطْرَحَهُ عَلَى الْأَرْضِ أَوْ يَرْمِيَهُ فِي بَحْرٍ أَوْ مِرْحَاضٍ كَمَا يَقَعُ لِكَثِيرٍ مِنْ السُّفَهَاءِ يَطْرَحُونَ الْأَطْعِمَةَ وَالْأَشْرِبَةَ فِيمَا ذُكِرَ وَلَا يَتَصَدَّقُونَ

بِهَا.))

فكلا المذهبين المالكي والحنفي يريان أن الإسراف مجاوزة الحد في الإنفاق الجائز، وأنه ليس محصورا على الإنفاق في المعصية فقط، مع تقارب عبارتهما في توضيح الحد الذي يعتبر تجاوزه إسرافا، فالمالكية يقولون: صرفه على خلاف عادة مثله، والحنفية يقولون أن يتصرف فيه لغرض لا يَعُدُّهُ الْعُقَلَاءُ مِنْ أَهْلِ الدِّيَانَةِ غَرَضًا، وهذا القول الذي اختاره الحنفية والمالكية رواه الطبري في تفسيره عن إبراهيم النخعي ويزيد بن أبي حبيب.

وعند القرطبي من المالكية هو عدم تناسب الإنفاق مع مال المنفق، بحيث يعرضه به للنفاذ، جاء في كتابه أحكام القرآن ما يلي: ((من أنفق ماله في الشهوات زائدة على قدر الحاجات وعرضه بذلك للنفاد فهو مبذر، ومن أنفق ربح ماله في شهواته وحفظ الاصل أو الرقبة فليس بمبذر.)) ويستدل على ذلك بأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى رجلا يلبس ثوبا فسأله بكم ابتعته؟ فقال بستين درهما، قال وكم رأس مالك؟ قال ألف درهم، فخفقه عمر رضي الله عنه بالدرة قائلا رأس مالك ألف درهم وتشتري ثوبا بستين؟ وكان يرى عبد الرحمن بن عوف يلبس الثوب بأربع مئة درهم، ولا يلومه، لأنه كان غنيا.

ومن الإسراف المحرم أيضا عند الباجي من المالكية الصدقة بجميع المال: ((قال يَحْرُمُ اسْتِيعَابُ جَمِيعِ الْمَالِ بِالصَّدَقَةِ)) وقال ابن حجر في الفتح: ((الراجح جواز التصدق بجميع المال لمن عرف من نفسه الصبر على المضايقة خلافا للجمهور.))

وقد يكون الإسراف مكروها ولا يحرم، إذا كان فيه مجاوزة للحد الذي يقصده الناس في تحصيل مصلحة معينة من جهة الشرع، مع وجود مصالح دنيوية أخرى تدعو له على

خلاف ذلك، لكنها لا تقتضي تحريمه، كالإنفاق الكثير في الزينة، واتخاذ الستائر للجدران، والتطاول في البنيان، ومداومة الترفه في الأكل واللباس، والأكل فوق الشبع عند الجمهور، ونحو ذلك من الأمور، وجاء في كتاب الفتاوى الكبرى لابن تيمية: ((وَكَذَلِكَ السُّتُورُ فِي الدِّهْلِيزِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ، فَإِنَّ مَا زَادَ عَلَى الْحَاجَةِ فَهُوَ سَرَفٌ وَهَلْ يَرْتَقِي إلَى التَّحْرِيمِ؟ فِيهِ نَظَرٌ.))

الخشونة وترك الترف:

الترف أو الترفه يختلف عن الإسراف، فهو ملازمة التوسع في النعمة، والترفه بها، يقال رجل مترف أي منعم، ومنه أكل النفائس من الأطعمة، ولبس الفاخر من الثياب، واتخاذ الأبنية الرفيعة، والمداومة عليه من المكروه لأنه يفضي إلى التكبر والعناد والإجرام، قال الله تعالى ((واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه وكانوا مجرمين)) وفي المسند مرفوعا: ((إياك والتنعم فإن عباد الله ليسوا بالمتنعمين.)) جاء في فيض القدير للمناوي: هذا محمول على المداومة على التنعم، لما في المستدرك أن النبي صلى الله عليه وسلم أهديت له حلة اشتريت بثلاثة وثلاثين بعيرا وناقة فلبسها مرة، وجاء في كتاب عمر إلى عامله على البصرة عتبة بن فرقد أنه قال: ((وإياكم والتنعّم، وزيّ العجم، وعليكم بالشمس، فإنها حمّام العرب، وتمعددوا، واخشوشنوا، واخلولقوا.)) الْحَدِيث. رواه ابن حبان في صحيحه. قَالَ ابن عبد البر في التمهيد: ((قَوْلُهُ اخْشَوْشِنُوا.. مِنَ الْخُشُونَةِ فِي الْمَلْبَسِ وَالْمَطْعَمِ.)) انتهى أما قوله وتمعددوا: أي تخلقوا بعادة أبيكم معد بن عدنان في خشونة العيش.

وفي سنن النسائي الكبرى: ((عن عبد الله بن شقيق قال كان رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عاملا بمصر فأتاه رجل من أصحابه فإذا هو أشعث الرأس مشعان، فقال ما لي أراك مشعانا وأنت أمير، قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم ينهانا

عن الإرفاه، قلنا وما الإرفاه؟ قال الترجل كل يوم.)) جاء في حاشية السندي: ((الإرفاه بكسر الهمزة على المصدر، والمراد كثرة التدهن والتنعم، وقيل التوسع في المطعم والمشرب لأنه من زي الأعاجم وأرباب الدنيا.)) وقال ابن حجر: ((القيد بالكثير في الحديث إشارة إلى أن الوسط المعتدل من الإرفاه لا يذم، وبذلك يجمع بين الأخبار.)) انتهى. وفي سنن أبي داود: ((عن أبي أمامة قال ذكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما عنده الدنيا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تسمعون ألا تسمعون إن البذاذة من الإيمان إن البذاذة من الإيمان يعني التقحل قال أبو داود هو أبو أمامة بن ثعلبة الأنصاري.))

قال صاحب كتاب كشاف القناع: ((ويكره كثرة الإرفاه، أي التنعم والدعة ولين العيش، للنهي عنه، ولأنه من زي العجم وأرباب الدنيا.)) اهـ وفي فتح الباري لابن حجر: ((والحق أن ملازمة استعمال الطيبات تفضي إلى الترفه والبطر، ولا يأمن من الوقوع في الشبهات، لأن من اعتاد ذلك قد لا يجده أحيانا، فلا يستطيع الانتقال عنه، فيقع في المحظور، كما أن منع تناول ذلك أحيانا يفضي الى التنطع المنهي عنه، ويرد عليه صريح قوله تعالى قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق... وخير الأمور الوسط.)) وقال الغزالي رحمه الله: ((التزين بالمباح غير حرام، لكن الخوض فيه يوجب الأنس به، حتى يشق تركه، واستدامة الزينة لا تمكن إلا بمباشرة أسباب، في الغالب يلزم من مراعاتها ارتكاب المعاصي، من المداهنة ومراعاة الخلق، فالحزم اجتناب ذلك.))

والحامل على الترف غالبا هو حب الشرف والوجاهة، بحيث يحرص صاحبه على إظهار الغنى، ولو لم يكن غنيا بالفعل، لأن الناس تكرم الغني وتهين الفقير، كما تقدم، وحب الشرف مرض من أمراض النفس، لحديث ((ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد

لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه)) ولأنه سبب للحرص على المال، والتساهل في اكتسابه، ثم البخل به.

الادخار خوفا من الفقر هل هو من الاقتصاد المحمود أم لا؟

حض الله سبحانه وتعالى عباده على الإنفاق، ووعدهم بالإخلاف لهم فيه، فقال: ((وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه)) والوعد يقتضي الطمأنينة إلى صنع الله في عباده المنفقين، والثقة بصدقه في وعده لهم بالإخلاف، ما يعني أن ينفق المؤمن ماله كله في سبيل الله، ويجتهد في ذلك، ولا يدخر منه شيئا، إن صحت له هذه الصفة، وقد صح في الحديث أن النبي عليه الصلاة والسلام كان لا يدخر شيئا لغد، قال مسلمة بن عبد الملك لعمر بن عبد العزيز: لو ادخرت من مالك لأبنائك؟ فقال له عمر: ادخرت مالي لنفسي عند ربي، وادخرت ربي لأبنائي. انتهى. ولكن هذا التفسير لا يعني أن المنفق لماله كله لن يتعرض للفتنة أو الابتلاء بسبب الفقر، كالجوع والمرض، وغيرها من وجوه البلاء والفتن في حياته، فهذه سنة ماضية لا تتخلف، له ولغيره، ومن أجل ذلك كانت السنة لأكثر الناس ادخار شيء من المال لهم ولولدهم إن خشوا على أنفسهم الافتتان وقلة الصبر عند وقوع البلاء، كما في حديث سعد ((إنك إن تترك ورثتك أغنياء خير من أن تتركهم عالة يتكففون الناس.)) فقوله (أَنْ تَتْرُكَهُمْ عَالَةً) أي فقراء و(يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ) أي يسألون الناس بأكفّهم، ولقوله تعالى ((ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو)) قال الحسن: أي لا تنفق حَتَّى تجهد مالك، فتبقى تسأل الناس. كما في التوضيح لابن الملقن، وقال عليه الصلاة والسلام لكعب بن مالك: "أمسك عليك بعض مالك، فهو خير لك" رواه البخاري، وفي سنن أبي داود عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب، فقال يا رسول الله أصبت هذه من معدن، فخذها فهي

صدقة، ما أملك غيرها، فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن فقال مثل ذلك، فأعرض عنه، ثم أتاه من قبل ركنه الأيسر، فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم أتاه من خلفه، فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فحذفه بها، فلو أصابته لأوجعته أو لعقرته، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم، يأتي أحدكم بما يملك، فيقول هذه صدقة، ثم يقعد يستكف الناس، خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى.)) وفي سنن أبي داود أيضا: ((عَن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن خير الصدقة ما ترك غنى وابدأ بمن تعول.)) وفي معالم السنن للخطابي: ((ومن هذا قوله صلى الله عليه وسلم لسعد رضي الله عنه: إنك إن تدع ورثتك أغنياء خير لك من أن تدعهم عالة يتكففون الناس. وقوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى. أي عن غنى يعتمده ويستظهر به على النوائب التي تنوبه، كقوله في حديث آخر خير الصدقة ما أبقت غنى. وفي الحديث من الفقه أن الاختيار للمرء أن يستبقي لنفسه قوتا، وألا ينخلع من ملكه أجمع مرة واحدة، لما يخاف عليه من فتنة الفقر، وشدة نزاع النفس إلى ما خرج من يده فيندم فيذهب ماله ويبطل أجره ويصير كلاً على الناس. قلت ولم ينكر على أبي بكر الصديق رضي الله عنه خروجه من ماله أجمع لما علمه من صحة نيته وقوة يقينه ولم يخف عليه الفتنة كما خافها على الرجل الذي رد عليه الذهب.)) انتهى كلام الخطابي، والمقصود من قصة أبي بكر رضي الله عنه ما رواه الترمذي وحسنه عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَتَصَدَّق، فَوَافَقَ ذَلِكَ عِنْدِي مَالًا، فَقُلْتُ: اليَوْمَ أَسْبِقُ أَبَا بَكْرٍ إِنْ سَبَقْتُهُ يَوْمًا، قَالَ: فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ: وَسَلَّمَ: «مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟»

قُلْتُ: مِثْلَهُ، وَأَتَى أَبُو بَكْرٍ بِكُلِّ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟» قَالَ: أَبْقَيْتُ لَهُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قُلْتُ: لَا أَسْبِقُهُ إِلَى شَيْءٍ أَبَدًا.

أما حديث مسلم الذي فيه: ((ما نقصت صدقة من مال)) فليس المقصود منه وقوع التعويض له مباشرة في نفس الحال، بلا مرور وقت، أو عدم حصول الفقر للمتصدق أصلا، بل ذلك وعد صادق، إما في الدنيا حالا، أو في الأخرة مآلا بمضاعفة الحسنات، جاء في كتاب فيض القدير للمناوي: ((أي ما نقصت شيئا من مال في الدنيا، بالبركة فيه ودفع المفسدات عنه والإخلاف عليه بما هو أجدى وأنفع وأكثر وأطيب {وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه} أو في الآخرة بإجزال الأجر وتضعيفه، أو فيهما.))

وفي الاستذكار لابن عبد البر: ((وَمَعْنَى قَوْلِهِ مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، أَيْ لَا تَنْقُصُ الصَّدَقَةُ الْمَالَ، لِأَنَّهُ مَالٌ مُبَارَكٌ فِيهِ إِذَا أُدِّيَتْ زَكَاتُهُ وَتَطَوَّعَ مِنْهُ صَاحِبُهُ، لِأَنَّ الصَّدَقَةَ تُضَاعَفُ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، وَيَجِدُهَا صَاحِبُهَا وَقْتَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا كَجَبَلِ أُحُدٍ، مُضَاعَفَةً أَضْعَافًا كَثِيرَةً، فَأَيُّ نُقْصَانٍ مَعَ هَذَا.))

الخوف من الفقر والاحتياط له، هل هو مذموم شرعا أم لا؟

بعض العلماء كالشيخ الخادمي الحنفي رحمه الله، صاحب كتاب بريقة محمودية في شرح الطريقة المحمدية، وغيره، يحصرون أسباب الخوف من الفقر في ثلاثة أشياء، هي خوف الموت جوعا، أو خوف المرض بسبب الجوع، أو خوف الحاجة للكسب، ويشددون على أن خوف الفقر مذموم بشكل عام، وأنه لا داعي له، ولكنه كلام فيه تعميم، وتنقصه الدقة في الحقيقة، لأن الناس تخاف الفقر لأسباب أخرى كثيرة، ليست فقط خوف الموت والمرض الناشئين عنه، بل أكثر تلك الأسباب شيوعا هي خوف الألم الناشئ عن الجوع وشدته، خاصة للأطفال وسائر من هم في نفقة الرجل، وهذا لا يتنافى مع وجود ما يسد

الرمق ويحفظ الحياة غالبا، بل وما لا يقع معه المرض، ولكنه لا يرفع ألم الجوع وشدته، وهذا شيء لا يطيق كل أحد الصبر عليه وتحمله، إضافة إلى عدم القدرة على أكل أو لبس ما هو معتاد لعموم الناس، من رقيق الطعام وجيد الثياب، مع كونه هو المعتاد، وعدم القدرة على النكاح أصلا، أو تحمل مشقة فقد الخدمات المعتادة للناس، كالكهرباء والأجهزة المستعملة بها، وعدم استعمال وسائل النقل، واضطرارهم إلى تحمل الألم في المرض الذي لا علاقة له بالجوع، أو التعرض لخطر الموت وشدة الضرر، ليس بسبب الجوع، بل بسبب فقد القدرة على العلاج مع توفره، وهذا كله إضافة إلى هوان الفقير على الناس وازدرائهم له.

والحق أن الخوف من الفقر في أصله أمر مشروع بالنسبة لعموم الناس وضعافهم، لشدة مشقته، ولعظيم الحرج الناشئ عنه، إلا أنه تفصيلا يمكن تقسيمه إلى درجتين، كما أن الناس فيه على نوعين، فالمذموم في الخوف من الفقر هو الخوف الحامل على ترك الإنفاق أصلا، أو تقليل الإنفاق عن القدر المتأكد بالشرع والمروءة بالنسبة لمثله، وغير المذموم هو الخوف المقتضي لترك مقدار الكفاية لنفسه ولورثته من بعده، وذلك كترك الثلثين أو أكثر أو أقل بحسب حاله وتقديره، كما في حديث عمر عند الترمذي وفيه: أبقيت لهم النصف، أو حديث سعد رضي الله عنه، وفيه: الثلث والثلث كثير، إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس.

والناس في خوف الفقر على نوعين أيضا، الأول هم الأنبياء وكاملوا التحقق بصفة التوكل من الأولياء، الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون، ولا يخشون على أنفسهم من الفتنة والتغير بشدة البلاء، فهؤلاء يشرع لهم ترك الخوف من الفقر بشكل كامل، بحيث لا يبقون لأنفسهم شيئا، ثقة بقضاء الله واختياره لهم، والنوع الثاني من نقص عن هذا

المقام الرفيع، مع حسن حاله وكمال تقواه، وهؤلاء لا يشرع لهم ترك الخوف من الفقر، بمعنى عدم إبقاء الكفاية لهم ولورثتهم، لأن فيه تعريضا لأنفسهم لما لا يطيقونه من الفتنة، لتحصيل مقامات عالية من الكمال، هي ليست مقاما لهم أصلا.

وأما قوله تعالى ((الشيطان يعدكم الفقر)) فمعناه التخويف من الفقر الذي يمنع من الإنفاق أصلا، أو يحمل على المبالغة في التقليل منه، جاء في تفسير ابن كثير: ((وَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: {الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ} أَيْ: يُخَوِّفُكُمُ الْفَقْرَ، لِتُمْسِكُوا مَا بِأَيْدِيكُمْ فَلَا تُنْفِقُوهُ فِي مَرْضَاةِ اللَّهِ.)) وفي كتاب الزواجر عن ارتكاب الكبائر للهيثمي: ((وَمِنْهَا : الْبُخْلُ وَخَوْفُ الْفَقْرِ، فَإِنَّهُ يَمْنَعُ مِنْ التَّصَدُّقِ وَالْإِنْفَاقِ فِي وُجُوهِ الْخَيْرَاتِ وَيَأْمُرُ بِالْإِمْسَاكِ وَالتَّقْتِيرِ وَالْكَنْزِ.))

وقد كان كثير من السلف يحض على تنمية المال والمحافظة عليه بقصد حفظ المروءة وصيانة النفس عن مذلة الحاجة، والتعزز بكثرته، لأن الناس لا تزال تحترم الشخص ما داموا يعلمون أنه مستغن عنهم، فإن علموا فيه الحاجة والفقر، نفروا منه وانفضوا عنه، على أن لا يتضمن ذلك التقصير في مقتضيات الإنفاق بالشرع والمروءة، أو يتضمن رد سائل أو حرمانا لمحتاج، قال بعضهم وددت أن لي مثل أحد ذهبا لا أنتفع منه بشيء، قيل فما ينفعك من ذلك؟ قال لكثرة من يخدمني عليه، وقيل:

إذا قل مال المرء لانت قناته .. وهان على الأدنى فكيف الأباعد

وقال ابن الأحنف :

يمشي الفقير وكل شيء ضده .. والناس تغلق دونه أبوابها

وتراه مبغوضا وليس بمذنب .. ويرى العداوة لا يرى أسبابها.

وقيل ما من خلة هي للغني مدح إلا وهي للفقير عيب، فإن كان شجاعا سمي أهوج، وإن كان مؤثرا سمي مفسدا، وإن كان حليما سمي ضعيفا، وإن كان وقورا سمي بليدا، وإن كان لسنا سمي مهذارا، وإن كان صموتا سمي عييا . اهـ وعَنْ بَعْضِ الْحُكَمَاءِ أنه قَالَ: إِذَا افْتَقَرَ الرَّجُلُ اتَّهَمَهُ مَنْ كَانَ لَهُ مُؤْتَمِنًا، وَأَسَاءَ بِهِ الظَّنَّ مَنْ كَانَ يَظُنُّ بِهِ حَسَنًا.

وذكر ابن أبي الدنيا في كتابه إصلاح المال أن أُحَيْحَة بْنُ الْجُلَاحِ دخل حَدِيقَتَهُ الزوْراءَ يوما، فَهَبَطَ بِهِ نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، وَأَنْزَلْنَ بِهِ حَاجَاتِهِنَّ، فَقَالَ: ادْخُلُوا، فَدَخَلْنَ، فَبَيْنَا هُوَ يَمْشِي فِي حَدِيقَتِهِ إِذْ نَظَرَ إِلَى تَمَرَة فأخذها، ثُمَّ إِلَى أُخْرَى فَأَخَذَهَا، فَجَعَلَ يَلْقُطُ التَّمْرَ كَذَلِكَ، حَتَّى جَمَعَ تَمَرَاتٍ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: أَلَا تَرَيْنَ إِلَى مَا يَصْنَعُ؟ مَا لَكُنّ عِنْدَهُ خَيْرٌ بَعْدَ هَذَا، فَارْجِعْنَ. فَسَمِعَ قَوْلَهَا. فَقَالَ: "التَّمْرَةُ إِلَى التَّمْرَةِ تَمْرٌ، وَالذَّوْدُ إِلَى الذَّوْدِ إِبِلٌ، فَذَهَبَ مَثَلًا، وَأَنْشَأَ يَقُولُ:

وَلَنْ أَزَالَ عَلَى الزَّوْرَاءِ أَعْمُرُهَا ... إِنَّ الْحَبِيبَ إِلَى الْإِخْوَانِ ذُو مَالٍ

قال ابن أبي الدنيا: وبلغني أَنَّ أُحَيْحَةَ كَانَ يَقُولُ: اتَّقُوا اللَّهَ فِي أَمْوَالِكُمْ فَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا كُرَمَاءَ عَلَى عَشِيرَتِكُمْ، مَا دَامُوا يَعْلَمُونَ أَنَّكُمْ مُسْتَغْنُونَ.

أما البخل فسيأتي في خلق التودد وما يتفرع عنه من أخلاق أنه ضد الكرم، وهو الإمساك عن الإنفاق الواجب بالشرع أو المروءة، ورد السائل، وإمساك فضل المال عن المحتاجين.

حكم الادخار لقدر زائد عن الكفاية

ادخار المال بقدر زائد على كفاية سنة كاملة هو من قبيل خلاف الأولى شرعا، وليس من المكروه ولا الحرام، لكن بشرط أن لا يمنع ذلك الادخار صاحب المال من أداء حقه فيه بالشرع والمروءة، أو من إجابة السائلين وكفاية المحتاجين، حتى لو عظم المال المدخر، كمن ينفق ثلث ماله ويدخر الثلثين مثلا، أو أقل أو أكثر، ومع ذلك فإن الإنفاق يبقى هو الأولى، بشرط أن يبقي المرء لنفسه من المال ما يأمن به على نفسه من الفتنة وعدم الصبر، ويدل على تلك الأفضلية حديث مسلم في صحيحه، أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: ((إِنَّكَ أَنْ تبذل الفضل خير لك، وأن تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ.)) والكفاية مقدرة بمدة سنة لصاحب العيال، لحديث البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم ادخر لأزواجه قوت سنة، ولقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث السابق: ((وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ.)) قال في مرقاة المفاتيح: ((مَفْهُومُهُ أَنَّكَ إِنْ حَفِظْتَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَمْ تَتَصَدَّقْ بِمَا فَضَلَ عَنْكَ فَأَنْتَ مَذْمُومٌ وَبَخِيلٌ وَمَلُومٌ.)) وفي الطبراني وصححه الهيثمي: ((يا بلال مت فقيرا ولا تمت غنيا، قلت: وكيف لي بذلك يا رسول الله؟ قال ما رزقت فلا تخبأ، وما سئلت فلا تمنع. فقلت يا رسول الله وكيف لي بذلك؟ فقال هو ذاك أو النار.))

الفصل الثاني: خلق عزة النفس

وتسمى أيضا الأنفة، وهي لغة التَّأَبِّي عن حمل المذَلَّة، أو رفض النفس للأمور الدنيئة، قال الرّاغب: العزّة حالة مانعة للإنسان من أن يغلب، وعرفا هي: ((إظهار الاستغناء عن الناس، وعدم الحاجة لهم.)) بترك السؤال والتعرض، أو إظهار الحاجة والشكوى، ومن باب أولى ترك الخضوع للمسؤول عند نزول الحاجة، لحديث سهل بن سعد في المعجم الأوسط للطبراني بإسناد حسن قال ((جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال: يا محمد عش ما شئت فإنك ميت، واعمل ما شئت فإنك مجزي به، وأحبب من شئت فإنك مفارقه واعلم أن شرف المؤمن قيام الليل وعزه استغناؤه عن الناس.)) وَفِي الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ حَسَنٍ ((طُوبَى لِمَنْ تَوَاضَعَ فِي غَيْرِ مَنْقَصَة ، وَذَلَّ نَفْسَهُ فِي غَيْرِ مَسْأَلَةٍ.)) وقال تعالى: ((يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس إلحافا)) أي لعدم تعرضهم للناس، وإبائهم للضعة والمسألة.

وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ((مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ، فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ أَوْشَكَ اللَّهُ لَهُ بِالْغَنَاءِ، إِمَّا بِمَوْتٍ عَاجِلٍ، أَوْ غِنًى آجِلٍ.)) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيّ، قال الملا علي القاري في مرقاة المفاتيح للقاري: ((فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ، أَي: عَرَضَهَا عَلَيْهِمْ، وَأَظْهَرَهَا بِطَرِيقِ الشِّكَايَةِ لَهُم... لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ، أَيْ: لَمْ تُقْضَ حَاجَتُهُ، وَلَمْ تَزَلْ فَاقَتُهُ، وَكُلَّمَا تُسَدُّ حَاجَةٌ أَصَابَتْهُ أُخْرَى أَشَدُّ مِنْهَا.))

وقَالَ أَبُو مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ: «أَظْهِرِ الْيَأْسَ مِمَّا فِي يد النَّاسِ فَإِنَّ فِيهِ الْغِنَى، وَأَقِلَّ طَلَبَ الْحَاجَاتِ إِلَى النَّاسِ فَإِنَّ فِيهِ الْفَقْرَ الْحَاضِرَ. اهـ وَكَانَ يُقَالُ: «مَا أَقْبَحَ الْخُضُوعَ عِنْدَ الْحَاجَةِ، وَمَا أَقْبَحَ الْجَفَاءَ عِنْدَ الْغِنَى» وقال الشنفرة:

وأستف ترب الأرض كي لا يرى له ... علي من الطول امرؤ متطول

أصل خلق العزة:

نص العلماء على أن أصل العزة هو قوة الغضب التي تحدث عند حصول المؤذيات، بقصد دفعها أو تحقيق لذة الانتقام بعد وقوعها، رغم أن المبالغة في الاستجابة لها والتفاعل معها مذموم شرعا، لعدم انضباطها بأحكامه عندئذ، لكن إلغاء قوة الغضب بالكلية، وتجاهل حصول المؤذيات أصلا هو أمر مرفوض أيضا، ويترتب عليه ضياع فضيلة العزة، قال ابن حجر الهيتمي في كتابه الزواجر عن اقتراف الكبائر: ((فَعُلِمَ أَنَّ قُوَّةَ الْغَضَبِ مَحَلُّهَا الْقَلْبُ، وَأَنَّ مَعْنَاهَا غَلَيَانُ دَمِهِ لِطَلَبِ الِانْتِقَامِ، وَأَنَّ هَذِهِ الْقُوَّةَ إنَّمَا تَتَوَجَّهُ عِنْدَ ثَوَرَانِهَا إلَى دَفْعِ مُؤْذٍ قَبْلَ وُقُوعِهِ، أَوْ التَّشَفِّي وَالِانْتِقَامِ بَعْدَهُ، فَالِانْتِقَامُ هُوَ لَذَّتُهَا وَمُمْسِكُهَا، ثُمَّ إنَّ التَّفْرِيطَ فِيهَا بِانْعِدَامِهَا أَوْ ضَعْفِهَا مَذْمُومٌ جِدًّا لِانْعِدَامِ الْحَمِيَّةِ وَالْغَيْرَةِ حِينَئِذٍ، وَمَنْ لَا غَيْرَةَ لَهُ وَلَا مُرُوءَةَ لَا يَتَأَهَّلُ لِشَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْكَمَالِ.. وَهَذَا هُوَ مَعْنَى قَوْلِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ اُسْتُغْضِبَ فَلَمْ يَغْضَبْ فَهُوَ حِمَارٌ، وَمَنْ اُسْتُرْضِيَ فَلَمْ يَرْضَ فَهُوَ شَيْطَانٌ، وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى الصَّحَابَةَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بِالشِّدَّةِ وَالْحَمِيَّةِ فَقَالَ تَعَالَى { أَذِلَّةً عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةً عَلَى الْكَافِرِينَ } { أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ } { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ } وَثَمَرَةُ التَّفْرِيطِ فِي ذَلِكَ قِلَّةُ الْأَنَفَةِ مِمَّا يُؤْنَفُ مِنْهُ، مِنْ التَّعَرُّضِ لِلْحَرَمِ كَالْأُخْتِ وَالزَّوْجَةِ، وَاحْتِمَالِ الذُّلِّ مِنْ الْأَخِسَّاءِ، وَصِغَرِ النَّفْسِ.)) انتهى كلامه رحمه الله.

ومن صور الذل إظهار الرضا بالإهانة وقلة الاحترام، كالابتسام مثلا لمن يؤذي الإنسان أو يهينه، أو لا يظهر شيئا من التقدير له، وهذا لا يتنافى مع مشروعية ترك الرد عليه أو مجازاته بالمثل، وأهمية عدم الحقد عليه أو بغضه في شخصه، لكن هذا لا يعني أيضا الإقرار والرضا بعمله وإساءته له وتشجيعه على التمادي فيه.

وتشمل العزة ست صفات، هي الشهامة، وقوة النفس، وإباء الضيم، أو توكيد الذات، والشجاعة، والقناعة والإمامة أو القيادة والمروءة.

تعريف الشرف والفرق بينه وبين العزة

العزة غير الشرف، فالشرف علو المنزلة أو المكانة في قلوب الناس، وضده الهوان وليس الذل، والشرف كالمال، مرغوب فيه بحسب الطبع، لكن لا يشرع الحرص عليه والمحبة له، وقد يتحلى به العبد المؤمن وقد يحرم منه، تماما كالمال، بخلاف العزة التي يشرع الحرص عليها وطلبها، جاء في معجم الطبراني مرفوعا: ((اللهُمَّ إِلَيْكَ أَشْكُو ضَعْفَ قُوَّتِي، وَقِلَّةَ حِيلَتِي، وَهَوَانِي عَلَى النَّاسِ.)) وفي المسند ((ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه)) وجاء في البخاري: ((طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة، إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يُشفَّع .)) وفي صحيح مسلم أيضا: ((رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ.))

ومن أهم أسباب الشرف أمران، الحلم والبذل، أما الحلم فهو ترك المجازاة على الإساءة، وقد قيل: من انتقم فقد شفى غيظه وأخذ حقه فلم يجب شكره ولم يحمد في العالمين ذكره. وكان عبد الله بن عمر يقول: ((أبو بكر وعمر خير من معاوية، لكن معاوية أسود منهما.)) قال العلماء يعني أحلم منهما، وكان معروفا بشدة الحلم والعفو رضي الله

عنه، والعرب تقول: لا سؤدد مع الانتقام، وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ: إِنَّا نَعُدُّ الْحِلْمَ

وَإِعْطَاءَ الْمَالِ سُؤْدُدًا، وَنَعُدَّ الْقِيَامَ عَلَى الْمَالِ وَإِصْلَاحِهِ مُرُوءَةً.

الفرق بين الذل والهوان:

الهوان ضد الشرف، وهو نقص المنزلة في قلوب الناس لقلة أسباب الدنيا، كقلة مال أو جاه أو دمامة منظر ونحو ذلك، والذل ضد عزة النفس، وهو إظهار الفقر والحاجة، وفعل ما يشين النفس وينقص به قدرها، من

معصية أو فعل مخل بالمروءة، ككثرة الحركة والكلام ونحو ذلك.

الخلق الأول: الشهامة

الشهامة هي الحرص على الأمور العظام توقّعا للذّكر الجميل، وإتعاب النفس في الحسنات، وهي صفة تحمل على نبذ الكسل والدعة وتحمل المشاق، قال طرفة بن العبد:

إذا القومُ قالوا مَن فَتًى خِلتُ أنّني .. عُنِيتُ فلمْ أكسَلْ ولم أتبَلّدِ

وقال الشاعر:

إذا هو لم يحمل على النفس ضيمها .. فليس إلى حسن الثناء سبيل

والشهامة تشمل أربعة أخلاق، هي الوقار والحياء والتواضع وحسن المظهر، والوقار يشمل خلقين، هما السكينة أو الرصانة، والطمأنينة.

حكم طلب الثناء والمنزلة عند الناس:

طلب الثناء والمنزلة عند الناس نوعان، مباح ومذموم، فالمذموم قسمان، أولهما الرياء، وهو طلب المنزلة في قلوب الناس بالعبادات وما يقصد به وجه الله، أو هو إرادة نفع الدنيا بعمل الآخرة، كما في المسند ((مَنْ تعلَّم عِلماً مِمَّا يُبتَغى به وجهُ الله، لا يتعلَّمُه إلاَّ ليُصيبَ بهِ عَرَضاً من الدُّنيا ، لم يَجِدْ عَرْفَ الجنَّة يومَ القيامَةِ)) وفي البخاري مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ ، أي يجازيه على رياءه ، وضده الإخلاص، وهو كتمان العمل الصالح وإخفاؤه، وقيل المخلص هو الذي يكتم حسناته كما يكتم سيئاته، وفي حديث السبعة المظللين تحت ظل العرش يوم القيامة في الصحيحين رجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، وتصحيح النية في العمل أو قصد وجه الله به يعني مجموع خمسة أمور، يجب استحضارها والالتزام بها في العمل، وهي نية عدم إخبار أحد من الناس به، نية صادقة وجازمة، مع استحضار مشقة الكتمان وصعوبته، حتى لا يدخل في الوعيد الوارد في حديث النهي عن التسميع، كما ورد في صحيح البخاري أنه عليه الصلاة والسلام قال: "من سمّعَ سمّعَ الله به" قال الخطَّابي: المعنى مَنْ عمل عملاً على غير إخلاص، يريد أن يراه الناس ويسمعوه جوزِيَ على ذلك بأن يُشهِّر اللهُ به ويفضحه ويُظهر ما كان يُبطنه، والأمر الثاني: ألا يقصد رؤية الناس له وهو يعمله، بحيث ينوي العمل حتى عندما لا يراه الناس، وألا يقتصر فعله له على وقت وجود الناس معه، قال علي بن أبي طالب: ((للمرائي ثلاث علامات، يكسل إذا كان وحده، وينشط إذا كان في الناس، ويزيد في العمل إذا أثني عليه، وينقص إذا ذم به.)) والثالث: أن ينوي عدم تذكير الغير به إن صادف منه جحودا أو إعراضا، أو عدم مكافأة بالمثل، كما في قوله تعالى: ((إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا)) والرابع: ألا يترك العمل إذا ذمه الناس عليه، بل يقوم به ويستمر عليه حتى لو لاحظ أن

الناس سينظرون إليه بسببه نظرة سيئة، لأن الكثيرين من الناس لا يفعلون من الخير إلا ما يفعله الناس فقط، ويتركون ما يتركونه، والخامس: أن يستحضر النص الشرعي الآمر بذلك العمل، أو المبين لفضله، أو معنى ذلك النص، فيفعله امتثالا له، أو تحببا لله عموما، مستحضرا للحديث القدسي: لا يزل عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها.

والنوع الثاني المذموم من طب الثناء والمنزلة عند الناس طلب المنزلة والثناء بغير العبادة، مع الحرص عليه والمحبة له، لأنه مفض إلى طلبه بالأسباب الممنوعة،كالموافقة للغير على المعصية، أو بترك إنكار المنكر، أو بالعداوة والأذى، أو بالإسراف والترف المفضي إلى منع الحقوق والتساهل فيها، كالتوسع في النفقة بالدين مع العجز عن وفائه، وفي المسند ((ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه)).

أما طلب المنزلة المباح الذي لا يذم، فهو طلب المنزلة والثناء بغير العبادة، بقدر الحاجة لها، بلا حرص عليها ولا تعلق بها يفضي إلى ارتكاب الممنوع، وذلك كما يشرع طلب المال وكسبه دون حبه والتعلق به، بدليل جواز طلب المنزلة والثناء بالهدية والنفقة والإطعام، لا على وجه الصدقة والعبادة، أو باللباس الجميل وحسن السمت والسكينة ونحو ذلك، بل هو مروءة ووقار وحياء مطلوب شرعا.

وجوه وصور طلب محبة الناس:

طلب المرء لمحبة بعض الناس، ورغبته في مودتهم له، لا يخلو عن شبه بطلب الوجاهة والمنزلة عندهم، ويمكن أن يكون ذلك الطلب على وجهين:

الوجه الأول: طلب محبة الغير بالأسباب المعتادة، دون إظهار للحرص الشديد عليه، بحيث لا يحزن في حال لم يتحقق له ما أراد من المودة والمحبة، وكأنه يقول إن أحبوني فالحمد لله، وإن لم يحبوني فلا بأس أيضا، ولا يكترث لذلك، مع الأخذ بأسبابه، وهذا تودد محمود، لا لوم فيه.

الوجه الثاني من طلب المودة في قلوب الناس: وهو النوع المذموم، أن تتحول تلك الرغبة إلى ضرورة ملحة، بحيث لا يستطيع صاحبها العيش مطمئنا بدونها، ويشتد حزنه على تخلفها، فيصبح كالأسير لرغبات أولئك الأشخاص، الذين يرغب في مودتهم، ويكون كالدمية في أيديهم، رغبة في أن يرضوا عنه، لأنه جعل رأيهم فيه أهم من رأيه هو في نفسه، وهو نوع من الثقالة وضعف الشخصية، والتعلق الشديد بالآخرين.

أولا: خلق الحياء

من الشهامة الحَيَاء، وهو انقباض النَّفس عن فعل ما تُعَاب به، حذرًا من اللَّوم وخوفا من الذم، قال ابن مسكويه في كتابه تهذيب الأخلاق: ((أما الحياء فهو إنحصار النفس خوف إتيان القبائح، والحذر من الذم والسب الصادق.)) وفي الصحيحين الحياء لا يأتي إلا بخير، وأتى زيد بن ثابت الجمعة فوجد الناس قد انصرفوا فتنكب عن الناس وقال لا خير في من لا يستحي من الناس، وسئل لُقْمَانُ الحكيم مَنْ شَرُّ النَّاسِ؟ فقالَ مَنْ لَا يُبَالِي أَنْ يَرَاهُ النَّاسُ مُسِيئًا. وقال الشنفرة:

ولولا اجتِنابُ الذَّأمِ لم يُلفَ مشربٌ ... يُعاش به إلاَّ لديَّ ومأكلُ

ولكنَّ نفساً حُرَّة ما تُقيم بي .. على الذم إلاَّ ريثَما أتحوَّلُ

ويقابله الوقاحة والتبذل والمجون، والوقاحة هي صفة تحمل صاحبها على الانغماس في الشر، وعدم المبالاة بما يلحقه من الذم واللوم، وفي الحديث ((إذا لم تستح فاصنع ما شئت))، والتبذل اطراح الحشمة والتحفظ، بالإكثار من الهزل واللهو، ومجالسة السفهاء ، وأما المجون فيقال مَجَنَ أَيْ لَمْ يُبَالِ بِمَا قَالَ وَمَا صَنَعَ وَمَا قِيلَ لَهُ، قال الدردير هو أن يكثر من الدعابة، ولا يبالي بما يقع منه من الهزل، كإخراج الصوت من فيه، والنطق بألفاظ الخنا في الملأ مما يستبشع النطق به، أي حتى إن أدى ذلك إلى السخرية به، لأنه قد عود نفسه على احتمال السخرية به أضعاف ذلك.

ومن الحَيَاء ترك المجاهرة بالذُّنوب، ففي البخاري كل أمتي معافى إلا المجاهرين، ومنه ستر العورات كما في سنن أبي داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يغتسل بلا إزار فقال إن الله حيي ستير يحب الحياء والستر فإذا اغتسل أحدكم فليستتر. ومنه ترك الألفاظ البذيئة، لحديث أحمد البذاء من الجفاء والجفاء في النار، والبذاء هو التعبير عن الأمور المستقبحة بالعبارة الصريحة، كألفاظ الوقاع وقضاء الحاجة، قال صاحب الدرر المباحة ((وهذا مكروه تحريما، ومخل بالمروءة وموجب للوقاحة .. والأدب ذكر ذلك بالكناية دون تصريح، كما كنى الله تعالى عن الخرء بالمجيء من الغائط، وعن الجماع باللمس فقال تعالى "أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء.))

ثانيا: خلق الوقار

روى البخاري في صحيحه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الإِقَامَةَ، فَامْشُوا إِلَى الصَّلاَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالوَقَارِ، وَلاَ تُسْرِعُوا، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا»

والوقار هو الْعَظَمَة، أو المكانة في النفوس، يقول الله تعالى: ((مالكم لا ترجونا لله وقارا)) أي عظمة، كمال روى الطبري عن ابن عباس وغيره، ويعني الوقار أيضا الثبات والاستقرار، جاء في كتاب مفاتيح الغيب للرازي: ((الْوَقَارَ وَهُوَ الثَّبَاتُ، مِنْ وَقَرَ إِذَا ثَبَتَ وَاسْتَقَرَّ.)) وفي تفسير النكت والعيون للماوردي: ((الوقار الثبات، ومنه قوله تعالى:{وقرن في بيوتكن} أي اثبتن.)) ((والوقر: الثقل، ومنه الوَقَار إذا ثقل في المجلس.))

ويدخل في صفة الوقار أربعة أخلاق، هي السكينة أو الرصانة، والطمأنينة، وحسن المظهر، والمروءة.

١ _ السكينة:

السَّكِينَة هي عَدَمُ الْحَرَكَةِ بِلَا فَائِدَةٍ، أو هي الِاحْتِرَازُ عَنْ فُضُولِ النَّظَرِ وَالْكَلَامِ وَالْحَرَكَةِ، ومنها ثبات النظر، بحيث لا يَنْظُرُ بِعَيْنِيهِ لِكُلِّ جَاءٍ وَذَاهِبٍ وَمُتَحَرِّكٍ، بل يحتفظ بنظره ثابتا عند نقطة واحدة، ويجعل عينيه ثابتتين دائما، ومفتوحتين فتحة معتادة، لاتكادان ترمشان أبدا، قال الشاعر:

ملكت سكينته عليه أمره ... فكأنه ساه وليس بساه

وينصح أطباء النفس من أجل ذلك بأداء تمارين تؤدي إلى الإقلال من الرمش، كمحاولة أن يحتفظ بالعينين مفتوحتين دون أن يطرف جفنه طوال دقيقة أو دقيقتين، ثم طوال خمس دقائق، ثم عشر، ثم خمس عشرة، ومثل أن يصوب نظره إلى نقطة معينة، ولا يرفعه عنها، وهو محتفظ بصلابة جفنيه لمدة طويلة، ومن السكينة أيضا عدم الإكثار من الالتفات بالرأس يمينا وشمالا، قال عمر بن عبد العزيز ((خَصْلَتَانِ لَا تَعْدِمُك مِنْ الْأَحْمَقِ كَثْرَةُ الِالْتِفَاتِ وَسُرْعَةُ الْجَوَابِ.)) ومنها ترك الحركات العفوية الخالية عن الفائدة ، كالعبث

باليد والأصابع ، وتحريكها بِلَا دَاعٍ ، والعبث باللحية ، وتَسْوِيَةِ الْقبعة وَالثَّوْبِ بِلَا حَاجَةٍ ، وَتَحْرِيكِ الْكَتِفَيْنِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

جاء في كتاب فتح الباري: ((وَالْوَقَارُ قَالَ عِيَاضٌ وَالْقُرْطُبِيُّ هُوَ بِمَعْنَى السَّكِينَةِ وَذُكِرَ عَلَى سَبِيلِ التَّأْكِيدِ.)) يعني في لفظ حديث البخاري الذي فيه ((وعليكم بالسكينة والوقار.)) فإن الظاهر في العطف أنه يقتضي المغايرة، ثم قال ابن حجر: ((وَقَالَ النَّوَوِيُّ الظَّاهِرُ أَنَّ بَيْنَهُمَا فَرْقًا، وَأَنَّ السَّكِينَةَ التَّأَنِّي فِي الْحَرَكَاتِ، وَاجْتِنَابِ الْعَبَثِ، وَالْوَقَار فِي الْهَيْئَةِ، كَغَضِّ الْبَصَرِ وَخَفْضِ الصَّوْتِ وَعَدَمِ الِالْتِفَات.))

وضد السكينة والوقار الطيش والخفة، جاء في كتاب بريقة محمودية: ((وَالطَّيْشِ وَالْخِفَّةِ وَيَظْهَرُ ذَلِكَ) أَيْ الْخِفَّةُ (فِي الْأَعْضَاءِ فِي الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ وَالْأُذُنِ يَلْتَفِتُ) يَمِينًا وَشِمَالًا بِرَأْسِهِ (وَيَنْظُرُ) بِعَيْنِهِ (لِكُلِّ جَاءٍ وَذَاهِبٍ وَمُتَحَرِّكٍ وَيُرِيدُ أَنْ يَسْمَعَ كُلَّ قَوْلٍ وَ) يَظْهَرُ (فِي اللِّسَانِ بِأَنْ يُكْثِرَ الْكَلَامَ وَالِاسْتِفْسَارَ عَمَّا لَا يُهِمُّ) فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا (وَالِاسْتِعْجَالِ فِي السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ) بِلَا تَأَمُّلٍ وَقَبْلَ تَحَرِّي الْمَنَاطِ (وَ) يَظْهَرُ (فِي الْيَدِ بِالتَّحْرِيكِ الْكَثِيرِ) بِلَا دَاعٍ (وَحَكِّ الْعُضْوِ وَتَسْوِيَةِ الْعِمَامَةِ وَاللِّحْيَةِ وَالثَّوْبِ بِلَا حَاجَةٍ) بَلْ لِمُجَرَّدِ الْخِفَّةِ... (أَوْ) يَظْهَرُ (فِي سَائِرِ الْأَعْضَاءِ بِالتَّمَدُّدِ وَتَحْرِيكِ الْكَتِفَيْنِ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَذَلِكَ) الْخِفَّةُ فِي الْأَعْضَاءِ (نَاشِئٌ مِنْ السَّفَهِ وَخِفَّةِ الْعَقْلِ وَضِدُّهُ) أَيْ الطَّيْشِ (الْوَقَارُ والسكون.))

ومن أصول السكينة أيضا الصمت وقلة الكلام، قال الأبرش :

ما ذل ذو صمت وما من مكثر .. إلا يذل وما يعاب صموت

إن كان منطق ناطق من فضة .. فالصمت در زانه الياقوت

وقال عمر : من كثر كلامه كثر سقطه، ومن كثر سقطه قل حياؤه، وقال علي بكثرة الصمت تكون الهيبة، وقيل تجنب الفضول يجتنبك السفهاء، وفي البخاري كان صلى الله عليه وسلم يحدث حديثا لو عده العاد لأحصاه، وفي ابن حبان عليك بطول الصمت فإنه مطردة للشيطان، وفي الترمذي لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فإن كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة للقلب. وقال في روضة العقلاء العاقل لا يبتدىء الكلام إلا أن يسأل، ومنها ترك كثرة الضحك، قيل من ترك الضحك وفق للهيبة ، وفي ابن حبان إياك وكثرة الضحك فإنه يميت القلب ويذهب بنور الوجه.

ما يكتسب به طول الصمت:

يكتسب طول الصمت باستعمال أمور وبتقرر معان يمكن إجمالها فيما يلي:

أولا: التحلي بأدب حسن الإنصات، والاستماع الجيد للجليس، دون أي مقاطعة، ولو بالسؤال، وتأخير الأسئلة كلها، إلى ما بعد الانتهاء من حديثه، ثم الاشتغال بحسن الإنصات له في إجابتها أيضا.

ثانيا: المحافظة على قدر من الغموض للشخصية، وإبقاء قدر من الخصوصية للمتحدث، بحيث لا يكون كالكتاب المفتوح الذي يقرأه كل أحد، بترك الحديث عن نفسه وعن مميزاته وعيوبه وطريقة تفكيره وعمله، وترك الإفصاح عن كل ما يدور في خاطره، من مشاعر ومخاوف، وطموحات وأمان، ونحو ذلك من الأمور.

ثالثا: تذكر أن الكلام الكثير يؤدي إلى ظهور العيوب أو الصفات التي لا يرغب المرء في اطلاع الآخرين عليها، وكلما كان الكلام قليلا أو منعدما كانت إمكانية تضمنه لشيء من ذلك أقل.

رابعا: أن الكلام الكثير قد يفسر بأنه نوع من التكبر، ومظهر من مظاهر حب العلو والتميز بين الأقران، لأنه من وجهة نظر الآخرين محاولة للفت أنظار الحضور، وإعجابهم، وهو ما يجعلهم يجتهدون في البحث له عن أي عثرة أو خطأ، يقول الشيخ زروق رحمه الله في منظومة عيوب النفس:

من عيبها إكثارها من الكلام ... وذاك من حب العلو في الأنام

والجهل بالواجب في التحدث ... وموجبات المقت والتشتت.

قال الخروبي في شرحه له: ((والحامل على ذلك حب العلو بين الأقران، والتقدم والرياسة بين الأمثال، والشهرة في الأنام... وقد ذم عليه الصلاة والسلام الذين حالهم كثرة الكلام ... فقال عليه الصلاة والسلام: ((إن من أبغضكم إلي وأبعدكم مني مجلسا يوم القيامة الثرثارون والمتفيهقون المتشدقون.)) ابن حبان والترمذي.انتهى

قال ابن العربي في عارضة الأحوذي: ((المتشدق الذي يتطاول على الناس في الكلام ويبذو عليهم، واشتقاق المتفيهق من فهق الوادى إذا امتلأ، وكأن هذا امتلأ كبرا ولذلك استطال على الناس لسانه واستحقاره كما يسيل الوادى إذا فهق.))

خامسا: رد الوهم الذي يقول إن طول الصمت ودوام السكوت هو من قلة الأدب مع الجليس، أو دليل على نقص المودة معه، فإن ذلك تصور قد يحصل فعلا لدى كثير من الناس، بحيث تهيء له نفسه أن دوام التحدث مع الجليس هو أدب متعين، وتواضع مطلوب، فإذا حصلت دقيقة صمت بينه وبين جليسه في لقاء معين، سعى جاهدا إلى ملء ذلك الفراغ بأي نوع من الكلام، ولو كان ذلك الكلام مما لا داعي له، ولا أهمية

لقوله، إلا مجرد الرغبة في ملء الفراغ فقط، وقد جاء في مسند الإمام أحمد عن أسامة بن شريك رضي الله عنه، قال: ((أتيتُ النبيّ صلى الله عليه وسلم وأصحابُه عِنْدَه كأنَّما على رؤوسِهم الطَّير.)) يعني من طول الصمت.

سادسا: أن طول السكوت وترك المزاح تعظيم محمود من المرء لنفسه وتشريف لها، وهذا التعظيم وذلك التشريف جزء من السنة، وسمت من سمت الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وليس تكبرا منهيا عنه، ولا جفاء مع الجلساء كما قد يتوهم، بل هو ترفع وتعظم مطلوب ومرغب فيه، كما أن الإكثار من الكلام والمزاح زيادة عن الحاجة بقصد المؤانسة وإظهار المودة والاهتمام ليس من التواضع ولا من السنة، بل هو مهانة وابتذال للنفس، وتملق للغير.

سابعا: أن طول السكوت وترك المباسطة يقي من تطاول السفهاء، لأن الناس في أكثرهم إما ظالم، أو سفيه، أو جاهل بالآداب، أو ثقيل غافل عنها مع العلم بها، وكل هؤلاء ممن يتوقع منه حصول التطاول والأذى بدعوى ارتفاع الكلفة، والتطاول لا يمكن أن يكون إلا من شخص قد حصلت بينك وبينه مباسطة وتوسع سابق في المزاح والكلام، فإن تركت التوسع معه في ذلك فقد سلمت من ثقالته وتطاوله وسلاطة لسانه، وقد قيل: اجتنب الفضول يجتنبك السفهاء.

اعتراض ورده:

قد يقول البعض إنه يثق تماما في عدم تعديه لحدوده في الكلام، حتى مع الانطلاق والانبساط فيه، وأن المباسطة والتوسع في المزاح منه مع توفر تلك الحالة وتحقق هذه الشروط هي مصلحة محضة، لا مفسدة فيها، من أجل إشعار المخاطب بانتفاء الحواجز معه، وقوة العلاقة بينهما، حتى كأنها أخوة في النسب، لا مجرد مودة عابرة، تحتاج إلى مجاملة أو تزين

أو لباقة ظاهرة متكلفة، ويتوهم ذلك المتحدث أن الفضل هو للمباسطة والتوسع في الحديث على الانقباض والتوقر، وهو طبعا توهم غير صحيح، لأن في الانطلاق والانبساط أو المزاح الزائد حتى مع السلامة من تعدي الحدود عددا من الآثار السيئة، أجملها فيما يلي:

أولا: أن الانبساط والتوسع فيه يعطي انطباعا بثقة زائدة في النفس لدى المتحدث، يظهرها عدم خوفه من وقوع خطأ منه في الكلام أو أي تعد منه لحدوده، ولو على سبيل سوء الفهم أو الخطأ في التعبير، وهي ثقة قد تصل إلى درجة الغرور أو الاغترار، أو النقص في الحزم والاحتياط لنفسه وللآخرين كما يفهمها الناس، بالإضافة إلى أنه قد يعتبر نقصا أو تقصيرا منه في ضبطه لنفسه، واتصافا بالجرأة الزائدة، أو الانطلاق المبالغ فيه، الذي قد يصل إلى حد التهور، ما يتسبب في اعتقادهم أنه شخص يبالغ في مواقفه وردات أفعاله، وأن آراءه قد تكون غريبة وغير محسوبة بشكل جيد دائما، وهو ما يجعلهم يتخذون من كلامه وآرائه المعروضة عليهم دائما موقفا يقوم على التردد وعدم المبادرة إلى القبول، بل ذلك أيضا يجعله شخصية يتحاشاها الآخرون غالبا، ويتجنبون الظهور بمظهر التوافق معها في المجالس، لكي لا ينالهم ما ينالها من تشكيك ورد للآراء وعدم قبول لها، إلى درجة أن صاحب هذا الخلق قد يستغرب أحيانا من توافق بعض الناس مع آرائه عند الانفراد وحفاوتهم بها في الخلوات، مع تجاهلهم ومخالفتهم له في المجالس والمجامع، نظرا لهذا الأمر.

ثانيا: أن صاحب هذا السلوك هو شخصية لا تحظى بقبول عام بين الناس، أو كما يقال ليست بوجه قبول، لافتقاره للوقار والمهابة، ما يعني أنه لا يمكن لغيره أن يقوم بتزكيته أو تقديمه لتولي أي مسؤولية تحتاج لتوافق عام، مهما كان متحققا بشروطها الأخرى

ومتميزا فيها، لأن ترشيحه لتولي عمل يسعى إلى تحقيق فكرة معينة سيؤدي الى رفض تلك الفكرة وعدم قبولها بسبب عدم قبوله هو كشخص.

ثالثا: من الآثار السيئة لذلك أن الناس لا تميل إلى إظهار التقدير له بقدر مساو لما يظهرونه لغيره، عندما يضيق وقتهم أو تضيق إمكانياتهم عن مراعاة التقدير أو إظهار الاهتمام إلا لعدد محصور من الأشخاص، نتيجة لعدم شعورهم بأي أهمية لذلك، كأنهم يقولون فلان مضمون، أو كما يقال هو في الجيب، أو اتركه هو آخر واحد، ضمانا منهم لمودته وتقديره، نظرا لعدم وجود أي حواجز او كلفة بينه وبينهم.

رابعا: أن الوقار والهيبة مطلوبان شرعا، وهما في حقيقتهما نوع من التخويف أو من خلق الرهبة والكلفة لدى الآخرين، لكن بلطف ومودة، من غير عنف ولا تجريح، فإظهار الانبساط والانطلاق رفعا للكلفة هو تصرف فيه منافاة لهذا المقصد، لأن وجود الرهبة وبقاء الكلفة هي غايات مشروعة كما تقدم، فينبغي الدخول عليها ونيتها، لا التحرز منها والقصد إلى رفعها بالكلية.

الإكثار من التبسم:

يذم الإكثار من التبسم وتكراره دائما من غير داع ولا مقتض، لأنه مما يتنافى مع إظهار الوقار والجدية، ويجعل صاحبه ثقيلا أو متملقا، ويحمل الناس على التطاول عليه، أو الإعراض عنه والملل منه، وما ورد في السنة من أحاديث تشتمل على وصف النبي عليه الصلاة والسلام بكونه دائم البشر، كحديث الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أنه قَالَ: ((سَأَلْتُ خَالِي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ التَّمِيمِيَّ عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَائِمَ الْبِشْرِ، سَهْلَ الْخُلُقِ، لَيِّنَ الْجَانِبِ.)) فهو وإن كان ضعيف السند، إلا أنه في معناه صحيح، لكنه لا يدل على دوام التبسم بإطلاق، من دون مقتض له، بل

معناه هو دوام التبسم عند وجود المقتضي، كحدوث لقاء أو بداية حديث يناسبه، ونحو ذلك من الأمور، ومن معناه أيضا دوام ترك العبوس وتقطيب الحاجبين في وجه أحد من الناس، وقد جاء في كتاب الفروق اللغوية للعسكري: ((البشر أول ما يظهر من السرور بلقي من يلقاك.)) وفي كتاب الذخيرة للقرافي: ((لَا تُكْثِرِ الْبِشْرَ وَلَا الْقَبْضَ فَإِنَّ أَحَدَهُمَا سخفٌ وَالْآخَرَ كِبْرٌ.))

وفي المقابل أيضا فإن هناك كثيرا من الأحاديث يدل صراحة على حصول التبسم منه صلى الله عليه وسلم عند وجود مقتض له، بما يلزم منه انتفائه عنه في عموم الأوقات قبل وجود المقتضي، كحديث عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةَ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ، فَطَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي، فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ، وَإِنَّ مَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟! لَا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ.)) رواه ابن ماجة.

ومن ذلك أيضا حديث عمر في صحيح ابن حبان، أنه قال: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعَاشِرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ نِسَاءَنَا فَلَمَّا أَنْ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَصَخِبَتْ عَلَيَّ امْرَأَتِي فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَتُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ وَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَيُرَاجِعْنَهُ وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ، قَالَ: قُلْتُ قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاهُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِغَضَبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ: لَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هِيَ أَوْسَمُ وَأَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيدُ عَائِشَةَ، قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَسُّمًا آخَر.))

وحديث عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: ((رَجَعَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنْ جِنَازَةٍ بِالْبَقِيعِ، وَأَنَا أَجِدُ صُدَاعًا فِي رَأْسِي، وَأَنَا أَقُولُ: وَا رَأْسَاهُ، قَالَ: «بَلْ أَنَا يَا عَائِشَةُ، وَا رَأْسَاهُ»، ثُمَّ قَالَ: «وَمَا ضَرَّكِ لَوْ مِتِّ قَبْلِي، فَغَسَّلْتُكِ، وَكَفَّنْتُكِ، وَصَلَّيْتُ عَلَيْكِ، ثُمَّ دَفَنْتُكِ؟ »، قُلْتُ: لَكَأَنِّي بِكَ أَنْ لَوْ فَعَلْتَ ذَلِكَ قَدْ رَجَعْتَ إِلَى بَيْتِي، فَأَعْرَسْتَ فِيهِ بِبَعْضِ نِسَائِكَ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ بُدِئَ فِي وَجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ.)) رواه النسائي في السنن الكبرى.

وحديث أبي هريرة قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال إني رأيت رأسي ضرب فرأيته يتدهده، فتبسم رسول الله صلي الله عليه وسلم، ثم قال: "يطرق أحدكم الشيطان فيتهول له ثم يغدو يخبر الناس". رواه أحمد.

وفي المستدرك أَنَّ صُهَيْبًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ يَدَيْهِ تَمْرٌ وَخُبْزٌ، فَقَالَ: «ادْنُ فَكُلْ» فَأَخَذْتُ آكُلُ مِنَ التَّمْرِ، فَقَالَ: «تَأْكُلُ تَمْرًا وَبِكَ رَمَدٌ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَمْضُغُ مِنَ النَّاحِيَةِ الْأُخْرَى، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أما المزاح فالظاهر أن الإكثار منه يحصل بملازمته في كل مجلس حتى يعرف به، أو بالمزاح أكثر من مرة في المجلس الواحد، أو مع من لا يحتاج الأمر للمزاح معه، لعدم ظهور مناسبة جلية له، كإظهار ما بينهما من الود والملاطفة عند توقع حصول وحشة أو جفاء أو بسبب طول غياب وفرقة بينهما، أو لتأنيس من يشعر بالغربة والوحشة أو الخوف منه.

كيفية اكتساب صفة الثبات والسكينة:

من أهم ما يكتسب به خلق السكينة تحكم المرء في ذاته، من خلال مراقبته لتصرفاتها، والتركيز معها فيها، بتكلف ترك الأفعال الزائدة عن الحاجة والمصلحة، وتقليل الحركات اللاإرادية، كحك الأنف والعين والأذن، وتحريك الرجلين، وهز الجذع والظهر للأمام والخلف، وتغيير طريقة الجلوس وتعديل الرداء والساعة بشكل متكرر، ونحو ذلك من الأمور، مع سؤال المرء نفسه بشكل دائم عند كل فعل لشيء من ذلك عن سبب قيامه به، وهل له داع أم لا؟ وما هي دلالة هذه الأفعال ومعانيها عند الناس وفي الواقع؟ هل أنا مضطرب؟ هل أنا خائف أو قلق؟ هل أشعر بالطمأنينة والاستقرار أم لا؟ ونحو ذلك من الأسئلة، ويقول علماء النفس إنه كلما كان المرء مركزا في حركات نفسه بشكل أكبر، كان تحكمه فيها وفي واقعه المحيط به أفضل، وكانت عنده سرعة بديهة أكبر.

٢_ الطمأنينة

الطمأنينة أخص من السكينة، بل هي السبب المنشئ لها، فهي كما في إغاثة اللهفان سكون القلب واستقراره، أو ضد الريبة، والريبة كما قال البيضاوي قلق النفس واضطرابها، وتكتسب الطمأنينة بمجموع ثلاثة أمور، هي الوقار، أي ثبات الأعضاء وسكونها، ومنه طول الصمت، وبالذكر الكثير، وبالتفاؤل والثقة بالله في حسن تدبيره للعبد، قال الله تعالى {ألا بذكر الله تطمئن القلوب}والطمأنينة في الصلاة هي استقرار الأعضاء في محلها، وقلة حركتها، وفي الحديث ((ثم اركع حتى تطمئن راكعا))، وفي ابن أبي شيبة أن سعيد بن المسيب رأى رجلا يعبث بلحيته فى الصلاة، فقال لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه، وأما التفاؤل والثقة بالله، فلأن سبب اضطراب القلب هو توقع المكروه الذي قد يقع في المستقبل، من مرض أو فقر أو ضياع مال أو غير ذلك، وهو ما لا ينبغي الجزم به قبل وقوعه، حتى لا يتعجل التألم بما قد لا يقع أصلا، قال الشاعر:

وقل للفؤاد إن ترى بك نزوة .. من الروع أفرخ أكثر الروع أبطله

وإنما يحسن العيش وتطيب الحياة بالظن الجميل والأمل القوي، والتفاؤل هو توقع الخير في المستقبل، وحسن الظن بتدبير الله للعبد وتقديره له. وشرطه التقوى، لأنه إنما يكون بالعمل الصالح، قال تعالى ﴿قالوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ قال قتادة أي أعمالكم معكم، والعرب تسمي التفائل والتشاؤم تطيرا، لأنهم كانوا إذا طار عن يسارهم طير تشاءموا، وإن طار عن يمينهم تفاءلوا، وقال تعالى ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾ وقوله ﴿ومن يتق الله يجعل له من أمره يسرا﴾ وقال ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آَمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ وقال ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآَخِرَةِ﴾.

حسن عاقبة الوقار والتصون

عاقبة الوقار والتصون هي راحة الضمير وسلامته من ألم الهوان الذي يلاقيه من لا يتحفظ، وأعظم ما يجب مراعاته من ذلك تحفظ المرء وتصونه مع من هم دونه، سنا أو علما أو ولاية، بحيث لا يترك التصون معهم توكلا على ما يلزمهم له من صيانة، وأولى الناس بذلك هو المعلم، بالتحفظ من الهزل وفضول التبسم والكلام في أثناء درسه، بحيث لا يهمل ذلك ثقة بإعجاب الناس بعلمه وحاجتهم له، أو اغترارا بتوهم تفضله عليهم به، قال الشافعي من أهمل صيانة نفسه ثقة بما منحه العلم من فضيلته، وتوكلا على ما يلزم الناس من صيانته، سلبوه فضيلة علمه، ووسموه بقبيح تبذله، اهـ وفي الحديث تعلموا العلم وتعلموا للعلم السكينة والوقار.

ثالثا: حسن الهيئة

من الأخلاق المندرجة في خلق الشهامة وتحصيل الشرف والمكانة بين الناس حسن الهيئة، لحديث مسلم مرفوعا: إن الله جميل يحب الجمال، وفي المستدرك ((إنكم قادمون على إخوانكم فأحسنوا لباسكم وأصلحوا رحالكم حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس.))

وقال الله تعالى: ((قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبادِهِ وَالطَّيِّباتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَياةِ الدُّنْيا خالِصَةً يَوْمَ الْقِيامَةِ كَذلِكَ نُفَصِّلُ الْآياتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ)) جاء في تفسير القرطبي: ((دلت الآية على لباس الرفيع من الثياب، والتجمل بها في الجمع والأعياد، وعند لقاء الناس، ومزاورة الإخوان، قال أبو العالية كان المسلمون إذا تزاوروا تجملوا، وفي صحيح مسلم من حديث عمر بن الخطاب: أنه رأى حلة سيراء تباع عند باب المسجد، فقال يا رسول الله لو اشتريتها ليوم الجمعة وللوفود إذا قدموا عليك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما يلبس هذا من لا خلاق له في الآخرة. فما أنكر عليه ذكر التجمل، وإنما أنكر عليه كونها سيراء، وقد اشترى تميم الداري حلة بألف درهم كان يصلي فيها، وكان مالك بن دينار يلبس الثياب العدنية الجياد.. أين هذا ممن يرغب عنه؟ ويؤثر لباس الخشن من الكتان والصوف من الثياب، ويقول ولباس التقوى ذلك خير، هيهات أترى من ذكرنا تركوا لباس التقوى؟ لا والله، بل هم أهل التقوى، وأولو المعرفة والنهي.)) قال: ((وقال أبو الفرج وقد كان السلف يلبسون الثياب المتوسطة، لا المترفعة ولا الدون، ويتخيرون أجودها للجمعة والعيد وللقاء الإخوان، ولم يكن تخير الأجود عندهم قبيحا... فإن الإنسان يجب أن يرى جميلا، وذلك حظ للنفس لا يلام فيه، ولهذا يسرح شعره وينظر في المرآة ويسوي عمامته، ويلبس بطانة الثوب الخشنة إلى داخل وظهارته الحسنة إلى خارج، وليس في شيء من هذا ما يكره ولا يذم، وقد روى مكحول عن عائشة

قالت: كان نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرونه على الباب، فخرج يريدهم، وفي الدار ركوة فيها ماء، فجعل ينظر في الماء ويسوى لحيته وشعره، فقلت يا رسول الله وأنت تفعل هذا؟ قال: نعم، إذا خرج الرجل إلى إخوانه فليهيئ من نفسه، فإن الله جميل يحب الجمال، وفي صحيح مسلم عن بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر، فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة. قال: إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس. والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، تدل كلها على النظافة وحسن الهيئة، وقد روى محمد بن سعد اخبرنا الفضل بن دكين قال حدثنا مندل عن ثور عن خالد بن معدان قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسافر بالمشط والمرآه والدهن والسواك والكحل.)) انتهى كلام القرطبي رحمه الله.

أما حديث البيهقي إن الله تعالى يحب المؤمن المتبذل الذي لا يبالي ما لبس، وحديث البذاذة من الإيمان، وحديث عائشة عند الحاكم لا تستخلقي ثوبا حتى ترقعيه، فالمقصود منها النهي عن ملازمة التزين بشكل دائم ، لأنه نوع من الترف، وحرص على الشرف، ولأن إظهار التقشف من حين لآخر نوع من التواضع، من باب تجربة النفس هل تقبل لباس التواضع أم تتأبى عنه، قال السرخسي: ((ويلبس أحسن ثوب يجده في بعض الأوقات إظهارا لنعم الله تعالى عليه، فإن ذلك مندوب إليه، ولا يلبس أحسن ما يجد في جميع الأوقات، لأن ذلك يؤذي المحتاجين.)) اهـ وفي النسائي النهي عن ملازمة الترفه والتزين ، والنهي عن التمشيط إلا غبا، ومن حسن الهيئة أيضا اعتدال القوام واستقامته، في الوقوف والجلوس، وبعدم تنكيس الرأس، أي بالمحافظة عليه معتدلا، بحيث يكون ذقنه مرتفعا قليلا، غير منخفض، حتى كأنه لا يمكنه أن يواجه الناس بعينه، لأنها متجهة للأسفل، ولا مرتفع

زيادة على ما يمكنه به رؤية من يواجهه من الناس، حتى كأنه لا يراهم، ومن حسن المظهر أيضا مراعاة استقامة الظهر والكتفين في القيام، بعدم تقديم البطن وتأخير الكتفين، كأنه مقوس للأمام، ولا العكس بتقديم الكتفين والصدر وتأخير أسفل الظهر، كأنه منحن، بل يجعل البطن والصدر وأسفل الظهر على استقامة واحدة، وكذلك يراعي دوام إلصاق اليدين بالجنب، وعدم تفريقهما عنه، لأنه من خفض الجناح والتواضع ومن جسن المظهر، قال تعالى ((واخفض لهما جناح الذل من الرحمة)) وفي الحديث ((إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع)) ، أي تتواضع له، وفي أضواء البيان ((الجناح يطلق لغة على يد الإنسان وعضده وإبطه .. والخفض ضد الرفع.)) اهـ.

رابعا: خلق التواضع

التواضع طريق الشرف والسؤدد، ويعرفه العلماء بأنه: قبول الحق والانقياد له ولو من صغير أو جاهل، والركون إلى رؤية النفس دون الغير. قال الحسن البصري: التَّواضُع أن تخرج مِن منزلك فلا تلقى مسلمًا إلَّا رأيت له عليك فضلًا، وقال سفيان: إذا قيل لك ياشر الناس فغضبت، فأنت شر الناس، ويسمى أيضا بالاحترام، وهو إظهار التقدير للغير، ومعاملته بطريقة جيدة، ومنه عدم طلب الشرف والعلو في المكانة والوظائف الرفيعة، وعدم انتظار وتوقع تقديمه لها.

ويكتسب التواضع بالتأمل في فضله كخلق، وما هو مقترن به من فوائد ومنافع، فقد روى مُسْلِمٌ في صحيحه عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: ((مَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى.)) فالتواضع هو سلم الشرف كما يقول كثير من العلماء، وقال أبو يوسف رحمه الله: ((لم أجلس مجلسا قط أنوي فيه أن أتواضع إلا لم أقم حتى أعلوهم، ولم أجلس مجلسا قط أنوي أن أعلوهم إلا لم أقم حتى أفتضح.)) وقيل أعظم الناس قدرا من

لا يرى لنفسه قدرا ، وقال ابن عطاء العِزّ في التَّواضع ، فمن طلبه في الكِبْر فهو كتطلُّب الماء من النَّار.

وقال الشاعر :

ومعتقد أن الرياسة في الكبر .. فأصبح ممقوتا بها وهو لا يدري

يجر ذيول العجب طالب رفعة ... ألا فاعجبوا من طالب الرفع بالجر.

وقيل ما دخل قلب امرئ شيء من الكبر قط إلا نقص من عقله بقدر ما دخل من ذلك قل أو كثر.

مظاهر التواضع:

من مظاهر التواضع الابتداء بالسلام، قال ابن مسعود إن من رأس التواضع ان تبدأ من لقيت بالسلام وأن ترضى بالدون من شرف المجلس وتكره المدحة والسمعة والرياء بالبر ، ومنه تعاطي الإنسان شغله بيده ، فقد كانَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفَلِّي ثَوْبَهُ ويغسله ويَحْلُب شَاتَهُ وَيَخْدُم نَفْسَهُ وَيَقُمُّ بَيْتَهُ وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ ، وكان أبو هريرة يحمل الحزمة من الحطب، ويقول وسعوا للأمير ، ومنه لبس الدون من الثياب والْمَشْي حَافِيًا من حين لآخر، لحديث البذاذة من الإيمان ، ومنه مُجَالَسَةِ الْمَسَاكِينِ وَمُخَالَطَتِهِمْ ، لحديث عائشة في الترمذي أَحِبِّي الْمَسَاكِينَ وَقَرِّبِيهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ يُقَرِّبُكِ يَوْمَ القِيَامَةِ ، ومنه والأكل على الأرض ، وَلَعْقِ الْأَصَابِعِ والإناء بَعْدَ الْأَكْلِ ، قال ابن الحاج إلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ شَبِعَ الشِّبَعَ الشَّرْعِيَّ فَإِنَّهُ يَتْرُكُ ذَلِكَ إلَى أَنْ يَجُوعَ فَيَلْعَقَهَا ، أَوْ يَأْتِيَ غَيْرُهُ مُحْتَاجًا فَيَلْعَقَهَا ، ومن التواضع أَكْلُ مَا سَقَطَ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ الطَّعَامِ، والإنصات للمتحدث وعدم مقاطعته، حتى لو كان يتحدث بحديث قد علمته، بحيث لا تشاركه فيه، وتسابقه إليه، وتتعقبه عليه، حرصا

على أن يعلم الناس أنك قد علمته، ومنه أيضا السكوت في حضرة كبار السن، قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدْهَمَ كُنَّا إِذَا سَمِعْنَا الشَّابَّ يَتَحَدَّثُ فِي الْمَجْلِسِ أَيِسْنَا مِنْ خَيْرِهِ، وفي البخاري أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ سَهْلٍ قتل في خَيْبَرَ، فَجَاءَ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، وَحُوَيِّصَةُ، وَمُحَيِّصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِي عليه السلام، فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَبَدَأَ عَبْدُالرَّحْمَنِ، وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِي (صلى الله عليه وسلم) : (كَبِّرِ الْكُبْرَ). قَالَ يَحْيَى: يَعْنِي لِيَلِيَ الْكَلامَ الأَكْبَرُ، ومن التواضع أيضا تربية الولد على الكلمات الدالة على الاحترام والتقدير، مثل سامحني، وشكرا، وتفضل، وأنا آسف لأني أزعجتك، ومن فضلك، وتعويده على أن ينتظر المتحدث حتى ينهي كلامه، وينصت له، وأن يقف للضيف عندما يدخل، ويعطيه مكانه، ويبتسم له ويصافحه ويرحب به، ويعرف بنفسه، وأن يزجر عن التعليق على أخطاء الآخرين وعيوبهم، كفقدان سمع أو بصر أو تشوه في المنظر.

من أسباب اكتساب خلق التواضع:

من وسائل اكتساب صفة التواضع ترك الحرص على رضا الناس، أو الحرص على الوظيفة الرفيعة فيهم، بحيث لا يخشى فوات شيء عليه بسبب اعتقادهم فيه لخلاف حقيقته، أو لاطلاعهم على ما هو فيه من عيوب حقيقية غير مجاهر بها، مع الاجتهاد في تلافيها وسترها قدر ما يستطيع، طلبا لرضا الله لا لرضا أحد منهم، وذلك ما دلت عليه الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم في إظهار ذم النفس، من غير مجاهرة بمنكر، كأثر عائشة رضي الله عنها عندما قيل لها: من أي أصناف هذه السورة أنت؟ في قوله تعالى: ((فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله)) فقالت أنا من الظالمين لأنفسهم، رضي الله عنها. تواضعا وزهدا في المكانة والرفعة في الدنيا، ومثله أثر عمر رضي الله عنه عندما سأل حذيفة: نشدتك الله هل سماني رسول الله عليه الصلاة والسلام في

المنافقين؟ وأثر مالك بن دينار رحمه الله، حين كان يقول: من سره أن ينظر إلى مراء فلينظر إلى هذا. ويشير إلى نفسه رحمه الله. والمعنى: أن الدفاع عن النفس وتبرئتها من العيوب ليس من هدي الصالحين، بل الحق هو اتهامها بكل عيب من العيوب الخفية، وعدم تبرئتها منه، وتجديد النية والعزم الصادقين للتخلص منها، دون إنكار لوجودها في الحال، حتى لو أدى ذلك إلى إعراض الناس عنه، وزهدهم فيه، وإقبالهم على غيره، بل ولو آذاه ذلك، فينبغي عليه الصبر على هذا البلاء، ومجاهدة نفسه في ترك الحرص على رضاهم المتوقف على تزكيته لها وتبرئته إياها.

التكبر والخيلاء:

ضد التواضع الكبر والخيلاء، وهو التعظم، أي أن يرى نفسه أفضل من غيره، وأن له من الحق ما ليس لغيره، وقيل: من تواضع ورأى أنه قد تواضع فهو متكبر، لأنه دليل على رؤيته فضل نفسه، قال ابن حجر الهيثمي في كتابه الزواجر: ((الْكِبْرَ إمَّا بَاطِنٌ وَهُوَ خُلُقٌ فِي النَّفْسِ... وَإِمَّا ظَاهِرٌ وَهُوَ أَعْمَالٌ تَصْدُرُ مِنْ الْجَوَارِحِ وَهِيَ ثَمَرَاتُ ذَلِكَ الْخُلُقِ وَعِنْدَ ظُهُورِهَا يُقَالُ لَهُ تَكَبَّرَ ، وَعِنْدَ عَدَمِهَا يُقَالُ فِي نَفْسِهِ كِبْرٌ ، فَالْأَصْلُ هُوَ خُلُقُ النَّفْسِ الَّذِي هُوَ الِاسْتِرْوَاحُ وَالرُّكُونُ إلَى رُؤْيَةِ النَّفْسِ فَوْقَ الْمُتَكَبَّرِ عَلَيْهِ.))

قال الله تعالى: {وَلاَ تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلاَ تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ} وقال عز وجل: {كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللهُ عَلَى كُلّ قَلْبِ مُتَكَبّرٍ جَبَّارٍ} وقال تعالى{أليس في جهنم مثوى للمتكبرين}

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أن رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ» رواه

أبو داود. وفي المسند ((من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر أكبه الله على وجهه في النار.))

أنواع التكبر

للتكبر أنواع، منها الفخر والبطر والتصعير والشزر في النظر والتبختر والسخرية، والفخر والمباهاة بمعنى واحد، وهو التمدح بالخصال، مثل ماله ونسبه وعلمه، ومنه كثرة قول أنا وأنا، ولا ينفعه أن يقول بعد ذلك، وأعوذ بالله من كلمة أنا، والبطر هو الإعراض عن الحق، وقال الأصمعي هو الحيرة، بمعنى التحير عند سماع الحق، فلا يراه حقا ولا يقبله، وفي مسلم ((لكبر بطر الحق وغمط الناس.)) وَمِنْه عَدَمُ قَبُولِ الْحَقِّ مِنْ صَاحِبِهِ عِنْدَ المنَاظَرَةِ ، وَعَدَمُ الِاعْتِرَافِ بِخَطَئِهِ، وَعَدَمُ الشُّكْرِ لَهُ عَلَى إعْلَامِهِ وَإِرْشَادِهِ إليه، وأما الشزر فهو النظر إلى الغير بنظرة الغضب، وتكون بمؤخر العين أو بزاوية العين، عوضا عن النظر للمخاطب بعينه كلها، وتصعير الخد هو إمالة الوجه عن الرجل إعراضا عنه، كأنه لا يراه ولا ينتبه له، قال تعالى ولا تصعر خدك للناس، وفي النسائي ((يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ)) يعني النَّمْلِ الصَّغِيرِ لا يراهم الناس فيطؤونهم، من المجازاة لهم بمثل عملهم، والتبختر أو التمطي هو مشية يتمايل فيها الإنسان، يحرّك يديه فيها يمينا وشمالًا، ومنه عدم ضم اليدين للجنب، قال تعالى ((واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين))، وفي أضواء البيان ((الجناح يطلق على يد الإنسان وعضده وإبطه.)) والخفض ضد الرفع، وهو من التكبر، لأن مريد البطش يرفع جناحيه، ومظهر الذل والتواضع يخفض جناحيه ، وفي الحديث من تعظم في نفسه واختال في مشيته لقي الله وهو عليه غضبان ، ومن التكبر الاستهزاء والسخرية، قال تعالى ((لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم.))

علاج التكبر

يكون علاج التكبر بتذكر أن ما به من النعم ليس شيئا مستحقا له، بل هو فضل من الله تعالى عليه، ليس لكمال فيه، بل لأن الله تعالى من عليه به، والتكبر ينافي شكر الله على تلك النعمة، كما ينافي التوكل عليه طلبا لدوامها، وفي تهذيب الأخلاق لابن مسكويه أن علاج الخيلاء معرفة كثرة عيوب النفس ونقائصها، ومعرفة أن الفضل مقسوم بين البشر، وليس يكمل الواحد منهم إلا بفضائل غيره، وكل من كانت فضيلته عند غيره فواجب عليه أن لا يعجب بنفسه. اهـ كلامه بتصرف.

العجب

الكبر ناشئ عن العجب، وهو الغرور بالنعمة واستعظامها، واعتقاد حصول المراد بها، مع الغفلة عن التوكل على الله سبحانه وتعالى، وعن نسبة النفع له، قال ابن مسكويه في كتابه تهذيب الأخلاق: ((أما العجب فحقيقته إذا حددناه أنه ظن كاذب بالنفس في استحقاق مرتبة هي غير مستحقة لها.)) انتهى، وأنواعه ثمانية، العجب بالمال والجمال والقوة في الجسم أو العدد أو العدة ، والعجب بالنسب والإمارة والعلم والعقل والعمل، ككثرة الإنفاق والنافلة، قال تعالى ((ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا)) يعني عندما قال الصحابة لن نغلب اليوم من قلة.

من أسباب الكبر والعجب العمل الصالح:

قال بعض العلماء ((سهرت ليلة مع أبي قائمين ذاكرين، وحولنا نيام، فقلت لأبي: لم يقم من هؤلاء من يصلي ركعتين؟ فقال: يا بني لو نمت لكان خيرا لك من وقوعك في الخلق.)) وينسب لبعضهم أنه قال: ((إذا فتح الله عليك في قيام الليل فلا تزدرى النائمين، وإذا فتح الله عليك في باب الصيام فلا تزدرى المفطرين، وإذا فتح الله عليك في باب الجهاد

فلا تزدرى القاعدين، فرب نائم ومفطر وقاعد أقرب إلى الله منك، وأن تبيت نائما وتصبح نادما، خير لك من أن تبيت قائما وتصبح معجبا، فإن المعجب لا يصعد له عمل.))

فتنة العمل الصالح:

ينبغي للمرء في ما يقوم به من أعمال صالحة، ونشاطات حسنة، كأعمال خيرية أو كتابة علم نافع، أو مجاهدة لمنكر أو مشروع ناجح أو بناء مؤسسي مميز أو نحو ذلك من السنن الحسنة، أن يراعي ثلاثة أمور ومستحبات:

أولا: ألا يتحدث عنه ناسبا إياه لنفسه، متباهيا به، بل يهتم فقط بنقل فكرته وشرح ثمرته وإظهاره للآخرين، ليعملوا به دون حديث عن نفسه.

ثانيا: ألا ينظر إليه نظرة تعظيم أو تبجيل، وكأن ما قام به من أعمال هو إنجازات أو أشياء لا مثيل لها، بل يتذكر أن توفيقه للقيام بها هو نعمة من عند الله تحتاج للشكر، كان يمكن أن تقوم بغيره، ويؤديها بشكل أفضل منه، ولكن الله استعمله فيها ابتلاء له، كما أن شكره لتلك النعمة وتواضعه هو سبب للمزيد منها، والمباركة فيها، لكن لا يحمله الحرص على إظهار التواضع أو المبالغة فيه أن يحقر عمله ويزدريه، بحيث يتركه أو يخفيه، أو يقلل من أهميته ومنفعته في نظر الناس، فليس ذلك من التواضع، بل هو هروب من المسؤولية، وترك لأداء الواجب مع تعينه، وهو غش وخيانة لعموم المسلمين.

ثالثا: ألا ينتظر التقدير أو الشكر من أحد، بل ألا يتضايق من اللوم والذم غير المبررين، ويتذكر دائما أن القاعدة العامة في الناس هي عدم إظهار التقدير لأي شخص عداهم، إلا لمصلحة، وأن الإنسان بطبعه يحب الخير لنفسه لا لغيره، بل إن الإنسان عادة يشعر بالضيق والحسد اتجاه التقدير والتميز لغيره، فإن تذكر ذلك فينبغي عليه ألا يجعل

عمله من أجل الحصول على تقدير الغير ومحبته له، حتى وإن كان يحب ذلك ويتمناه بطبيعته إن حصل، لكن لا يجعله هدفا ومقصودا له، بحيث يقدم على العمل أو يتركه من أجل توقع مدح أو ذم، ويجعل عمله دائما امتثالا لأمر الشارع، وتقربا له، كما أن عليه أيضا أن يتوقع النقد للعمل، ويتقبله، ويقول لمنتقد عمله قبل أن يناقشه بأي شيء: لعله كذلك فعلا، وسوف أراجعه وأحسنه وأهتم به أكثر إن شاء الله.

الخلق الثاني: القناعة

القناعة هي الرضا بِأَقَلِّ كفاية، وترك التشوُّف إلى المفقود، وصيانة النفس عن تحمل المنن، وعن الاسترسال في الاستعانة، لأن المنة هي استرقاق الأحرار، وكل ممنون عليه ذليل، وقيل: القناعة قلة تمنيك، ورضاك بما يكفيك، وكان محمد بن واسع يبل الخبز اليابس بالماء ويأكل، ويقول من قنع بهذا لم يحتج إلى أحد، وفي الطبراني ((واعلم أن شرف المؤمن قيام الليل وعزه استغناؤه عن الناس.))

التعفف وترك التعرض والاستشراف

من القناعة التعفف، وهو ترك سؤال الناس، بعدم طلب المعونة منهم وترك التعرض والاستشراف لهم، والاستشراف كما في كشاف القناع هو ((أَنْ يقول سَيَبْعَثُ لِي فُلَانٌ، أَوْ لَعَلَّهُ يَبْعَثُ لِي.)) اهـ وفي البخاري ((لأن يأخذ أحدكم أحبله فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أم منعوه.)) وفي البخاري أيضا ((إِنَّ هَذَا المالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِطِيبِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلاَ يَشْبَعُ، وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى.))

وَفي صحيح ابن حبان ((مَنْ سَأَلَ شَيْئًا وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا يُغْنِيهِ ؟ قَالَ مَا يُغَدِّيهِ أَوْ يُعَشِّيهِ.)) وفي ابن خزيمة ((أَنْ يَكُونَ لَهُ شِبَعُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ.)) قال الْخَطَّابِيُّ قالَ بَعْضُهُمْ مَنْ وَجَدَ غَدَاءَ يَوْمٍ وَعَشَاءً لَمْ تَحِلَّ لَهُ الْمَسْأَلَةُ عَلَى ظَاهِرِ الْحَدِيثِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ إنَّمَا هُوَ فِيمَنْ وَجَدَ غَدَاءً وَعَشَاءً عَلَى دَائِمِ الْأَوْقَاتِ ، قال الهيتمي وَالرَّاجِحُ عِنْدَنَا هُوَ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ إنْ كَانَ يَسْأَلُ صَدَقَةَ التَّطَوُّعِ، فَإِنْ كَانَ يَسْأَلُ الزَّكَاةَ لَمْ تَحْرُمْ عَلَيْهِ إلَّا إنْ كَانَ عِنْدَهُ كِفَايَةُ بَقِيَّةِ الْعُمُرِ الْغَالِبِ. اهـ كلامه ، وهذا على مذهب الشافعية ، أما على المالكية والحنابلة فالعبرة بكفاية السنة فقط.

الطمع والحرص

وضد القناعة أمران، الطمع والحرص، فالطمع هو استقلال الكفاية، وطلب الزيادة، أو هو الاستكثار لغير حاجة، كما في الحديث لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى لهما ثالثا، أما الحرص فهو الإسراف في الطلب، واكتساب الأموال من الوجوه البعيدة والمزاحمة عليها، والحرص أيضا هو عدم عقد النية على ترك الحزن على الشيء المطلوب في حال فوته وفقده، أما الرغبة غير المذمومة فهي طلب الشيء والسعي في تحصيله مع العزم على عدم المبالاة في حال فواته، كما في قوله تعالى: ((لكيلا تأسوا على ما فاتكم)) وضد الحرص الإجمال في طلب الرزق، قالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ مَا الذُّلُّ إلَّا فِي الطَّمَعِ. وقال الشاعر :

أمت مطامعي فأرحت نفسي .. فإن النفس ما طمعت تهون

إذا طمع يحل بقلب عبد .. علته مهانة وعلته هون

وقيل:

اقنع بعيشك ترضه .. واترك هواك تعيش حر

فلرب حتف ساقه .. ذهب وياقوت ودر.

من الطمع الشره وكثرة الأكل

من علامات القناعة عند العرب ضمور البطن، وهو علامة على القوة والعافية وضبط النفس، والتحكم فيها، وبروزها في المقابل مظهر من مظاهر الحرص الشديد، والجشع، والضعف أمام النفس، يقول الشنفرة في لاميته:

وأغدو خميصَ البطنِ لا يستفزّني .. إلى الزَّادِ حِرصٌ أو فؤاد مؤكّلُ

ويقول دريد بن الصمة في الرثاء:

تَرَاهُ خَمِيصَ البَطْنِ والزّادُ حَاضِرٌ ... عَتِيدٌ، ويغدو في القميصِ المقَدَّدِ

وَقَالَ سَلَمَةُ بْنُ سَعِيدٍ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُعَيَّرُ بِالْبِطْنَةِ كَمَا يُعَيَّرُ بِالذَّنْبِ يَعْمَلُهُ، وورد في السنة النهي عن مُلَازَمَة الشبع وَالْمُدَاوَمَة عَلَيْهِ، ففي الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر، أنه قال: ((تجشأ رجلٌ عند النَّبيّ صلى الله عليه وسلم فقال: كفّ عنا جُشاءك، فإنَّ أكثرهم شبعاً في الدنيا أطولُهم جوعاً يوم القيامة)). وذكره الألباني في السلسلة الصحيحة.

وفي البخاري ((مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى قُبِضَ.))

وروى مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((المؤمن يأكل في معى مواحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء.)) وقال تعالى: ((والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الأنعام والنار مثوى لهم)) قال الإمام الشافعي: ((ما شبعت منذ

عشرين سنة.)) كما في الشعب للبيهقي. وقال المروذي: جعل أبو عبد الله: يعني الإمام أحمدَ يُعظِّمُ أمر الجوع والفقر، فقلت له: يُؤجر الرجل في ترك الشهوات، فقال: وكيف لا يؤجر، وابنُ عمر يقول: ما شبعت منذ أربعة أشهر؟ وروى ابن أبي الدنيا في كتاب الجوع عن محمد بن واسع، قال: ((إنَّ كَثرةَ الطَّعام ليُثقل صاحبه عن كثير مما يُريد.)) وعن بعض العلماء أنه قال: إذا كنت بطيناً، فاعدد نفسك زمناً حتى تخمص. وعن قثم العابد قال: كان يُقال: ما قلَّ طعمُ امرئٍ قطُّ إلا رقَّ قلبه، وندیت عيناه.

وللشبع درجتان، أدناهما ارتفاع ألم الجوع وانعدام الشعور بالحاجة للطعام، وأعلاه ارتفاع الشهوة فيه، قال ابن الحاج وَعَلَامَتُهُ، (يعني الأكل دون الشبع) أَنْ يَرْفَعَ يَدَهُ وَهُوَ يَشْتَهِيهِ، وجاء في كتاب البريقة المحمودية: ((الْأَكْلُ فَوْقَ الشِّبَعِ بِأَنْ لَا يَصِيرَ لَهُ مَيْلٌ إلَى الطَّعَامِ.)) قال ابن الحاج ((وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ لَا يَأْكُلَ حَتَّى يَمَسَّهُ الْجُوعُ، وَلَا يَأْكُلَ بِالْعَادَةِ دُونَ أَنْ يَجِدَهُ ، وَعَلَامَةُ ذَلِكَ أَنْ يَطِيبَ لَهُ الْخُبْزُ وَحْدَهُ.)) انتهى، وقال الأحنف بن قيس: إن من المروءة أن يترك الرجل الطعام وهو يشتهيه.

ما تكتسب به القناعة

تكتسب القناعة بأمور ثلاثة، هي تقصير الأمل، وقلة النظر إلى من هم فوقه في نعيم الدنيا، والثقة بحسن تدبير الله للعبد، أما ذكر الموت وتقصير الأمل، فقد قال اللَّقَّافُ رحمه الله: مَنْ نَسِيَ ذكر الموت عُوقِبَ بِثَلَاثة أشياء، تَسْوِيفِ التَّوْبَةِ وَتَرْكِ الرِّضَا بِالْكَفَافِ وَالتَّكَاسُلِ فِي الْعِبَادَةِ، وَقِيلَ لَا يَدْخُلُ ذِكْرُ الْمَوْتِ بَيْتًا إلَّا رَضِيَ أَهْلُهُ بِمَا قُسِمَ لَهُمْ، أما السبب الثاني من أسباب تحصيل القناعة فهو ترك النظر إلى من هم فوق الإنسان في نعيم الدنيا ومتاعها، وهو مكروه شرعا، لأنه نظر يؤدي إلى استحسانها، وغبطة أهلها بها، وازدراء نعمة الله على العبد. قال الله تعالى {وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ

زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ}. قال ابن كثير: أي لا تنظر إلى ما هؤلاء المترفون وأشباههم ونظراؤهم فيه من النعيم، فإنما هو زهرة زائلة، ونعمة حائلة، وفي الحديث "انظروا إلى من هو أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم" رواه مسلم.)) وأما الثقة بحسن تدبير الله للعبد فهو التوكل، وهو ما سأشرحه في ما يلي:

التوكل على الله

القناعة أول درجات التوكل، وهو لغة مشتق من الوكالة، يقال وكل أمره إلى فلان، أي فوضه إليه، واعتمد عليه فيه، فهو عبارة عن اعتماد القلب على الوكيل وحده، وشرعا له درجتان، الأولى هي قصر العبد رجاءه واعتماده على الله، وثقته به في حسن تدبيره له، وهو يقتضي أمرين، أحدهما ترك الاستشراف والسؤال لغير الله، والثاني ترك العجب بشيء من أسباب الدنيا، باعتقاد الكفاية فيه، كالمال والجاه وكثرة الولد وغير ذلك، وهذا الأخير يقتضي أمرين، الإجمال في اكتساب المال، بترك الحرص على جمعه والاستكثار منه، بما فوق كفاية سنة، وترك إمساك ما فوق الكفاية منه بعد حصوله، وفي الغنية للجيلاني، قال إبراهيم الخواص حقيقة التوكل إسقاط الخوف والرجاء مما سوى الله عز وجل، وقيل التوكل رد العيش إلى يوم واحد، وإسقاط هم غد. اهـ باختصار، وقد يقال التوكل هو ترك الخوف من احتمال وقوع الضرر في المستقبل ثقة في الله، وعدم الحرص على الأسباب التي يدفع بها، قصرا للاعتماد والرجاء على الله، ويستثنى من ذلك الحرص على الاستكثار من أسباب القوة للدين مستقبلا، لقوله تعالى ((وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل))لكن دون إعجاب أو غرور بها، لقوله تعالى ((ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا)).

والدرجة الأعلى من التوكل هي التفويض، وهي محبة العبد لتقدير الله له، وعدم محبة الخروج منه إلا بتقديره، ومنه حديث السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب، وحديث المرأة السوداء التي هي من أهل الجنة، وقد سبقت في صفة الرضا من خلق الصبر، وإنما يصح التوكل مع التقوى، قال عمر بن عبد العزيز: ((إنما ولدي أحد رجلين، إما مطيع لله، فالله كافيه، والله يتولى الصالحين، وإما عاص لله، فلا أبالي على ما وقع.)) وقال تعالى ((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه)).

الخلق الثالث: إباء الضيم

وهو النفور من الظلم وكراهيته ومدافعته، بالاعتراض عليه والمقاومة له، أو بالمنع من تكراره واستسهاله بعد وقوعه، بالمعاقبة عليه، قال عمر ((يعجبني من الرجل إذا سيم خطة خسف أن يقول لا بملء فيه))، وقال الشاعر :

ولا تَقْبَلَنْ ضَيْماً مخافَةَ مِيتَةٍ ... وموتَنْ بها حُرّاً وجِلْدُك أَمْلَسُ

وفي صحيح مسلم أن رجلا قال يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال فلا تعطه مالك. قال أرأيت إن قاتلني؟ قال قاتله، قال أرأيت إن قتلني ؟ قال فأنت شهيد ، قال أرأيت إن قتلته ؟ قال هو في النار. وهو يدل على فضل مقاومة الظالم ، مع جواز تسليم المال له دون مدافعة.

كيفية التعامل مع الإهانة:

إن فرض الإنسان لاحترامه على الآخرين هو خلق حسن، لا يكون إلا باحترامه هو لنفسه، وتأكيده لذاته، وتقديره لها، من خلال رفضه للإهانة أوالانتقاص في حالة تعرضه لشيء من ذلك، وفي تلك الحالة ينبغي عليه أن يظهر للشخص المتطاول عليه

الجدية، بترك الهزل معه مباشرة، من خلال ترك أقل درجات التبسم والبشر، حتى لو كان قبل ذلك في أقصى حالات إظهار السرور والفرح، مع إظهار الهدوء التام، وعدم الغضب أو الانفعال، ومع توجيه نظره إلى ذلك الشخص بشكل مباشر، وتقليل الرمش، ويقول له بأسلوب واضح: هذا الكلام أو هذا الفعل غير جيد، أو غير مناسب، أو لا يناسبني، أو يؤذيني، أو يتسبب لي في الضرر، أو أنا لا أحب هذه اللغة وهذا الأسلوب، أو يقول له اسمي هو فلان بن فلان، إذا ناداه بغير اسمه استخفافا، أو الأفضل هو أن تفعل كذا، أو الطريقة الصحيحة أن تقول كذا، أو هذا الكلام يؤذي الناس، ولو قيل عنك نفس هذا الكلام لما قبلته، ونحو ذلك، ثم يختار له عقوبة مناسبة لما عمله، ولو بالابتعاد عنه وهجره، على أن يستمر في تلك العقوبة لمدة محدودة من الزمن، ولا يرجع عنها مباشرة، حتى لو طلب العفو منه، مراعاة لتأديبه، وتعريفه بأن لكل إنسان شخصية يجب عليه احترمها، مع سلامة الصدر له على كل حال، وعلى أن لا تتجاوز مدة الابتعاد عنه المدة المشروعة للهجر بضوابطه المعروفة، والآتي بيانها في خلق التودد إن شاء الله تعالى.

تمييز الإباء المحمود عن ما يشتبه به

ليس من الإباء المحمود الدفاع عن النفس فيما تتعرض له من إهانات، ولا مقابلته بالمثل، بوصف المتطاول عليه بما هو فيه من صفات سيئة ومزرية، لحديث أبي دواد ((أن رجلا وقع في أبي بكر فآذاه، فصمت عنه أبو بكر، ثم آذاه الثانية، فصمت عنه أبو بكر، ثم آذاه الثالثة، فانتصر منه أبو بكر، فقام رسول الله حين انتصر أبو بكر، فقال أبو بكر أوجدتَ عليّ يا رسول الله، فقال صلى الله عليه وسلم نزل ملك من السماء يكذبه بما قال لك ، فلما انتصرتَ وقع الشيطان، فلم أكن لأجلس إذ وقع الشيطان.)) وسئل أعرابي من سيدكم؟ فقال من احتمل شتمنا وأعطى سائلنا وأغضى عن جاهلنا.

ومن وسائل اكتساب صفة الإغضاء والتحمل ترك الحرص على رضا الناس، أو الحرص على الوظيفة الرفيعة بينهم، بحيث لا يخشى من فوات شيء عليه بسبب اعتقاد الناس فيه لخلاف حقيقته، أو لاطلاعهم على ما هو فيه من عيوب حقيقية من غير مجاهرة بها، مع اجتهاده في تلافيها وسترها قدر ما يستطيع، طلبا لرضا الله لا لرضا أحد منهم، وذلك ما دلت عليه الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم في إظهار ذم النفس، من غير مجاهرة بمنكر، كأثر عائشة رضي الله عنها عندما قيل لها: من أي أصناف هذه السورة أنت؟ في قوله تعالى: ((فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله)) فقالت أنا من الظالمين لأنفسهم، رضي الله عنها. تواضعا وزهدا في المكانة والرفعة في الدنيا، ومثله أثر عمر رضي الله عنه عندما سأل حذيفة: نشدتك الله هل سماني رسول الله عليه الصلاة والسلام في المنافقين؟ وأثر مالك بن دينار رحمه الله، حين كان يقول: من سره أن ينظر إلى مراء فلينظر إلى هذا. ويشير إلى نفسه رحمه الله. والمعنى: أن الدفاع عن النفس وتبرئتها من العيوب الخفية ليس من هدي الصالحين، بل الحق والصواب هو اتهامها بكل عيب من العيوب الخفية، وعدم تبرئتها منه، وتجديد النية والعزم الصادقين للتخلص منها، دون إنكار لوجودها في الحال، حتى لو أدى ذلك إلى إعراض الناس عنه، وزهدهم فيه، وإقبالهم على غيره، بل ولو آذاه ذلك، فينبغي عليه الصبر على هذا البلاء، ومجاهدة نفسه في ترك الحرص على رضاهم المتوقف على تزكيته لها وتبرئته إياها، وهذا لا يتعارض وجوب عدم إظهار المنكرات والمعاصي، ومع وجوب التبرؤ منها.

وينبغي التنبه هنا إلى أن ترك المدافعة لنوع معين من الظلم لا يعني بالضرورة مشروعية إظهار الرضا به، لأن الرضا بالإهانة وقلة الاحترام نوع من الذل والمهانة، كإظهار البشاشة

من الإنسان لمن يؤذيه أو يهينه، أو لا يظهر له شيئا من التقدير والاحترام، والصواب هو أن يتم التعامل معه بكل جدية وحزم، دون أن ينجر معه للخصام والجدال.

إباء الظلم والعفو عن الظالم

القسم الثاني من الإباء للظلم بعد مدافعته ومقاومته هو المعاقبة على الظلم، وضده العفو، وهو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه، وقريب منه الحلم، قال تعالى " فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ " وفي الحديث ولا عفا رجل عن مظلمة يبتغي بها وجه الله إلا زاده الله بها عزاً يوم القيامة. قال عياض فيه وجهان، أحدهما أنَّ من عُرف بالصفح والعفو ساد وعظم في القلوب وزاد عزه، والثاني أن يكون أجره على ذلك في الآخرة وعزته هناك.

قال الفضيل بنُ عياض صاحِبُ العفو ينام علَى فراشه باللّيل، وصاحب الانتصار يقلِّب الأمور؛ لأنّ الفُتُوَّة هي العفوُ عن الإخوان. وقيل إن العفو محمود مع القدرة على العقاب، أما ترك الحق عجزا فهو ذل مذموم، قال إبراهيم النخعيّ كانوا يكرَهون أن يُستَذَلّوا ، فإذا قدروا عفَوا ، وقال ابن تيمية عن الصحابة ليسوا بمنزلة الذين يعفون عجزا وذلا ، بل هذا مما يذم به الرجل ، والممدوح العفو مع القدرة . اهـ قلت بمعنى أن المظلوم لا يشرع له العفو، بحيث يترك المطالبة بحقه، والسعي لاسترجاعه بقدر إمكانه، بل طلب الحق مشروع له، حتى إذا قدر عليه شرع له العفو، وهو قول محل خلاف، فقد جاء في عيون الأخبار لابن قتيبة قال رجل من قريش لشيخ منهم علّمني الحلم، قال هو يا ابن أخي الذلّ، أفتصبر عليه؟ وقال الأحنف ما يسرّني بنصيبي من الذلّ حمر النّعم، فقال له رجل أنت أعزّ العرب، فقال إن الناس يرون الحلم ذلا، فقلت ما قلت على ما يعلمون، وقال الأحنف أيضا آفة الحلم الذل، وكأنه لم ير المطالبة والسعي من المظلوم لاسترجاع حقه شرطا للعفو، وهو الأقرب والله أعلم، لقوله تعالى ((أذلة على المؤمنين)).

الأخلاق المندرجة في خلق الإباء

يندرج في خلق الإباء للظلم ثلاثة أخلاق، هي الشجاعة، والحمية أو الغيرة، والنجدة أو النصرة.

أولا: خلق الشجاعة

الشجاعة هي الإقدام على المكاره، والثبات عند المخاوف، والاستهانة بالموت، أو هي بذل النفس للموت عن الدين والحريم وعن المظلوم، وضدها الجبن، وهو كما قال ابن مسكويه في كتابه تهذيب الأخلاق: ((الخوف مما لا ينبغي ان يخاف منه.)) وسببه الوهن، وهو الحرص على الحياة وكراهية الموت، كما في حديث أبي داود، ولفظه: ((يوشِكُ الأُممُ أن تَداعَى عليكم كما تَداعَى الأَكَلَةُ إلى قَصْعَتِها" فقال قائل: ومن قلَّةٍ نحن يومئذٍ؟ قال: "بل أنتم يومئذٍ كثيرٌ، ولكنَّكم غُثاءٌ كغثاء السَّيلِ، ولَيَنْزِعَنَّ اللهُ مِن صدورِ عدوِّكم المهابةَ منكم، وليقذفنَّ اللهُ في قلوبِكم الوَهْنَ". فقال قائلٌ: يا رسُولَ الله، وما الوهنُ؟ قال: حبُّ الدُنيا وكراهيةُ الموتِ.)) وفي أبي داود أيضا ((شر ما في الرجل شح هالع وجبن خالع.)) وفيه أيضا ((إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ.)) وفي صحيح الترغيب ((من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو مات على شعبة من شعب النفاق.)) وفي الحديث ((أن أكرم الشهداء على الله رجل قام إلى أمير جائر فأمره بمعروف ونهاه عن منكر فقتله.)) قال العلماء يستحب للآمر بالمعروف أن يعرض نفسه للضرب والقتل إذا كان لحسبته تأثير في رفع المنكر، أو كسر جاه الفاسق، أو في تقوية قلوب أهل الدين، بشرط أن يقتصر المكروه على المحتسب، ولا يجب الإنكار حينئذ، فإن كان المكروه غير متيقن ولا معلوم بغالب الظن، بل مشكوكاً فيه أو محتملا فقط، لم يسقط به الواجب، لأن ذلك ممكن في كل حسبة.

علاج الجبن والخوف

قال الغزالي : وعلى الجبان أن يتكلف إزالة الجبن من نفسه بإزالة علته، وعلته جهل أو ضعف، ويزول الجهل بالتجربة، ويزول الضعف بممارسة الفعل المخوف منه تكلفاً حتى يصير معتاداً، إذ المبتدئ في الوعظ مثلاً قد يجبن عنه طبعه لضعفه فإذا مارس واعتاد فارقه الضعف. وفي البريقة المحمودية ينبغي أن يعالج نفسه بإيقاعها فيما يخاف ويفر منه بتكلف مرة بعد مرة. انتهى. ومما يستعان به على تكلف الشجاعة تذكر فضل الشهادة، وسرعة دخول أرواحهم للجنة وتنعمهم بها، فإنما سمي الشهداء شهداء كما في شرح النووي على مسلم : ((لِأَنَّ أَرْوَاحَهُمْ شَهِدَتْ دَارَ السَّلَامِ وَأَرْوَاح غَيْرِهِمْ لَا تَشْهَدُهَا إِلَّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.)) اهـ وقال تعالى ((ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله)) وفي ابن حبان ((الشُّهَدَاءُ عَلَى بَارِقِ نَهْرٍ بِبَابِ الْجَنَّةِ فِي قُبَّةٍ خَضْرَاءَ يخرج إليه رزقهم من الجنة بكرة وعشيا)) وفي المسند ((لا تجف الأرض من دم الشهيد حتى يبتدره زوجتاه، كأنهما ظئران أضَلَّتا فصيليهما ببراح من الأرض.)) وفي ابن حبان ((مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مَسَّ الْقَتْلِ إِلَّا كما يجد أحدكم مس القرصة.)) وفي الطبراني وصححه الألباني ((رباط شهر خير من صيام دهر و من مات مرابطا في سبيل الله أمن من الفزع الأكبر و غدي عليه برزقه و ريح من الجنة و يجرى عليه أجر المرابط حتى يبعثه الله.

وأفضل الشهداء كما في مسند الإمام أحمد ((الَّذِينَ إِنْ يُلْقَوْا فِي الصَّفِّ لَا يَلْفِتُونَ وُجُوهَهُمْ حَتَّى يُقْتَلُوا، أُولَئِكَ يَنْطَلِقُونَ فِي الْغُرَفِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ وَيَضْحَكُ إِلَيْهِمْ رَبُّكَ وَإِذَا ضَحِكَ رَبُّكَ إِلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا فَلَا حِسَابَ عَلَيْهِ.))

ومن لوازم الشجاعة عند العرب توقع لقاء العدو والإعداد له، وترك الركون للراحة والدعة، ومنه الحرص على كثرة الرجال والأنصار وقوتهم، وإظهار الاهتمام بالخيل والسلاح، وتقديمها على المتاع والمال والثياب، يقول بشر بن عمرو :

وترى جياد ثيابهم مخلولة .. والمشرفية قد كسوها المذهبا

ويقول أحيحة بن الجلاح :

فما هبة الدروع أخا بغيض .. ولا الخيل السوابق بالبديع

وليس من شرط الشجاعة أن لا يجد الرجل في نفسه الخوف أصلا، لكن الجبان هو من يحمله الخوف على اجتناب العمل، كمن لا يركب مركبا مثلا مخافة أن يغرق به، يقول عمرو بن معدي كرب :

فجاشت إلي النفس أول مرةٍ ... وردت على مكروهها فاستقرت

ثانيا: الحمية والغيرة

من الإباء المحمود الحمية والغيرة، وهي الغضب عند الإحساس بالانتقاص، وتكون للأهل وذوي القرابة والأصدقاء ، قال المغيرة بن حنباء:

وأغضب للمولى فأمنع ضيمه ... وإن كان غشا ما تجن ضمائره

وقيل مَنْ نامَ عن نُصْرَةِ وَلِيِّهِ، انتبَه بوَطأةِ عَدُوِّهِ، وقال طرفة :

وأَعلَمُ عِلْمًا لَيْسَ بالظَّنِ إِنَهُ ... إِذا ذَلَّ مَوْلى المرءِ فَهوَ ذَليلُ

والغيرة نوعان، غيرة للمحبوب، وغيرة عليه، فأما الغَيْرة له فهي الحمية والغضب له إذا استهين بحقه، وناله مكروه، لحمايته، والغَيْرة على المحبوب، هي أنفة المحب أن يشاركه في محبوبه غيره،كالغيرة على الزوجة والعرض، وهي نوعان، غيرة ممدوحة يحبها الله، وغيرة مذمومة يكرهها الله، فالتي يحبها الله أن يغار عند قيام الريبة، والتي يكرهها الله أن يغار من غير ريبة، بل من مجرد سوء الظن ، وفي الحديث النهي عن أن يطرق الرجل أهله ليلًا يتخونهم، ويطلب عثراتهم، قال ابن القيم: الغيرة لها حد إذا جاوزته صارت تهمة وظنا سيئا بالبريء، وإذا قصرت عنه كانت تغافلا ومبادئ دياثة ، وفي الطبراني في آية القذف واللعان ، قال سعد بن عبادة لو اني رأيت مع أهلي رجلا أنتظر حتى أجيء بأربعة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال لا والذي بعثك بالحق لو رأيته لعاجلته بالسيف فقال انظروا يا معشر الأنصار ما يقول سيدكم إن سعدا لغيور وأنا أغير منه والله عز وجل أغير مني.

ثالثا: النجدة ونصرة المظلوم

من تمام الشجاعة النجدة ونصرة المظلومين، والسرعة فيها، وهي إجابة الصريخ، قال الحسن بن علي رضي الله عنهما: النجدة الذب عن الجار والصبر في المواطن. قال حاتم الطائي:

وداع دعاني دعوة فأجبته .. وهل يدع الداعين إلا المبلد

ويقول الشاعر:

قوم إذا سمعوا الصريخ رأيتهم .. ما بين ملجم مهره أو سافع

ونصرة المظلوم واجبة شرعا بشرطين، أولهما: العلم بكون الفعل ظلما، والثاني: القدرة على دفع الظلم، لحديث الطبراني قال ربك تبارك وتعالى: وعزتي وجلالي لأنتقمن من الظالم في عاجله وآجله، ولأنتقمن ممن رأى مظلوما فقدر أن ينصره فلم يفعل. وقال تعالى ((وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ)) وسئل مالك عن جهاد قطاع الطريق فقال جهادهم أحب إليَّ من جهاد الروم، قال ابن رشد في البيان والتحصيل: لحديث من قتل دون ماله فهو شهيد، فمن قتل دون ماله ومال المسلمين فهو أعظم لأجره.

الخلق الرابع: المروءة:

المروءة كما في كتاب أقرب المسالك هي كمال النفس، بصونها عما يوجب ذمها عرفا، ولو مباحا في ظاهر الحال، وفي المنهاج للنووي: هي التخلق بخلق أمثاله في زمانه ومكانه، وقال ابن عرفة في حدوده: ((المروءَة هي المحافظَةُ على فِعْل ما تَرْكُه من مُباحٍ يُوجِبُ الذَّمَّ عُرْفً، وعلى ترْك ما فعلُه من مُباحٍ يوجبُ ذَمَّه عُرْفًا.)) وجاء في كتاب الشرح الكبير للدردير: ((الْمُرُوءَة كَمَالُ الرُّجُولِيَّةِ، وَيَلْزَمُ مِنْ كَمَالِهَا تَرْكُ غَيْرِ اللَّائِقِ، وَإِنَّمَا اُشْتُرِطَتْ الْمُرُوءَةُ فِي الْعَدَالَةِ لِأَنَّ مَنْ تَخَلَّقَ بِمَا لَا يَلِيقُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَرَامًا جَرَّهُ ذَلِكَ غَالِبًا لِعَدَمِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى دِينِهِ وَاتِّبَاعِ الشَّهَوَاتِ.))

وتختلف خوارم المروءة بحسب العرف السائد من وقت لآخر ومن بلد لغيره، مثل كشف الرأس للرجل، فقد يكون مستقبحًا في بلد، ولا يكون مستقبحًا في بلد آخر، ومنه أيضا مخالفة لباس أهل بلدته، وكثرة المزاح، والأكل في الشارع، ونحو ذلك من الأمور التي يذم المرء بتركها، قال الهيتمي في تحفة المحتاج: ((لِأَنَّ الْأُمُورَ الْعُرْفِيَّةَ تَخْتَلِفُ بِذَلِكَ غَالِبًا.)) ثم قال: ((فَالْأَكْلُ فِي سُوقٍ وَالْمَشْيُ) فِيهِ (مَكْشُوفَ الرَّأْسِ) أَوْ الْبَدَنِ غَيْرِ الْعَوْرَةِ... وَمِثْلُهُ

الشُّرْبُ إلَّا إنْ صَدَقَ جُوعُهُ أَوْ عَطَشُهُ... (وَإِكْثَارُ حِكَايَاتٍ مُضْحِكَةٍ) لِلْحَاضِرِينَ أَوْ فِعْلُ خَيَالَاتٍ كَذَلِكَ بِأَنْ يَصِيرَ ذَلِكَ عَادَةً لَهُ... وَاعْتَمَدَ الْبُلْقِينِيُّ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ تَكْرَارِ الْكُلِّ تَكْرَارًا يَدُلُّ عَلَى قِلَّةِ الْمُبَالَاةِ.)) قال الشرواني في حاشيته: ((قَوْلُ الْمَتْنِ فَالْأَكْلُ فِي سُوقٍ) أَيْ لِغَيْرِ سُوقِيٍّ)) ومن خوارم المروءة أيضا عند فقهاء المالكية إدامة الدعابة والمزاح في كل وقت أو في كل مجلس والإكثار منه، جاء في شرح الخرشي على المختصر: ((وَيُشْتَرَطُ فِي الشَّاهِدِ أَنْ لَا يَتَلَبَّسَ بِسَفَاهَةٍ وَفُسِّرَتْ بِالْمُجُونِ، وَهُوَ أَنْ لَا يُبَالِي الْإِنْسَانُ بِمَا صَنَعَ أَوْ الْقَلِيلُ الْمُرُوءَةِ الَّذِي يُكْثِرُ الدُّعَابَةَ وَالْهَزْلَ فِي أَكْثَرِ الْأَوْقَاتِ.))

حكم تعاطي ما يخل بالمروءة:

للعلماء في ذلك ثلاثة أقوال، أحدها أنه لا يحرم بحال، والثاني أنه حرام مطلقا، والثالث أنه حرام إن كان المتلبس به شاهدا، وتوقف على شهادته ثبوت حق، ورجحه متأخرو الشافعية، قال صاحب كتاب تحفة المحتاج: ((اخْتَلَفُوا فِي تَعَاطِي خَارِمِ الْمُرُوءَةِ عَلَى أَوْجُهٍ: ثَالِثُهَا إنْ تَعَلَّقَتْ بِهِ شَهَادَةٌ حَرُمَ وَإِلَّا فَلَا وَهُوَ الْأَوْجَهُ؛ لِأَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ التَّسَبُّبُ فِي إسْقَاطِ مَا تَحَمَّلَهُ وَصَارَ أَمَانَةً عِنْدَهُ لِغَيْرِهِ.))

الكرم

من مشتملات خلق المروءة الكرم والبذل، لأن البخل كما سيأتي في خلق التودد الإمساك عن أداء الواجب بالشرع أو الواجب بالمروءة، وقد قال علي رضي الله عنه: من كرمت عليه نفسه هان عليه ماله، وقال الحسن بن علي من جاد ساد ومن بخل رذل، وقال المتنبي:

وبيني وبين المال شيئان حرما .. علي الغنى نفسي الأبية والدهر.

الخلق الخامس: قوة النفس أو القيادة والإمامة

قوة النفس هي: القدرة على إظهار الاختلاف مع الغير أو الرفض لطلباتهم في أحوال مخصوصة، أو المبادرة لفعل الحق والخير حتى لو انفرد به، ولو هجره الناس، ويسمى أيضا بالرأي المستقل، أو القيادة وعدم التبعية، جاء في كتاب فتح الباري لابن حجر: ((أَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَة فِي قَوْله واجعلنا لِلْمُتقين إِمَامًا، أَيْ قَادَةً فِي الْخَيْرِ، وَدُعَاةَ هُدًى يُؤْتَمُّ بِنَا فِي الْخَيْر.)) اهـ كلامه، والرأي المستقل يعني تحرر المرء من هيمنة وتأثير الآخرين عليه في أفكاره وقراراته.

وضده ضَعْف النَّفْسِ، والخور، والتبعية، أو كون الرجل امعة، وهو فعل المعصية أو ترك ما هو أصلح موافقة للغير، وطلبا لرضاهم، قال في البريقة المحمودية: ((كَمَنْ يُنْفِقُ الْمَالَ فِي مَعْصِيَةٍ بِنَاءً عَلَى إنْفَاقِ الْغَيْرِ عِنْدَهُ فِيهَا، فَلَا تَسْمَحُ نَفْسُهُ بِالْمُخَالَفَةِ.)) انتهى، ومنه مصافحة النساء أو ترك السنن بسبب الحياء، كترك السواك أو تقصير الثياب، ولعق الأصابع، والأكل على الأرض، والجهر بالسلام ونحو ذلك، قال الله تعالى "إن اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِن الْحَقِّ" وفي التِّرْمِذِيُّ لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ إِذَا عَلِمَهُ، وفي ابن حبان مرفوعا وصححه الألباني، من التمس رضى الله بسخط الناس رضي الله عنه وأرضى الناس عنه ومن التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس.

ومن الضعف والخور أيضا الغبن في المعاوضات، بالإذعان لطلبات الآخرين وضغوطهم من غير رغبة في البذل، ولا خوف على عرض أو نفس، كالاستجابة لضغط بائع يلح على المشتري بشراء سلع لا يرغبها، بثمن مرتفع، لضعف قدرته على الرفض، وظن أن ذلك من اللباقة والسماحة أو من السخاء، وليس الأمر كذلك، بل اللباقة هي

اختيار الأسلوب اللين في الرفض، مثل قوله آسف لا أستطيع، أو تقديم عذر يمنعه من فعل ذلك.

ومن ضعف النفس التقليد، وهو الاقتداء بالغير والمتابعة له، من غير حجة، ولا تحقق شرطي جواز التقليد فيه، وهما العلم والهداية، قال تعالى ((قالوا بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون))

ويشهد لخلق الإمامة وقوة النفس قول الله تعالى: ((وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون)) وحديث مسلم في صحيحه: ((بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء.)) وقال عبد الله بن مسعود: ((الجماعة ما وافق الحق؛ ولو كنت وحدك.)) رواه اللالكائي وهو صحيح. وقال بعض السلف: عليك بطريق الحق، ولا تستوحش لقلة السالكين، وإياك وطريق الباطل ولا تغتر بكثرة الهالكين.

وأهم صفات خلق الإمامة الدعوة إلى الحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فالآمر بالحق والناهي عن الباطل على الوجه الصحيح لا يبالي برضا الناس في سبيل طاعة الله عز وجل، قال تعالى: ((وجعلناهم أَئِمَّة يهْدُونَ بأمرنا لما صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يوقنون)) وقال أيضا: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ أْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ)) وعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: ((بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُول بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا لاَ نَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ.))

فلا يقدر على الحسبة والدعوة إلى الله إلا من قطع الطمع في رضا الناس، قال الغزالي في الإحياء: من طمع في أن تكون قلوب الناس عليه طيبة، وألسنتهم بالثناء عليه مطلقة، لم تتيسر له الحسبة، وقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ مَنْ لَمْ يَقْطَعِ الطَّمَعَ مِنْ النَّاسِ مِنْ شَيْئَيْنِ، لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْإِنْكَارِ، مِنْ لُطْفٍ يَنَالُونَهُ بِهِ، وعَنْ رِضَاهُمْ عَنْهُ وَثَنَائِهِمْ عَلَيْهِ. بتصرف قال كعب الأحبار: إن التوارة تقول إن الرجل إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه.

الفضل العظيم للسابقين إلى الخيرات يوم القيامة:

على قدر ما جعل الخالق سبحانه في صفة القيادة والإمامة من المشاق المستلزمة للصبر والمجاهدة جعل للقائمين بها الأجر الأعظم والمكانة الأفضل بين المؤمنين يوم القيامة وفي الجنة، فقد قسم تعالى المؤمنين في الجنة إلى قسمين، هما الأبرار والمقربون، ثم نص على عظيم فضل نعيم المقربين بالنسبة لنعيم الأبرار، مبينا أن المقربين هم السابقون وأصحاب المبادرة إلى فعل الخيرات، أما انقسامهم إلى أبرار ومقربين، فقد جاء في قوله تعالى: ((إن الأبرار لفي نعيم على الأرائك ينظرون تعرف في وجوههم نضرة النعيم يسقون من رحيق مختوم)) إلى قوله ((ومزاجه من تسنيم عينا يشرب بها المقربون)) فدل على أن المقربين شرابهم هو التسنيم الخالص، بينما شراب الأبرار هو الرحيق الممزوج بشيء من التسنيم، وقال في سورة الواقعة: ((والسابقون السابقون أولئك المقربون)) ونص في سورة الإنسان على أن جنة الأبرار هي جنة من فضة آنيتها وحليها، قال تعالى: ((إن الأبرار يشربون من كأس كان مزاجها كافورا)) ثم قال: ((ويطاف عليهم بأنية من فضة وأكواب كانت قواريرا قواريرا من فضة قدروها تقديرا)) ثم قال: ((وحلوا أساور من فضة)) بينما جنة السابقين للخيرات كما في سورة فاطر هي جنة من ذهب ولؤلؤ، قال تعالى: ((ومنهم سابق بالخيرات

بإذن الله ذلك هو الفضل الكبير جنات عدن يدخلونها يحلون فيها من أساور من ذهب ولؤلؤا ولباسهم فيها حرير))

ويدل لهذا الفضل أيضا حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((إن في الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها أعدها الله تعالى لمن أطعم الطعام وأفشى السلام وصلى بالليل والناس نيام)) رواه ابن حبان في صحيحه. وعن عبد الله بن سلام أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: ((أيها الناس أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام.)) رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح، ومعنى قوله بسلام أي من دون عذاب سابق.

وقد قيل في تعريف السابقين كما روى ابن كثير في تفسيره أنهم أوّل الناس رواحا إلى المسجد، وأوّلهم خروجا إلى الجهاد في سبيل الله. قال ابن كثير: الْمُرَادَ بِالسَّابِقِينَ هُمُ الْمُبَادِرُونَ إِلَى فِعْلِ الْخَيْرَاتِ كَمَا أُمِرُوا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ}، وَقَالَ: {سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ} فَمَنْ سَابَقَ إِلَى هَذِهِ الدُّنْيَا وَسَبَقَ إِلَى الْخَيْرِ، كَانَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ السَّابِقِينَ إِلَى الْكَرَامَةِ، فَإِنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَكَمَا تَدِينُ تُدَانُ.)) اهـ كلامه.

قلت ويدخل في السابقين دخولا أوليا المبادرون إلى فروض الكفايات ونوافل الخيرات مع إحجام غيرهم من الناس عن الدخول معهم فيها، أو مساعدتهم عليها، أو اقتسام الحمل معهم في القيام بها، الذين لا يبررون لأنفسهم التأخر عن الفروض الكفائية بعدم تعينها عليهم، ولا التمهل في الخروج لها رجاء القيام بها من الغير نيابة عنهم، ولا يبالون بوقوع المؤونة والكلفة فيها كلها على عاتقهم، حتى لو امتنع الغير عن مشاركتهم فيها.

التبعية وصفة الإمعة

ضد الإمامة والقيادة التبعية للغير وانعدام الرأي، ويوصف من قامت به تلك الصفة بالإمعة، لأنه لا رأي له، وإنما هو مع الناس، يقول أنا مثلهم، لا أتميز عنهم، إن فعلوا فعلت، وإن تركوا تركت، دون أن يتفكر في حقيقة ما يفعل، هل هو حسن أم قبيح؟

وقد روى التِّرْمِذِيُّ في سننه وقال حديث حَسَنٌ أنه عليه الصلاة والسلام قال:{ لَا تَكُونُوا إمَّعَةً، تَقُولُونَ إنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَحْسَنَّا وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا، وَلَكِنْ وَطِّنُوا أَنْفُسَكُمْ إنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا وَإِنْ أَسَاءُوا أَنْ لَا تَظْلِمُوا} وقيل لابن مسعود: وما الإمعة؟ قال: الذي يقول أنا مع الناس.

وروى الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ أنه عليه الصلاة والسلام قال:{إنَّ أَشَدَّ النَّاسِ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ}.

وقد دل الشرع أيضا على أن كل امرئ محاسب عن عمله يوم القيامة، وأنه لا عذر له أمام الله في اتباعه لغيره فيه، أو في كونه ليس هو المبادر إليه، وأنهم جميعا يوم القيامة في العذاب نفسه، التابعون والمتبوعون، قال تعالى:{وَلَوْ ترَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ () وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ}. قال الطبري عن ابن جريج: قلت لعطاء: ((إذ تبرَّأ الذين اتُّبعوا من الذين اتَّبعوا" قال، تبرأ رؤساؤهم وقادَتهم وساداتهم من الذين اتبعوهم.))

وقَالَ تَعَالَى: ((حَتَّى إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لِأُولَاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فآتهم عذابا ضعفا من النار قال لكل ضعف ولكن لا تعلمون وَقَالَتْ أُولَاهُمْ لِأُخْرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ)) والمعنى أنهم يحتجون بمتابعتهم لغيرهم في كفرهم ليس طلبا للإعفاء من العذاب، بل لمضاعفته على من أغواهم وغرر بهم، فقال لهم تعالى: {لِكُلٍّ ضِعْفٌ} أي لكل منكم ومن المتبوعين عذاب مضاعف، فالأتباع لضلالهم وتقليدهم لرؤسائهم، دون تدبّر، والقادة لضلالهم وإضلالهم تابعيهم، ولكن لا تعلمون ذلك، فلهذا طلبتم المضاعفة لرؤسائكم، مع تساويكم في فظاعة الإثم، ثم يحكي تعالى ردّ رؤسائهم عليهم بعد ما سمعوا جواب الله لهم: فما كان لكم علينا من فضل، أي من رجحانٍ يقتضي تخفيف عذابكم عنا، فنحن وأنتم متساوون في مقدار الذنب، واستحقاق مضاعفة العذاب.

سبب اتصاف الرجل بكونه امعة

سبب الاتصاف بالتبعية وانعدام الرأي أو بكون الرجل امعة هو شدة حرصه على رضا الناس، والتصنع لهم، الناشئ عن محبة مخالطتهم، والأنس بهم، والوجاهة بينهم، وهو ما يدفعه إلى موافقتهم في كل ما يرونه ويدعونه إليه، حتى لو خالف ما هو مقتنع به، لكي لا ينفروا عنه، وتدوم صلته بهم، وذلك كان العلماء والصالحون قديما يحذرون من آفات الحرص على مخالطة الناس، ويحذرون من الاستيحاش من العزلة، فقال بعضهم:

لِقَاءُ النَّاسِ لَيْسَ يُفِيدُ شَيْئاً ... سِوَى الهَذَيَانِ مِنْ قِيلٍ وَقَالِ

فَأَقْلِلْ مِنَ لِقَاءِ النَّاسِ إلاَّ ... لأَخْذِ العِلْمِ أَوْ لِصَلاَحِ حَالِ

فوائد التقليل من مخالطة الناس:

وللتقليل من مخالطة الناس فوائد ست، ذكرها الغزالي في كتابه الإحياء، وهي:

الفائدة الأولى: التخلص مما تتسبب به كثرة المخالطة من شغل للقلب عن الفكر والذكر والعبادة.

الفائدة الثانية: التخلص من المعاصي التي يتعرض الإنسان لها غالبا بالمخالطة، ويسلم منها في الخلوة، وهي خمس، الغيبة والنميمة والرياء وَالسّكُوتِ عَنِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ومسارقة الطبع من الأخلاق الرديئة والأعمال الخبيثة.

الفائدة الثالثة: الخلاص من شر الناس، فإنهم يؤذون المرء مرة بالغيبة، ومرة بسوء الظن والتهمة، وتارة بالنميمة أو الكذب، وغير ذلك من الوجوه، فإذا اعتزلهم استغنى من التحفظ عن جميع ذلك، ولا شك أن من اختلط بالناس وشاركهم في أعمالهم لا ينفك من حاسد وعدو يسيء الظن به، يتوهم أنه يستعد لمعاداته ونصب المكيدة عليه، فالناس قد اشتد حرصهم على الدنيا فلا يظنون بغيرهم إلا الحرص عليها، قال الشاعر

من حمد الناس ولم يبلهم ... ثم بلاهم ذم من يحمد

وصار بالوحدة مستأنساً ... يوحشه الأقرب والأبعد

قال عمر رضي الله عنه في العزلة راحة من القرين السوء. وقيل لعبد الله بن الزبير ألا تأتي المدينة فقال ما بقي فيها إلا حاسد نعمة أو فرح بنقمة

وقال ابن السماك كتب صاحب لنا أما بعد فإن الناس كانوا دواء تداوى به، فصاروا داء لا دواء له، ففرّ منهم فرارك من الأسد. وقال أبو الدرداء: كان الناس ورقا لا شوك فيه فالناس اليوم شوك لا ورق فيه.

وقال أبو سليمان الخطابي: دع الراغبين في صحبتك والتعلم منك، فليس لك منهم مال ولا جمال، إخوان العلانية أعداء السر، إذا لقوك تملقوك، وإذا غبت عنهم سلقوك، من أتاك منهم كان عليك رقيباً، وإذا خرج كان عليك خطيباً، أهل نفاق ونميمة وغل وخديعة، فلا تغتر باجتماعهم عليك، فما غرضهم العلم بل الجاه والمال، وأن يتخذوك سلماً الى أوطارهم وأغراضهم، وحمارا في حاجاتهم، إن قصرت في غرض من أغراضهم كانوا أشد أعدائك، ثم يعدون ترددهم إليك دالة عليك، ويرونه حقاً واجباً لديك، ويفرضون عليك أن تبذل عرضك وجاهك ودينك لهم، فتعادي عدوهم، وتنصر قريبهم وخادمهم ووليهم، وتنتهض لهم سفيهاً وقد كنت فقيهاً، وتكون لهم تابعاً خسيساً بعد أن كنت متبوعاً رئيساً، ولذلك قيل اعتزال العامة مروءة تامة.

الفائدة الرابعة في العزلة: بقاء الستر على الدين والمروءة والأخلاق وسائر العورات، قال الحسن: أردت الحج، فسمع ثابت البناني بذلك، فقال بلغني أنك تريد الحج فأحببت أن أصحبك، فقال له الحسن ويحك دعنا نتعاشر بستر الله علينا، إني أخاف أن نصطحب فيرى بعضنا من بعض ما نتماقت عليه. وقال الشافعي رحمه الله أصل كل عداوة اصطناع المعروف الى اللئام.

الفائدة الخامسة: الخلاص من مشاهدة الثقلاء والحمقى.

الفائدة السادسة: الراحة من مشقة القيام بحقوق المخالطين، وتوقع التقصير في أدائها.

وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل أي الناس خير؟ فقال رجل يجاهد في سبيل الله، ثم مؤمن في شعب من الشعاب يتقي ربه ويدع الناس من شره. متفق عليه.

وقال عمر رضي الله عنه الطمع فقر واليأس غنى والعزلة راحة من جليس السوء وقرين الصدق خير من الوحدة.

وقال ابو العتاهية

(يا رب إن الناس لا ينصفونني ... وإن أنا لم أنصفهم ظلموني)

(وإن كان لي شيء تصدو لأخذه ... وإن جئت أبغي شيئهم منعوني)

(وإن نالهم بذلي فلا شكر عندهم ... وإن أنا لم ابذل لهم شتموني)

(وإن طرقتني نكبة فكهوا بها ... وإن صحبتني نعمة حسدوني)

(سأمنع قلبي أن يحن إليهم ... وأحجب عنهم ناظري وجفوني)

تمييز قوة النفس عن المراء ووقاية العرض

سبق لنا القول في بداية هذا الحديث إن قوة النفس هي القدرة على إظهار الاختلاف مع الغير أو الرفض لطلباتهم في أحوال مخصوصة، وهذا التعريف فيه نوع من العموم، لأن قوة النفس بهذا المعنى تشتبه بأمرين يجب تمييزهما عنها، هما المراء، وبذل المال خوفا على العرض أو النفس، فالمراء هو إظهار المخالفة للغير والاعتراض عليه، في حال وقوعه في خطأ ليس فيه ضياع لشيء من المال أو النفس أو الدين، وهو نوع من المبالغة في قوة النفس، والأولى في هذه الحالة هو عدم إظهار المخالفة للمخطئ، وعدم تخطئته، طلبا لدوام مودته.

والأمر الثاني الذي يحتاج المرء لتمييزه عن القوة المحمودة للنفس، هو بذل المال للغير طلبا لسكوته عن الذم والقدح، وإن لم يكن مقتنعا بأهمية البذل له، قال صاحب كتاب

بريقة محمودية : ولَيْسَ مِنْهُ (أي ضعف النفس) بَذْلُهُ (يعني المال) خَوْفًا عَلَى عِرْضِهِ وَنَفْسِهِ ، قَالَ فِي الْأَشْبَاهِ إعْطَاءُ شَيْءٍ لِمَنْ يَخَافُ هَجْوَهُ جَائِزٌ ، انتهى، وفي الحاكم وَمَا وَقَى بِهِ الْمَرْءُ عِرْضَهُ كُتِبَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ. قال مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ مَا يُعْطِي الشَّاعِرَ وَذَا اللِّسَانِ الْمُتَّقَى.))

الفصل الثالث: خلق التودد

الخلق الثالث من الأخلاق الجامعة هو خلق التودد، وهو مشتق من المودة، بمعنى طلب المحبة، جاء في معجم الطَّبَرَانِيّ مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاَللَّهِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ.

ويشمل التودد تسع صفات، هي حب الله ورسوله، لأنه أصل محبة عباده، ثم الحب في الله أو الأخوة في الدين، والصداقة، وبر الوالدين، وصلة الرحم، والإحسان للجار، والكرم أو البذل، واللين أو المداراة، وترك التملق، وترك الثقالة.

التباغض والحقد والغل والضغينة

ضد التودد هو التباغض والتدابر، يقول النبي عليه الصلاة والسلام: ((لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا.)) ومن البغض الحقد، وهو التصميم على البغضاء، كما في الشرح الصغير ، وهو بمعنى العداوة والغل والضغينة، قال في البريقة هو أَنْ يُلْزِمَ نَفْسَهُ اسْتِثْقَالَ أَحَدٍ وَالنِّفَارَ عَنْهُ وإرادة الشر له، وهو محرم ، قال الدردير: (وَ) يَجِبُ كَفُّ (الْقَلْبِ عَنْ الْفَوَاحِشِ كَالْحِقْدِ) وفي سنن الترمذي: ((دب إليكم داء الأمم قبلكم البغضاء والحسد والبغضاء هي الحالقة ليس حالقة الشعر، لكن حالقة الدين.)) وفي مسلم ((تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين والخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا، إلا رجل كان بينه وبين أخيه شحناء، فيقال أنظروا هذين حتى يصطلحا.)) وفي البريقة المحمودية: ((إنْ كَانَ الْحِقْدُ بِسَبَبِ ظُلْمٍ أَصَابَهُ مِنْهُ (فَلَيْسَ بِحَرَامٍ)).

التدابر والهجر

التدابر هو التقاطع والهجر، جاء في الصحيحين من حديث أبي أيوب الأنصاري مرفوعا: ((لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض

هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام.)) وفي سنن أبي داود ((من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه.)) وينتهي الهجر بالسلام، قال الدردير: ((إنْ نَوَى بِهِ الْخُرُوجَ (يعني من الهجر) وَإِلَّا كَانَ نِفَاقًا.)) اهـ كلامه ، ولا يحتاج في إنهاء الهجر إلى كلام مع السلام، قال الصاوي: ((إنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا مَزِيدُ مَوَدَّةٍ وَاجْتِمَاعٍ عَلَى خَيْرٍ، وَإِلَّا فَلَا يَكْفِي فِي الْخُرُوجِ السَّلَامُ وَحْدَهُ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ الْعَوْدَةِ لِلْحَالَةِ الْأُولَى.)) اهـ وإنما عُفِيَ عَنْ التهاجر فِي الثَّلَاثَةِ أيام مراعاة للطباع البشرية، لِأَنَّ الآدمي مَجْبُول على غلبة الْغَضَبِ.

ويشمل التودد تسع صفات، أولها حب الله ورسوله، لأنه أصل محبة عباده، ثم الحب في الله أو الأخوة في الدين، والصداقة، وبر الوالدين، وصلة الرحم، والإحسان للجار، والكرم أو البذل، وعدم التملق، وترك الثقالة.

الخلق الأول: محبة الله ورسوله صلى الله عليه سلم:

حب الله كما في شرح النووي على مسلم هو: ((فِعْل طَاعَتِهِ وَتَرْك مُخَالَفَتِهِ، وقال بعضهم الْمَحَبَّةُ مُوَاطَأَةُ الْقَلْبِ عَلَى مَا يُرْضِي الرَّبَّ سُبْحَانَهُ وتعالى، فَيُحِبُّ مَا أَحَبَّ وَيَكْرَهُ مَا كَرِهَ.)) وفي البخاري ((ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب العبد لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار.)) ومعنى حلاوة الإيمان كما في ابن بطال هو ((استلذاذ الطاعات وتحمل المشقات فيما يرضى الله ورسوله.)) وفي مسلم ((لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.)) وفي البخارى أن عمر قال لأنت يا رسول الله أحب إلى من كل شيء إلا نفسى التى بين جنبى، فقال النبى صلى الله عليه وسلم ((لن يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه فقال عمر والذى أنزل عليك الكتاب لأنت أحب إلى من نفسى التى بين جنبى.)) فقال له النبى صلى الله عليه

وسلم ((الآن يا عمر.)) واستشكل العيني التكليف بالمحبة بقوله: ((قيل الْمحبَّة أَمر طبيعي، فهو لَا يدْخل تَحت الِاخْتِيَار، أجِيب بِأَن المرَاد الْحبّ الْعقلِيّ، الَّذِي هُوَ إِيثَار مَا يَقْتَضِي الْعقل رجحانه، ويستدعي اخْتِيَاره، وَإِن كَانَ خلاف الْهوى، كَالْمَرِيضِ يعاف الدَّوَاء ويميل إِلَيْهِ بِاخْتِيَارِهِ.))

وفي حديث زيد بن الدثنة عند البيهقي أنه لما أخرجه أهل مكة ليقتلوه، قال له أبو سفيان: أنشدك بالله يا زيد، أتحب أن محمدا الآن عندنا مكانك تضرب عنقه، وأنك فى أهلك؟ فقال زيد والله ما أحب أن محمدا الآن فى مكانه الذى هو فيه تصيبه شوكة، وأنى جالس فى أهلى، فقال أبو سفيان ما رأيت أحدا من الناس يحب أحدا كحب أصحاب محمد محمدا.

وفي سيرة ابن إسحاق أن امرأة من الأنصار قتل أبوها وأخوها وزوجها يوم أحد، فقالت ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالوا خيرا هو بحمد الله كما تحبين، فلما رأته قالت كل مصيبة بعدك جلل، تعنى صغيرة.

قَالَ عِيَاض: ((وَمِنْ مَحَبَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُصْرَةُ سُنَّتِهِ وَالذَّبُّ عَنْ شَرِيعَتِهِ وَتَمَنِّي حُضُورِ حَيَاتِهِ فَيَبْذُلَ مَالَهُ وَنَفْسَهُ دُونَهُ.)) وفي المواهب: ((ومن علامات الحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعرض على نفسه أنه لو خير بين فقد غرض من أغراضه وفقد رؤية النبى صلى الله عليه وسلم أن لو كانت ممكنة (يعني سهلة وليس الجواز العقلي) فإن كان فقدها أشد عليه من فقد شىء من أغراضه فقد اتصف بالأحبية المذكورة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن لا فلا.)) اهـ.

ما تكتسب به محبة الله

من أسباب الاتصاف بالمحبة الكاملة لله ورسوله المداومة على النوافل، من أذكار وصلوات، لحديث البخاري في صحيحه: ((ولا يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به، وبصره الذى يبصر به .. الخ)) ومعناه كما يقول العلماء: كنت أسرع إلى قضاء حوائجه من سمعه فى الإسماع وعينه فى النظر.

الخلق الثاني: الحب في الله

الحب في الله هو محبة أهل الدين والطاعة، تبعا لمحبة الدين أو امتثالا لأمره، فهو درجتان، يدل على الأولى منهما وهي المحبة لأجل الدين قوله تعالى ((إنما المؤمنون إخوة)) أي لا يمكن أن يكونوا إلا كذلك، ويدل للثانية وهي الناشئة عن الامتثال حديث ((وكونوا عباد الله إخوانا.)) يعني إذا لم تكونوا في أحوالكم كذلك بحسب الأصل، فاكتسبوا هذه الصفة اكتسابا، وألزموا أنفسكم بها، وفي الإحياء: ((الحب في الله هو كل حب لولا الإيمان بالله واليوم الآخر لم يتصور وجوده.)) وهو ضد المحبة الناشئة بسبب أمر دنيوي، كالأنس بالمحبوب في جوار أو سوق أو سفر، أو بسبب معونة وفائدة تصله منه، أو لشيء آخر يحبه فيه، كالحسن أو المال أو المكانة والوجاهة أو غير ذلك، وفي الصحيحين سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ، فذكر منهم رجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه . قال في الفتح: ((الْمُرَادُ أَنَّهُمَا دَامَا عَلَى الْمَحَبَّةِ الدِّينِيَّةِ وَلَمْ يَقْطَعَاهَا .. سَوَاءٌ اجْتَمَعَا حَقِيقَةً أَمْ لَا.))

والحب في الله كما يقول يحيى بن معاذ هو: ما لا يزيده البر ولا ينقصه الجفاء، أي لا يزيد بسبب المعاملة الحسنة كالهدية والإقبال والاهتمام الخاص، ولا ينقص بسبب

عدم الاهتمام، أو بالمعاملة على وجه ينافي المنزلة الخاصة، أو بتفضيل غيره عليه، وهو حب لا لأجل الدنيا، بل لأن الله أمر به.

وأخوة الدين هي أخوة ثابتة لكل مسلم، قرب أ وبعد، سواء تكلم بالعربية أو بغيرها، بل هي أخوة أقوى من أخوة القرابة والنسب، لأنها تقتضي البراءة من القريب الكافر، قال تعالى{لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أو إخوانهم أو عشيرتهم}. وفي البغوي رَوَى مُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: وَلَوْ كانُوا آباءَهُمْ يَعْنِي أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، قَتَلَ أَبَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْجَرَّاحِ يَوْمَ أُحُدٍ، أَوْ أَبْنَاءَهُمْ، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ دَعَا ابْنَهُ يَوْمَ بَدْرٍ إِلَى الْبِرَازِ .. قال أَوْ إِخْوانَهُمْ يَعْنِي مُصْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ قَتَلَ أَخَاهُ عبيدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَوْمَ أُحُدٍ، أَوْ عَشِيرَتَهُمْ يَعْنِي عُمَرَ قَتَلَ خَالَهُ الْعَاصَ بْنَ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَعَلِيًّا وَحَمْزَةَ وَعُبَيْدَةَ قَتَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ عُتْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنَيْ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ.)) وفي المستدرك "جَعَلَ أَبُو أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ يتصدى لأبي عبيدة وينعت له الْآلِهَةَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَجَعَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَحِيدُ عَنْهُ، فَلَمَّا أَكْثَرَ الْجراحَ قَصَدَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ فَقَتَلَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ هَذِهِ الْآيَةَ.

ما تحفظ به الأخوة في الدين

تحفظ الأخوة في الدين بملازمة الجماعة وترك الفرقة، قال الله تعالى ((واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا)) يعني لا تتخذوا ما يكون عنه التفرق ويزول معه الاجتماع، ومن ملازمة الجماعة وترك الفرقة الطاعة والبيعة لإمام واحد، ليكون المسلمون كلهم متفقين غير مختلفين، قال عمر: لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة، ولا إمارة إلا بطاعة، وفي حديث البخاري عن ظهور الفتن في آخر الزمان، قال عليه الصلاة والسلام تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ، والجماعة تطلق بمعنيين، الأول هو عموم المسلمين، أي سوادهم الأعظم

وإمامهم إذا كان لهم إمام، لحديث أحمد مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً ، والمعنى الثاني هو جماعة العلماء المجتهدين المتمسكين بالسنة، لحديث الترمذي"إن الله لا يجمع أمتي عَلَى ضَلَالَةٍ ، وَيَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ. قال الترمذي وَتَفْسِيرُ الجَمَاعَةِ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ هُمْ أَهْلُ الفِقْهِ وَالعِلْمِ وَالحَدِيثِ ، وفي اللالكائي قال ابن مسعود إنما الجماعة ما وافق طاعة الله وإن كنت وحدك، وفي الاعتصام للشاطبي: ((قال إسحاق بن راهوية الجماعة عالم متمسك بأثر النبي صلى الله عليه وسلم وطريقه، فمن كان معه وتبعه فهو الجماعة.)) اهـ كلامه ومن السنة تعيين بعض أفراد الجماعة، أي العلماء المتأهلين للفتوى والتقليد، على سبيل الظن والنصح، ليتسنى لعموم المسلمين لزوم قولهم وعدم مفارقتهم، قيل لعبد الله بن المبارك من الجماعة الذين ينبغي الاقتداء بهم فقال أبو حمزة السكري، وعن إسحاق بن راهويه نحو ذلك، على أن لا يكون فيه حصر لهم في صفة أو قول لا يجب شرعا حصرهم فيه، وإن اعتقد الحاصر أنه أقرب للحق.

ومن التفرق المذموم حصر أهل التقوى أو الاستقامة في جماعة أو اسم بعينه، يتمبزون به عن بقية المسلمين، غير اسم المسلمين أو أهل السنة، كتمييز المنادين لتطبيق الشريعة أنفسهم عن غيرهم من السياسيين باسم الإسلاميين، ونسبة أنفسهم له، أو تمييز القائمين بفريضة الجهاد أنفسهم عن غيرهم باسم الجهاديين، ونحو ذلك، وإن كان هذا لا ينافي مشروعية تعيين من جاهر بفسقه أو بقعوده عن أداء فرائض الدين، وعقوبته على ذلك، لكن ذلك لا يعني جواز أن يتفاخر القائمون بتلك الفريضة عليه أو على غيره بقولهم نحن القائمون بكذا أو بكذا، ومن التفرق أيضا حصر أهل الحق في فريق من الناس دون بقيتهم، باختيارهم لأقوال تعارضت فيها الأدلة ولم يتحقق فيها إجماع عن السلف، فيخصون

القائلين بها باسم معين كاسم أهل الحق، أو حصر أهل السنة في أتباع عالم بعينه، أو بشعار خاص.

مقتضيات الأخوة في الدين

تقتضي الأخوة في الدين أربعة أوصاف، هي ترك الأذى للمسلم، ثم التراحم في المصائب، والتعاطف أي التعاون في دفعها، والنصيحة بمعنى محبة الخير لعموم المسلمين.

١_ ***ترك الظلم:*** وذلك للحديث الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه)) وسيأتي مزيد بيان لذلك في خلق العدل.

٢ _ ***التراحم***: من الرحمة، وهي التأذي من كل ضرر يلحق الغير، أو هي رقَّة تقتضي الإحسان للمرحوم، ومن مظاهرها ما ينزل من الدمع لفقد حبيب أو لمرضه، أو لوجع أصابه، أو لحاجة ألمت بيتيم أو مسكين ولم يجد من يقوم بها له، وفي البخاري إن الله لا يعذب بدمع العين، ولكن يعذب بهذا أو يرحم وأشار إلى لسانه عليه الصلاة والسلام. وضدها القسوة، وهي التهاون بما يلحق الغير من الألم والأذى، وفي البخاري ((ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضوا تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى.)) يعني أنهم يشتركون في الألم، كاشتراك الجسد كله فيما يصيب عضوا منه من الألم. وقال تعالى "مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاء عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاء بَيْنَهُمْ" وفي أبي داود ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء.

٣ _ ***العطف والتعاون:***

من الرحمة العطف واللين، أما العطف فهو إعانة الغير على دفع المكروه، كما يعطف الثَّوب على بعضه ليقوِّيه، أو هو صرف الهمة إلى إزالة المكروه عن الناس، والإعانة هي الإسعاف بالجاه والنفس والمال في النوائب، وهي نوعان واجبة بالمروءة، وتبرع، فالواجبة ما

كانت خاصة بالأهل والجيران والأصدقاء، إذ من المروءة تحمل أثقالهم، وإسعافهم في النوائب، حتى لا يلجئهم إلى سؤال غيره، والإعانة التي هي تبرع في من عدا هؤلاء، إذ لا لوم على من يتركه، ما لم يلجأ إليه مضطر، وفي الصحيحين ((مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ فَإِنَّ اللَّهَ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.)) وفي رواية لمسلم ((والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه.)) وفي صحيح ابن حبان ((من كان وصلة لأخيه المسلم إلى ذي سلطان في مبلغ بر أو تيسير عسر أجازه الله على الصراط يوم القيامة عند دحض الأقدام.)) وفي الطبراني ((أفضل الأعمال إدخال السرور على المؤمن كسوت عورته أو أشبعت جوعته أو قضيت له حاجة.)) ومن التعاون المناصرة لدفع الظلم، وفي الحديث ((المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه يعضا.))

٤_ النصيحة:

وهي إرادةُ الخيرِ للمنصوح له، أو هي قِيَامَ النَّاصِحِ لِلْمَنْصُوحِ لَهُ بِوُجُوهِ الْخَيْرِ إِرَادَةً وَفِعْلًا، وفي البخاري ((لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.)) وقَالَ جَرِيرٌ البجلي: ((بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.)) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. وفي دليل الفالحين: ((النصيحة فرض يجزئ فيه من قام به ويسقط عن الباقين، بشرطين ، إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه، وأمن على نفسه المكروه.)) اهـ بتصرف، أما عند المالكية فهي فرض عين، قال في أقرب المسالك: ((وَالنَّصِيحَةُ لَهُمْ) أَيْ لِلْمُسْلِمِينَ فَرْضُ عَيْنٍ؛ بِأَنْ يُرْشِدَهُمْ إلَى مَصَالِحِهِمْ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ بِرِفْقٍ، وَهِيَ وَاجِبَةٌ طَلَبُوا ذَلِكَ أَمْ لَا.)) قال في الحاشية: ((لَكِنَّ مَحَلَّ الْوُجُوبِ إنْ ظَنَّ الْإِفَادَةَ.))

ومن النصيحة الموجبة للألفة والمحبة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال الله تعالى ((المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر))، وتركه

سبب في العداوة والبغضاء، كما في سنن أبي داود ((لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا، ولتقصرنه عليه قصرا، أو ليضربن الله قلوب بعضكم ببعض ثم ليلعننكم كما لعنهم.))

وتكون النصيحة كما في الإحياء بذكر آفَاتِ الْفِعْلِ وَفَوَائِدَه، وتخويفه بِمَا يَكْرَهُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لِيَنْزَجِرَ به، وتنبيهه على عيوبه وتقبيح القبيح في عينه، وتحسين الحسن، ويَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي سِرٍّ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ أَحَدٌ فَمَا كَانَ عَلَى الملأ فهو توبيخ.

آداب الأخوة في الدين

الآداب المستحبة للأخوة في الدين خمس، وهي إفشاء السلام والمصافحة والبشاشة والهدية وعيادة المرضى.

الأدب الأول: إفشاء السلام

بمعنى إظهاره ونشره، أي الإكثار منه، بأن يبتدئ به كل أحد، يعرفه أو لا يعرفه، وهو سنة، لحديث مسلم: ((لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم.)) وفي البخاري أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الإِسْلاَمِ خَيْرٌ قَالَ تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلاَمَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَعَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْ. أَيْ لَا يَخُصُّ بِالسَّلَامِ مَنْ يَعْرِفُهُ دُونَ مَنْ لَا يَعْرِفُهُ، وفي المجموع للنووي: ((إذَا مَشَى فِي السُّوقِ وَالشَّوَارِعِ الْمَطْرُوقَةِ كَثِيرًا، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَكْثُرُ فِيهِ الْمُتَلَاقُونَ، فَإِنَّ السَّلَامَ هُنَا يَخْتَصُّ بِبَعْضِ النَّاسِ ، لِأَنَّهُ لَوْ سَلَّمَ عَلَى كُلِّ مَنْ لَقِيَهُ اشْتَغَلَ عَنْ كُلٍّ مِنْهُمْ ، وَخَرَجَ عَنْ الْعُرْفِ.)) اهـ كلامه، ويستثنى من استحباب ابتداء السلام أشخاص، ذكرهم صاحب كتاب الفواكه الدواني، فقال: ((وَتِلْكَ السُّنَّةُ لِكُلِّ مَنْ لَقِيتَهُ عَرَفْتَهُ أَوْ لَمْ تَعْرِفْهُ.. سِوَى شَابَّةٍ لَيْسَتْ مَحْرَمًا لِلْمُسْلِمِ، وَسِوَى قَاضِي الْحَاجَةِ أَوْ مُلَبٍّ وَمُؤَذِّنٍ وَصَاحِبِ بِدْعَةٍ

وَكَافِرٍ وَسَكْرَانَ وَمَجْنُونٍ وَنَائِمٍ، وَمَنْ تَعْلَمُ مِنْهُ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَلَامَك فَهَؤُلَاءِ لَا يُسَلَّمُ عَلَيْهِمْ، وَكُلُّ مَنْ سَلَّمَ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمْ لَا يَسْتَحِقُّ رَدًّا.)) انتهى وأما الرد فواجب، لقوله تعالى ((وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا)) والأصل في الأمر أن يكون للوجوب، ويَجِبُ أيضا رَدُّ السلام المرسل بالكتابة كالسلام المباشر، قَالَ النَّوَوِي: ((وَلَوْ أَتَاهُ شَخْصٌ بِسَلَامٍ مِنْ شَخْصٍ أَيْ فِي وَرَقَةٍ وَجَبَ الرد فورا.))

السلام على الكفار وأهل البدع والمجاهرين بالمعاصي

إنما يستحب الابتداء بالسلام مع المسلم دون الكافر ، ومع غير المجاهر بمعصية أو مبتدع، قال المالكية يكره ابتداء الكفار بالسلام، وقالت الحنابلة والشافعية بتحريم ذلك، لحديث لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام، وكان أحمد والشافعية يكرهون أن يقول للذمي كيف أصبحت أو كيف حالك أو كيف أنت أو نحو هذا، قال أحمد هذا عندي أكثر من السلام، وفي أسنى المطالب: ((كَقَوْلِهِ هَدَاك اللَّهُ أَوْ أَنْعَمَ اللَّهُ صَبَاحَك أَوْ صُبِّحْت بِالْخَيْرِ أَوْ بِالسَّعَادَةِ أَوْ أَطَالَ اللَّهُ بَقَاءَك .. فَإِنَّ ذَلِكَ بَسْطٌ لَهُ وَإِينَاسٌ وَمُلَاطَفَةٌ وَإِظْهَارُ وُدٍّ وَنَحْنُ مَأْمُورُونَ بِالْإِغْلَاظِ عَلَيْهِمْ وَمَنْهِيُّونَ عَنْ وُدِّهِمْ فَلَا تُظْهِرْهُ.)) اهـ كلامه، وإذا سلم عليه الذمي رد عليه بقوله عليكم فقط، لأن الذمي قد يدعو عليه، قال في الذخيرة: ((فَإِنْ قَالُوا شَرًّا عَادَ عَلَيْهِمْ ، ويقولها بِغَيْرِ وَاوٍ كَمَا فِي الْمُوَطَّأ.)) أما المجاهر بفسقه فقد ذهب الجمهور إلى أنه يستحب ألا يسلم عليه زجرا له، لحديث كعب بن مالك في الثلاثة الذن تخلفوا عن غزوة تبوك، وفيه: ((ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا، قال وكنت آتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم عليه، فأقول هل حرك شفتيه برد السلام أم لا.)) كما ينهى الرجل عن السلام على المرأة الأجنبية الشابة، والعكس أيضا، باتفاق المذاهب

الأربعة ، ففي شرح الزرقاني ولا تسلم شابة على رجل غير محرم لها ولا هو عليها، وفي أسنى المطالب (لَا عَلَى جَمْعِ نِسْوَةٍ أَوْ عَجُوزٍ) لِانْتِفَاءِ خَوْفِ الْفِتْنَةِ.

آداب السلام:

آداب السلام ستة، وهي:

الأول: أَنْ يُسَلِّمَ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ والقليل على الكثير وَالْمَاشِي عَلَى الْجَالِسِ، وَيُسَلِّمَ الرَّاكِبُ عَلَيْهِمَا، لحديث الصحيحين: ليسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير. وفي رواية لمسلم والراكب على الماشي . وَلَوْ عَكَسُوا كَانَ خِلَافَ الْأَفْضَلِ ، وأتوا بالسنة، قال في الذخيرة ((لِأَنَّهُ (يعني الراكب) أَقْدَرُ ، فَالْخَوْفُ مِنْهُ أَشَدُّ ، فَنَاسَبَ أَنْ يُؤمن بِالسَّلَامِ، وَلِأَنَّهُ يَنْفِي الكبر عن الرَّاكِبِ، وَيُسَلِّمُ الْمَارُّ عَلَى الْجَالِسِ لِأَنَّهُ لِقِيَامِهِ أَقْوَى عَلَى الْبَطْشِ، أَوْ لِأَنَّ الْجَالِسَ لَوْ كُلِّفَ ذَلِكَ مَعَ كَثْرَةِ الْمَارِّينَ لَشَقَّ عَلَيْهِ .. فَإِذَا اسْتَوَيَا فِي الْمُرُورِ وَالِالْتِقَاءِ ابْتَدَأَ مَنْ حَقُّهُ أَقَلُّ عَلَى الْأَفْضَلِ مِنْهُ لِأَنَّ الْأَدْنَى مَأْمُورٌ بِبِرِّ الْأَعْلَى .. لِأَنَّ الْكَثِيرَ طَاعَةُ اللَّهِ مِنْهُمْ أَكْثَرُ بِاعْتِبَارِ مَجْمُوعِ عِبَادَاتِهِمْ، فَيَتَعَيَّنُ بِرُّهُمْ عَلَى الْقَلِيلِ وَبِرُّ الْكَبِيرِ عَلَى الصَّغِيرِ.)) اهـ كلامه، فإن التقى اثنان كلاهما ماش أو كلاهما راكب فيُسْتَحَبُّ لكل منهما أَنْ يَحْرِصَ عَلَى الِابْتِدَاءِ به، كما في المجموع لحديث" وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ . وقال ((لو تلاقا رَجُلَانِ فَسَلَّمَ كُلُّ وَاحِدٍ عَلَى صَاحِبِهِ دَفْعَةً واحدة، صَارَ كُلُّ وَاحِدٍ مُبْتَدِئًا بِالسَّلَامِ لَا مُجِيبًا، فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ جَوَابَ صَاحِبِهِ بَعْدَ ذَلِكَ بِلَا خِلَافٍ، قال النفراوي في شرح الرسالة: ((وَأَمَّا إذَا تَسَاوَى شَخْصَانِ فِي الْمُرُورِ أَوْ الرُّكُوبِ فَيَظْهَرُ أَنْ يُطَالَبَ كُلُّ وَاحِدٍ حَتَّى يَبْدَأَ أَحَدُهُمَا، كَكُلِّ فَرْضِ كِفَايَةٍ أَوْ سُنَّةِ كِفَايَةٍ، فَإِنَّ الْخِطَابَ يَتَوَجَّهُ لِلْجَمِيعِ ابْتِدَاءً حَتَّى يَشْرَعَ فِيهِ وَاحِدٌ، وَهَذَا عِنْدَ التَّسَاوِي فِي الْأَفْضَلِيَّةِ وَعَدَمِهَا، وَأَمَّا عِنْدَ الِاخْتِلَافِ فَيَبْتَدِئُ الْمَفْضُولُ لِأَنَّ الْأَدْنَى يُؤْمَرُ بِبِرِّ الْأَعْلَى، وَلِذَلِكَ

يُسَلِّمُ الْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، وَالصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْعَبْدُ عَلَى الْحُرِّ، وَالْمُتَجَالَّةُ عَلَى الرَّجُلِ، وَاللَّاحِقُ عَلَى الْمَلْحُوقِ، وَالدَّاخِلُ عَلَى الْمَدْخُولِ عَلَيْهِ، وَلَوْلَا الْحَدِيثُ صَرَّحَ بِمَا تَقَدَّمَ لَقِيلَ بِسَلَامِ الْكَبِيرِ عَلَى الصَّغِيرِ، وَالْكَثِيرِ عَلَى الْقَلِيلِ، لِمَا مَرَّ مِنْ أَنَّ السَّلَامَ أَمَانٌ، وَالْمَطْلُوبُ إِيقَاعُهُ مِمَّنْ لَهُ الْقُوَّةُ عَلَى الْأَضْعَفِ مِنْهُ.))

الثاني من آداب السلام: أنْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ به، بحيث يسمعه من يسلم عليه سماعا محققا، قَالَ النَّوَوِي: ((فَإِنْ لَمْ يُسْمِعْهُ لَمْ يَكُنْ آتِيًا بِالسُّنَّةِ.)) قال ((فَإِنْ شَكَّ اسْتَظْهَرَ.)) وفي مُسْلِمٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجِيءُ مِنْ اللَّيْلِ فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا، وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ.

الثالث: ألا يترك السلام على أحد لظن أنه لا يرد عليه، إحسانا للظن به، وفرارا من إثم هجره.

الرابع: أن يأتي بضمير الجمع عليكم ولو كان مفردا، ففي الدردير: ((فَلَا بُدَّ مِنْ مِيمِ الْجَمْعِ، وَلَوْ كَانَ الْمُسَلَّمُ عَلَيْهِ أُنْثَى وَاحِدَةً، وَإِلَّا فَلَا يَكُونُ آتِيًا بِالسُّنَّةِ.)) قال الصاوي: ((لِأَنَّ مَعَ الْمُسَلَّمِ عَلَيْهِ الْحَفَظَةُ.)) وجاء في شرح الرسالة للنفراوي: ((وَ) صِفَةُ (السَّلَامِ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ) بِزِيَادَةِ مِيمِ الْجَمْعِ، وَلَوْ كَانَ الْمُسَلَّمُ عَلَيْهِ وَاحِدًا، لِأَنَّ مَعَهُ الْحَفَظَةَ وَهُمْ كَجَمَاعَةٍ مِنْ بَنِي آدَمَ، فَلَوْ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْك لَمْ يَكُنْ مُسَلِّمًا، وَهَذِهِ الصِّفَةُ هِيَ الْمَرْوِيَّةُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَلَمْ يُنْقَلْ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنَّ السَّلَامَ عَلَى خِلَافِ تِلْكَ الصِّفَةِ، لَكِنْ قَوْله تَعَالَى: {سَلامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ} وَ {قَالُوا سَلامًا} قَالَ: سَلَامٌ يَقْتَضِي جَوَازَ التَّنْكِيرِ، فَلَيْسَ السَّلَامُ هُنَا كَالسَّلَامِ مِنْ الصَّلَاةِ... وَفِي الِاسْتِدْلَالِ بِلَفْظِ الْآيَةِ عَلَى جَوَازِ تَنْكِيرِ سَلَامِ الِابْتِدَاءِ شَيْءٌ لِأَنَّ تَحِيَّتَنَا لَا تُقَاسُ عَلَى تَحِيَّةِ

اللَّهِ أَوْ مَلَائِكَتِهِ، لِأَنَّهُ لَوْ جَازَ الْقِيَاسُ عَلَيْهَا لَجَازَ الِاقْتِصَارُ عَلَى لَفْظِ السَّلَامِ، فَالْمُعْتَمَدُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ تَعْرِيفِ سَلَامِ الِابْتِدَاءِ وَالْإِتْيَانِ بِمِيمِ الْجَمْعِ لِأَنَّهُ الْوَارِدُ فِي الْحَدِيثِ. فَالْحَاصِلُ أَنَّ سَلَامَ الِابْتِدَاءِ لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ لَامِ التَّعْرِيفِ وَمِيمِ الْجَمْعِ، بِخِلَافِ سَلَامِ الرَّدِّ. (أَوْ يَقُولُ) الرَّادُّ (سَلَامٌ عَلَيْكُمْ) بِتَنْكِيرِ السَّلَامِ.))

الخامس يستحب السلام عند المفارقة كما يستحب عند اللقاء، ففي سنن النَّسَائِيُّ ((إِذَا قَعَدَ أَحَدكُمْ فَلْيُسَلِّمْ، وَإِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الْأُولَى أَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ.))

السادس: الإتيان بالسلام بأكمل صيغه، كما في حديث ابن حبان أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ " فقَالَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرَ فقَالَ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. فقَالَ عِشْرُونَ حَسَنَةً، فَمَرَّ رَجُلٌ آخَرَ فقَالَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. فقَالَ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً.

أما في الرد، فقد قال النفراوي: ((وَتِلْكَ الزِّيَادَةُ وَاجِبَةٌ حَيْثُ أَتَى بِهَا الْمُسَلِّمُ عَلَيْك كَمَا قَرَّرْنَا، وَأَمَّا لَوْ كَانَ اقْتَصَرَ عَلَى لَفْظِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ لَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَيْك: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ، وَيَجُوزُ زِيَادَةُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا} فَقَوْلُهُ: {بِأَحْسَنَ مِنْهَا} إذَا كَانَ الْمُسَلِّمُ اقْتَصَرَ عَلَى لَفْظِ " السَّلَامُ عَلَيْكُمْ " وَإِذَا كَانَ الْمُسَلِّمُ انْتَهَى إلَى لَفْظِ " وَبَرَكَاتُهُ " فَلَا بُدَّ مِنْهَا وَتُكْرَهُ الزِّيَادَةُ عَلَيْهَا.))

الأدب الثاني: المصافحة

المصافحة مستحبة، لما في سنن الترمذي مرفوعا: ((ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يفترقا.)) جاء في كتاب الفواكه الدواني: ((الْمُصَافَحَةُ) وَهِيَ وَضْعُ أَحَدِ الْمُتَلَاقِيَنِ يَدَهُ عَلَى بَاطِنِ كَفِّ الْآخَرِ إلَى الْفَرَاغِ مِنْ السَّلَامِ.)) انتهى أما

المعانقة فغير مشروعة إلا للقادم من سفر، لحديث الطبراني ((كان أصحاب النبي إذا تلاقوا تصافحوا وإذا قدموا من سفر تعانقوا.)) ومن السنة أن لا ينزع المصافح يده من يد صاحبه حتى ينزع يده منه، قال النفراوي: ((يُكْرَهُ اخْتِطَافُ الْيَدِ بِأَثَرِ التَّلَاقِي قَبْلَ فَرَاغِ السَّلَامِ أَوْ الْكَلَامِ.)) ولا تحل مصافحة النساء، لحديث الطبراني ((لأن يطعن في رأس أحدكم بِمِخْيَط من حديد خير له من أن يمس امرأة أجنبية.)) وفي رواية لا تحل له . صححه الألباني. قال في الفواكه الدواني: ((وَإِنَّمَا تَحْسُنُ الْمُصَافَحَةُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَوْ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ، لَا بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ وَإِنْ كَانَتْ مُتَجَالَّةً، وَلَا بَيْنَ مُسْلِمٍ وَكَافِرٍ أَوْ مُبْتَدَعٍ.))

الأدب الثالث: البشاشة

البشاشة والطلاقة هي انبساط الوجه، مع التبسم عند اللقاء وعند وجود المقتضي، ضد العبوس، وهو التقطيب عند اللقاء، وترك التبسم جملة، لما في مسلم ((لا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن تلقى أخاك بوجه طليق.)) وفي الصحيحين عن جرير ((ما حجبني النبي صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت، ولا رآني إلا تبسم في وجهي.)) وفي المسند عن أُمَّ الدَّرْدَاءِ قالت ((كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِذَا حَدَّثَ حَدِيثًا تَبَسَّمَ، فَقُلْتُ لَا يَقُولُ النَّاسُ إِنَّكَ ، أَيْ أَحْمَقُ ، فَقَالَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا إِلَّا تَبَسَّمَ.)) والتبسم في اللغة هو مبادئ الضحك، أي انبساط الوجه دون أن تظهر معه الأسنان، أو مع ظهور الأسنان دون صوت، والضحك هو انبساط الوجه حتى تظهر الأسنان من السرور مع صوت، فإن كان بحيث يسمع من بعد فهو القهقهة، وفي الصحيحين عن عائشةُ ((ما رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم مستجمعًا قطُّ ضاحكًا حتى ترى منه لهواتِه، إنما كان يتبسَّمُ.)) والإكثار من الضحك هو المكروه، قال ابن حجر: ((المكروه في ذلك إنما هو الإكثار منه أو الإفراط؛ لأنه يُذهب الوقار.)) اهـ وفي المسند أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم ((كان طويل الصمت، قليل الضحك ، وكان أصحابه يذكرون عنده الشعر وأشياء من أمورهم فيضحكون وربما تبسم.))

ومن البشاشة محادثة الضيف ومؤانسته، قال الشاعر:

ألم تعلمي ياقرة العين أنني .. أضاحك ضيفي قبل رد سلامه.

العلاقة بين البشاشة والمزاح والثقالة:

من البشاشة أيضا استعمال شيء يسير جدا من المزاح والمداعبة مع الجليس والمصاحب، لأن ترك المزاح والمداعبة رأسا لزوم للعبوس، وترك للبشاشة، وهو مذموم أيضا، ومخالف للسنة، ولذلك قِيلَ لِابْنِ عُيَيْنَةَ: الْمِزَاحُ سَيِّئَةٌ؟ فَقَالَ بَلْ سُنَّةٌ، وَلَكِنْ لِمَنْ يُحْسِنُهُ. انتهى، ومع ذلك فقد اتفق العلماء على ذم الإكثار من المزاح، وعلى أن ضبط الإقلال منه أمر غاية في الصعوبة، فإذا التبس على المرء التمييز بين قليله وكثيره فإن الأفضل له تركه جملة، قال الراغب: والاقتصاد منه صعب، لا يكاد يوقف عليه، ولذلك يخرج عنه أكثر الحكماء، حتى قيل المزاح مسلبة للبهاء مبطنة للإخاء، فلا يفتح إلا الشر. انتهى كلامه، وقال ابن مسكويه في تهذيب الأخلاق: ((وأما المزاح فإن المعتدل منه محمود.. ولكن الوقوف على المقدار المعتدل منه صعب، وأكثر الناس يبتدىء ولا يدري أين يقف منه، فيخرج عن حده، ويروم الزيادة فيه على صاحبه، حتى يصير سببا للوحشة، فيثير غضبا كامنا، ويزرع حقدا باقيا، فلذلك عددناه في الأسباب، فينبغي أن يحذره من لا يعرف حده، ويذكر قول القائل:

رب جد جره اللعب ... وبعض الحرب أوله مزاح.)) اهـ

وشرط المزاح المستحب ألا يكون إلا صدقًا، لقوله عليه الصلاة والسلام «وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ، وَيْلٌ لَهُ، وَيْلٌ لَهُ» وهو حديث حسن رواه أبو داود. ولحديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا؟ قَالَ: «إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا» رواه الترمذي.

ويجب التذكير أيضا بما ينص عليه كثير من العلماء، من أن إدامة الدعابة والمزاح في كل وقت أو في كل مجلس والإكثار منه في غالب الأوقات هو من قلة المروءة، ومما ترد به الشهادة، جاء في كتاب شرح الخرشي على المختصر: ((وَيُشْتَرَطُ فِي الشَّاهِدِ أَنْ لَا يَتَلَبَّسَ بِسَفَاهَةٍ وَفُسِّرَتْ بِالْمُجُونِ، وَهُوَ أَنْ لَا يُبَالِي الْإِنْسَانُ بِمَا صَنَعَ أَوْ الْقَلِيل الْمُرُوءَةِ الَّذِي يُكْثِرُ الدُّعَابَةَ وَالْهُزْلَ فِي أَكْثَرِ الْأَوْقَاتِ.))

وجه ارتباط الثقالة بالمزاح:

المزاح حتى لو كان خفيفا ولا إحراج فيه، فإنه يظل نوعا خاصا من إظهار المودة، لا يناسب كل أحد، وتوددا زائد عن القدر المستحب مع كل مسلم، بل هو قدر زائد حتى عن التودد المشروع مع الرحم والجيران، ولا يستحب استعماله إلا مع أشخاص معينين، جمعت الشخص بهم مودة خاصة شديدة القوة، يعلم وجودها يقينا، ويثق فيها، ويعلم أن الطرف الثاني يكنها له، ما يجعله يستخف مزاحه، ويحمده ويحبه، رغم أنه في حقيقته ليس إلا قدرا من الثقالة، وإلقاءا لعبء التحمل على الغير، وحتى مع هؤلاء الناس الموثوق في مودتهم فإنه يجب أن لا يكون مسترسلا، لا غرض له إلا مجرد إظهار المودة العميقة فقط، أما مع غير هؤلاء الناس ومن دون مصلحة ظاهرة فإن المزاح يبقى مجرد ثقالة ظاهرة وإساءة للصحبة، وليس من حق أي شخص أن يفترض في قريبه أو في صاحبه أنه ملزم بإظهار عمق المودة له، أو مضطر لقبول مزاحه وتحمله ومجاراته فيه.

أنواع التبسم:

التبسم باعتبار المقصد له ثلاثة أنواع، لأنه إما مشروع، أو مباح، أو منهي عنه، والمحمود ما كان طلبا لرضا الله وثوابه، تودد للصالحين والمسلمين عموما، من عرف منهم ومن لم يعرف، عند وجود مقتض له، بلا طمع في مودتهم أو معروفهم، كما في قوله تعالى: ((لا نريد منكم جزاء ولا شكورا)) وبلا مبالغة فيه تصل إلى حد التبذل والتملق، والمباح ما كان طلبا لمودة من ترجى مودته ومؤانسته أو معروفه، لا لوجه الله، وهو من خلاف الأولى من حيث القصد، باعتبار أن فيه نوعا من المهانة والذلة، لأنه قد يقابل بالتجاهل والإعراض، والتبسم المنهي عنه هو ما كان طلبا لمودة الظالمين وأهل المجاهرة بالمنكر.

الأدب الرابع: الهدية

الهدية مستحبة شرعا لحديث الترمذي ((تهادوا فإن الهدية تذهب وحر الصدر.)) أي تذهب الغل. وفي البخاري أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الإِسْلاَمِ خَيْرٌ قَالَ: ((تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلاَمَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَعَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْ.)) واستحباب الهدية يعني ترتب الثواب عليها بالشرع، مع كونها مما تقصد به مودة المهدى له، وذلك مشروط بأن يقصد المهدي بالتودد له امتثال أمر الشارع، لا المودة نفسها، وإلا كانت تصرفا مباحا، لا ثواب عليه، جاء في كتاب الشرح الصغير عند المالكية: ((وَالْهِبَةُ مِنْ التَّبَرُّعَاتِ الْمَنْدُوبَةِ كَالصَّدَقَةِ لِمَا فِيهَا مِنْ الْمَحَبَّةِ وَتَأْلِيفِ الْقُلُوبِ، وَهَذَا إنْ صَحَّ الْقَصْدُ.)) قال الصاوي في حاشيته: ((قَوْلُهُ: الْمَنْدُوبَةِ إلَخْ: أَيْ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ اللَّخْمِيُّ وَابْنُ رُشْدٍ، وَحَكَى ابْنُ رَاشِدٍ عَلَيْهِ الْإِجْمَاعَ. قَالَ (بْن) وَقَدْ قِيلَ لَا ثَوَابَ فِيهَا، وَمِنْ لَازِمِ الْمَنْدُوبِ أَنَّهُ يُثَابُ عَلَيْهِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُهْدِيَ إذَا قَصَدَ الرِّيَاءَ وَالْمَدْحَ فَلَا ثَوَابَ لَهُ، وَإِنْ قَصَدَ التَّوَدُّدَ لِلْمُعْطِي غَافِلًا عَنْ حَدِيثِ: «تَهَادَوْا تَحَابُّوا» . فَكَذَلِكَ، وَإِنْ اسْتَحْضَرَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يُثَابُ، قَالَهُ بَعْضُ

الشُّيُوخِ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُ الشَّارِحِ، وَهَذَا إنْ صَحَّ الْقَصْدُ لِأَنَّ مَعْنَى صِحَّةِ الْقَصْدِ مُطَابَقَتُهُ لِلْوَجْهِ الشَّرْعِيِّ.))

الأدب الخامس: عيادة المريض

العيادة هي: زيارة المريض بقصد التخفيف عنه ومواساته والدعاء له، وهي مستحبة لحديث الحاكم ((من عاد مريضالم يزل يخوض في الرحمة حتى يجلس فإذا جلس اغتمس فيها.)) يعني عمته الرحمة، وفي الترمذي وصححه الألباني ((ما من مسلم يعود مسلما غدوة إلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي، وإن عاده عشية إلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح وكان له خريف في الجنة.)) أي مَخْرُوفٌ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ، وهو الثَّمَرُ الْمُجْتَنَى، جاء في كتاب أقرب المسالك: ((وَنُدِبَ عِيَادَةُ الْمَرْضَى) لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا إلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يَصِحَّ» وَمَحَلُّ النَّدْبِ إذَا كَانَ عِنْدَهُ مَنْ يَقُومُ بِهِ لِأَنَّهَا فَرْضُ كِفَايَةٍ حَيْثُ تَعَدَّدَ مَنْ يَقُومُ بِهِ وَإِلَّا تَعَيَّنَتْ. وَيُطَالَبُ بِهَا ابْتِدَاءً الْقَرِيبُ فَالصَّاحِبُ فَأَهْلُ مَوْضِعِهِ، فَإِنْ تَرَكَ الْجَمِيعُ عَصَوْا وَالْعَائِدُ يَكُونُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى وَإِنْ أَجْنَبِيَّةً بِدُونِ خَلْوَةٍ.))

آداب العيادة

يستحب في العيادة ثلاثة أمور، هي التخفيف والدعاء له وتبشيره، أما التخفيف فهو عدم إطالة الجلوس، وقيل:

أدب العيادة أن تكون مسلما .. وتكون في أثر السلام مودعا

وقال طاوس: أفضل العيادة أخفها، وأما الدعاء فبنحو حديث الصحيحين ((أذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما.)) ومثل ما في المسند ((مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ، فَيَقُولُ سَبْعَ مَرَّاتٍ

أَسْأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ، إلا عُوفِيَ.)) ويستحب فيها أيضا تبشيره بما يبعث فيه الأمل على الشفاء ويخفف عنه، بذكر أمثلة تبعث فيه الرجاء.

البغض في الله

الحب في الله أو الأخوة في الدين لعموم المسلمين لا تنافي مشروعية إظهار البغض والكراهية للعصاة المجاهرين منهم إذا كانوا مصرين، وللمبتدعة المعلنين لبدعتهم، إذا كانت تلك البدعة مما اشتهر عن السلف الإجماع على ضلالتها، وذلك بترك ابتدائهم بالسلام أو حتى ترك رده عليهم، وترك البشاشة لهم واللين معهم، ونحو ذلك من الأمور، زجرا لهم، وتقبيحا للبدعة والمعصية في قلوب عموم المسلمين، فتلك هي السنة، كما ثبت في الأحاديث الصحيحة، مثل حديث البخاري عن كعب بن مالك في حديث الثلاثة المتخلفين عن غزوة تبوك، أنه قال: ونَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا الثَّلَاثَةَ، وفيه حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، وفيه أيضا وَآتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لاَ. وحديث عمار عند أبي داود قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي وَقَدْ تَشَقَّقَتْ يَدَايَ فَخَلَّقُونِي بِزَعْفَرَانٍ، فَغَدَوْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، وَقَالَ اذْهَبْ فَاغْسِلْ هَذَا عَنْكَ . قال الألباني حسن. وفي المسند أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ. وثق الهيثمي إسناده ، وفي الترمذي ((لَمَّا وَقَعَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْمَعَاصِي، نَهَتْهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ فَلَمْ يَنْتَهُوا، فَجَالَسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ، وَآكَلُوهُمْ وَشَارَبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، فَلَعَنَهُمْ عَلَى لسانِ دَاوُد وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ.)) وهو مرسل.

هجر أهل البدع والمعاصي

اختلف العلماء في وجوب إظهار البغض لأهل البدع والمجاهرة بالمعاصي أو استحبابه، بعد أن اتفقوا على مشروعيته بشروطه، فذهب المالكية وبعض الحنابلة للوجوب على الأعيان، وذهب الجمهور إلى الاستحباب فقط، إلا إذا تعين وسيلة لتغيير المنكر، فيجب على الكفاية، لما في سنن أبي داود أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: ((أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ.)) وفيها أيضا ((من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان.)) والبغض في الله هو إظهار البغض للعاصي من أجل عصيانه، زجرا له وتقبيحا للمعصية في عين غيره، جاء في أقرب المسالك (وَيَجِبُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ) قَوْلًا وَفِعْلًا ثُمَّ إنْ كَانَ بِالْقَلْبِ فَفَرْضُ عَيْنٍ.. وَمَعْنَى النَّهْيِ بِالْقَلْبِ كَرَاهَةُ الْمُنْكَرِ وَكَرَاهَةُ فَاعِلِهِ.)) وفيه أيضا: ((وَأَمَّا هَجْرُ ذِي بِدْعَةٍ مُحَرَّمَةٍ فَوَاجِبٌ.)) وفي النفراوي على الرسالة ((وَالْهِجْرَانُ الْجَائِزُ) أَيْ الْمَأْذُونُ فِيهِ فَلَا يُنَافِي أَنَّهُ وَاجِبٌ (هِجْرَانُ ذِي الْبِدْعَةِ أَوْ مُتَجَاهِرٍ بِالْكَبَائِرِ.)) وفي الدر المختار: ((يُكْرَهُ السَّلَامُ عَلَى الْفَاسِقِ لَوْ مُعْلِنًا وَإِلَّا لَا.)) وفي أسنى المطالب: ((وَلَا يَبْدَأُ بِهِ) أَيْ بِالسَّلَامِ فَاسِقًا وَ) لَا (مُبْتَدِعًا عَلَى الْمُخْتَارِ)) وفي الفروع: ((مَنْ جَهَرَ بِمَعْصِيَةٍ مُطْلَقًا مَعَ بَقَاءِ إسْلَامِهِ فَهَلْ يُسَنُّ هَجْرُهُ أَمْ يَجِبُ إنْ ارْتَدَعَ، أَمْ مُطْلَقًا إلَّا مِنْ السَّلَامِ، أَمْ تَرْكُ السَّلَامِ فَرْضُ كِفَايَةٍ وَيُكْرَهُ مِنْ بَقِيَّةِ النَّاسِ؟ فِيهِ أَوْجُهٌ.))

وجائز تعيين صاحب البدعة تحذيرا منه، وهجره، ما دام معلنا بها، إذا كانت بدعته مما اشتهر عن السلف الإجماع على ضلالها، بحيث لا يعذر المجتهد بالجهل به، وهي مما اختلفوا في كفر صاحبها، بناء على القول بكفر مخالف الإجماع، وهذا الهجر والتعيين والتحذير مشروع وجائز حتى لو كان المهجور عالما متبحرا، أو مجاهدا له سابقة، ومهما بلغ من درجات الصلاح والعبادة في الظاهر، ولا يجب عند التحذير منه التذكير بفضائله

وتبجيله، لأن ذلك يتنافى مع مقصد عقوبته والتنفير من فعله، وكذلك يشرع ترك الصلاة خلفه، قيل كراهة، وقيل تحريما، فهذا مما اتفق عليه العلماء ، عقوبة وزجرا له، وإن كان بعضهم كابن تيمية والذهبي يرون أنه لا يحكم عليه بفسق أو ضلال ما لم تقم عليه الحجة، قال في مجموع الفتاوى ((وَكَذَلِكَ يُعَاقَبُ مَنْ دَعَا إلَى بِدْعَةٍ تَضُرُّ النَّاسَ فِي دِينِهِمْ؛ وَإِنْ كَانَ قَدْ يَكُونُ مَعْذُورًا فِيهَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ لِاجْتِهَادِ أَوْ تَقْلِيدٍ، وَكَذَلِكَ يَجُوزُ قِتَالُ الْبُغَاةِ وَهُمْ الْخَارِجُونَ عَلَى الْإِمَامِ أَوْ غَيْرِ الْإِمَامِ بِتَأْوِيلِ سَائِغٍ مَعَ كَوْنِهِمْ عُدُولًا .. لِدَفْعِ ضَرَرِ فِعْلِهِمْ فِي الدُّنْيَا ،كَمَا يُقَامُ الْحَدُّ عَلَى مَنْ تَابَ بَعْدَ رَفْعِهِ إلَى الْإِمَامِ وَإِنْ كَانَ قَدْ تَابَ تَوْبَةً نَصُوحًا ... فَهَذَا " أَصْلٌ عَظِيمٌ " أَنَّ عُقُوبَةَ الدُّنْيَا الْمَشْرُوعَةَ مِنْ الْهِجْرَانِ إلَى الْقَتْلِ لَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ الْمُعَاقَبُ عَدْلًا أَوْ رَجُلًا صَالِحًا.))

على أن الهجر أو التشهير وإظهار البغض للمبتدع لا يكون مشروعا إلا في البدع المشتهرة فقط، كما هو تعبير ابن تيمية والغزالي، أو في البدع التي اختلف العلماء في كفر صاحبها، كما هو اختيار المالكية، قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى ((مَنْ خَالَفَ الْكِتَابَ الْمُسْتَبِينَ وَالسُّنَّةَ الْمُسْتَفِيضَةَ أَوْ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ خِلَافًا لَا يُعْذَرُ فِيهِ فَهَذَا يُعَامَلُ بِمَا يُعَامَلُ بِهِ أَهْلُ الْبِدَعِ ... فَعَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَدْ خَالَفَتْ ابْنَ عَبَّاسٍ وَغَيْرَهُ مِنْ الصَّحَابَةِ فِي أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ .. وَكَذَلِكَ أَنْكَرَتْ أَنْ يَكُونَ الْأَمْوَاتُ يَسْمَعُونَ دُعَاءَ الْحَيِّ .. وَكَذَلِكَ مُعَاوِيَةُ نُقِلَ عَنْهُ فِي أَمْرِ الْمِعْرَاجِ أَنَّهُ قَالَ: إنَّمَا كَانَ بِرُوحِهِ وَالنَّاسُ عَلَى خِلَافِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ.))

وقال أيضا ((والْبِدْعَةُ الَّتِي يُعَدُّ بِهَا الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ مَا اشْتَهَرَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالسُّنَّةِ مُخَالَفَتُهَا لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ؛ كَبِدْعَةِ الْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ وَالْقَدَرِيَّةِ وَالْمُرْجِئَةِ.))

وقال الغزالي في المستصفى ((وَإِنْ أَخْطَأَ فِيمَا لَا يَمْنَعُهُ مِنْ مَعْرِفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَعْرِفَةِ رَسُولِهِ كَمَا فِي مَسْأَلَةِ الرُّؤْيَةِ وَخَلْقِ الْأَعْمَالِ وَإِرَادَةِ الْكَائِنَاتِ وَأَمْثَالِهَا فَهُوَ آثِمٌ مِنْ حَيْثُ عَدَلَ عَنْ الْحَقِّ وَضَلَّ ، وَمُخْطِئٌ مِنْ حَيْثُ أَخْطَأَ الْمُتَيَقَّنَ وَمُبْتَدِعٌ مِنْ حَيْثُ قَالَ قَوْلًا مُخَالِفًا لِلْمَشْهُورِ بَيْنَ السَّلَفِ وَلَا يَلْزَمُ الْكُفْرُ.)) انتهى كلامه .

وعلى مذهب الإمام مالك فإن أهل الأهواء الذين يشرع هجرهم هم من اختلف في كفرهم، ففي المقدمات لابن رشد ((من الأهواء ما هو كفر صريح لا يختلف في أن معتقده كافر، فلا يختلف في أنه لا يسلم عليه؛ ومنه ما هو خفيف، لا يختلف في أنه ليس بكفر، ولا في معتقده أنه ليس بكافر، فلا يختلف في أنه يسلم عليه.)) وفي الذخيرة للقرافي ((وَمَعْنَى عَدَمِ السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُعْتَقَدُ أَنَّ اعْتِقَادَهُ كُفْرٌ اتِّفَاقًا فَلَا يُسَلَّمُ عَلَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُخْتَلَفُ أَنَّهُ لَيْسَ بِكَافِرٍ فَلَا يُخْتَلَفُ أَنَّهُ يُسَلَّمُ عَلَيْهِ.))

وأنواع البغض المشروع ثلاثة، هي بغض الكفار، وبغض المبتدعة المعلنين، وبغض العصاة المجاهرين، والعصاة نوعان، أصحاب معاص متعدية، كالظلمة، وأصحاب المعاصي القاصرة كشارب الخمر وتارك الواجب.

وقد يكون الهجر وإظهار البغض محرما إذا كان القصد منه هو التكبر على العصاة، وتعييرهم، لتمييز النفس عنهم ، تزكية لها، وقد يكون مكروها، إذا كانت المصلحة الشرعية متعينة في ترك الهجر، لأن الهجر من إنكار المنكر، وهو مما شرع لغيره لا لذاته، قال ابن تيمية ((فَإِنْ كَانَتْ الْمَصْلَحَةُ فِي ذَلِكَ رَاجِحَةً، بِحَيْثُ يُفْضِي هَجْرُهُ إلَى ضَعْفِ الشَّرِّ وَخِفْيَتِهِ كَانَ مَشْرُوعًا، وَإِنْ كَانَ لَا الْمَهْجُورُ وَلَا غَيْرُهُ يَرْتَدِعُ بِذَلِكَ، بَلْ يُزِيدُ الشَّرَّ، وَالْهَاجِرُ ضَعِيفٌ، بِحَيْثُ يَكُونُ مَفْسَدَةُ ذَلِكَ رَاجِحَةً عَلَى مَصْلَحَتِهِ لَمْ يَشْرَعْ الْهَجْرُ؛ بَلْ يَكُونُ

التَّأْلِيفُ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنْفَعَ مِنْ الْهَجْرِ، وَالْهَجْرُ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنْفَعُ مِنْ التَّأْلِيفِ؛ وَلِهَذَا كان النبي صلى الله عليه وسلم يتألف أقواماً ويهجر آخرين، وقد يكون المؤلفة قلوبهم أشر حالاً من المهجورين، كما أن الثلاثة الذين خلفوا كانوا خيراً من المؤلفة قلوبهم، لكن أولئك كانوا سادة مطاعين في عشائرهم، وكانت المصلحة الدينية في تأليفهم ، وهؤلاء كانوا مؤمنين، وفي هجرهم عز للدين ، وتطهير لهم من ذنوبهم.)) اهـ كلامه.

وجاء في كتاب بريقة محمودية عن أصحاب المعاصي القاصرة على العبد في نفسه أَيْ غَيْرِ ذَوِي الِابْتِدَاعِ وَالظُّلْمِ، قال ((فَبَعْضُهُمْ عَلَى أَنَّ الْمُسْتَحَبَّ إظْهَارُ الْبُغْضِ لَهُمْ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى عَدَمِهِ، بَلْ اللَّازِمُ التَّعَطُّفُ عَلَيْهِمْ وَالتَّلَطُّفُ بِهِمْ، وَقَضَاءُ حَوَائِجِهِمْ، لَكِنْ مَحَلُّ النِّزَاعِ مَا إذَا لَمْ يُفِدْ الْإِظْهَارُ (يعني للبغض) فِي دَفْعِ الْمَعْصِيَةِ، وَأَمَّا إذَا أَفَادَ فَإِظْهَارُ الْبُغْضِ لَازِمٌ؛ لِأَنَّهُ نَهْيٌ عَنْ الْمُنْكَرِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى التَّغْيِيرِ.))

وذهب بعض فقهاء الشافعية كالغزالي إلى استثناء ذوي الرحم والقربى ومن سبقت له أخوة في الله قبل وقوعه في المعصية من مشروعية الهجر، محتجا بأنه مذهب أبي الدرداء رضي الله عنه من الصحابة، وإبراهيم النخعي من التابعين، إلا أنه لم يسنده عنهما، خلافا للقاضي من الحنابلة وغيرهم، القائلين بعدم صحة ذلك التفريق، قال في الإحياء: ((فقال أبو الدرداء إذا تغير أخوك وحال عما كان عليه فلا تدعه لأجل ذلك، فإن أخاك يعوج مرة ويستقيم أخرى، وقال إبراهيم النخعي لا تقطع أخاك ولا تهجره عند الذنب بذنبه فإنه يرتكبه اليوم ويتركه غداً ... فهذه طريقة قوم وهي ألطف وأفقه .. قال وأما كونه أفقه فمن حيث إن الأخوة عقد ينزل منزلة القرابة .. وهذا التحقيق وهو أن الصداقة لحمة كلحمة النسب، والقريب لا يجوز أن يهجر بالمعصية، ولذلك قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم في عشيرته {فإن عصوك فقل إني بريء مما تعملون} ولم يقل إني بريء منكم، مراعاة

لحق القرابة ولحمة النسب.)) اهـ كلامه بتصرف ، ولكنه مناقض لمقتضى حديث البخاري عن كعب أنه قال ونَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا الثَّلَاثَةَ، وفيه حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ. والأصل هو عموم الحكم في الرحم وغيرهم.

التوفيق بين البغض للفاسق والمحبة لعموم المؤمنين

مشروعية الهجر وإظهار البغض للفاسق المجاهر والمبتدع لا تنافي ثبوت الولاية الإيمانية العامة له، لقوله تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، والحد الأدنى لهذه الولاية يقتضي النصح له وترك الأذى والنصرة له إن كان مظلوما والرحمة به والعطف عليه، كما تقدم في أخلاق الأخوة الإيمانية، لكن دون إظهار اللين له، قال في السيل الجرار: ((ومعلوم وجود الأخوة الإسلامية بين المطيع والعاصي من المسلمين، وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال .."المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه" هذه الموالاة للفاسق واجبة، من حيث كونه رجلا من المسلمين، ومن حيث كونه أخا للمؤمنين، كما يدل على هذا الحديث المتقدم "والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه" وهو في الصحيح ومعناه ثابت في الكتاب والسنة ثبوتا لا يخفى ولا يتحقق عدم جواز الموالاة إلا في موالاته لأجل ما هو عليه من الفسق والفجور.)) اهـ كلامه.

حكم محبة الفاسق لغير فسقه

مشروعية الهجر والبغض في الله لا تنافي جواز محبة الفاسق والمبتدع المعلنين لمخالفتهما، إذا كانت تلك المحبة لهما لسبب آخر غير معصيتهما، على القول بعدم وجوب البغض في الله، واستحبابه فقط، وذلك كمحبة الزوجة الكتابية أو الزوجة الفاسقة، وإن كان الأولى شرعا هجرها.

الخلق الثالث: الصداقة

الصداقة هي محبة خاصة تقتضي المشاكلة والمشاركة بين المتحابين في بعض الصفات، وهي درجات، لأنه كلما زاد التوافق بين المتحابين زادت قوتها، قال الله تعالى ((إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين)) أي لاشتراكهم معهم في كثير من الصفات، فإذا تحقق التوافق في أكثر الصفات كانت خلة، كما في الإحياء، أنها أي الخلة أمر لا يحصل إلا لصاحب واحد فقط، وفي الحديث ((لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن صاحبكم خليل الرحمن)) قال مالك بن دينار: لا يتفق اثنان في عشرة ودوام صحبة إلا وفي أحدهما من وصف الآخر. وقال الأوزاعيّ الصاحب للصاحب كالرقعة للثوب، إن لم تكن مثله شانته. وقال ابن حزم: الصداقة أن يكون المرء يسوءه ما يسوء الأخر ويسره ما يسره. اهـ

فضل الصداقة والأخوة

وصف الله تعالى نعيم أهل الجنة فقال ((وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ)) وذكر عذاب أهل جهنم، فذكر منه قولهم: ((فما لنا من شافعين ولا صديق حميم)) وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: الرجل بلا أخ كشمال بلا يمين. وقال سليمان بن عبد الملك: أكلت الطيب ولبست اللين وركبت الفاره، فلم يبق من لذاتي إلا صديق أطرح معه مؤنة التحفظ. قال زياد خير ما اكتسب المرء الإخوان، فإنهم معونة على حوادث الزمان، ونوائب الحدثان، وعون في السراء والضراء.

قال الشاعر:

وكنت إذا الصديق أراد غيظي ... وشرقني على ظمأ بريقي

غفرت ذنوبه وكظمت غيظي ... مخافة أن أعيش بلا صديق

وقيل الإخوان مسلاة للهموم وعون على الدين، وكان بشر يقول: إذا قصر العبد في طاعة الله سلبه الله من يؤنسه.

شروط الصديق وصفته

يشترط في الصديق ثلاث خصال، هي العقل وعدم الفسق والوفاء، أما العقل، فلأن الأحمق أو السفيه قد يضرك وهو يريد نفعك، وأما عدم الفسق فلأن العاقل إذا غلبه غضب أو شهوة أو بخل أو جبن أطاع هواه، وخالف ما يعرف أنه الحق، قال بعض السلف إياك ومصاحبةَ الْفَاسِق، فَإِنَّهُ يبيعك بأكلةٍ أَوْ أقل مِنْهَا، قيل وَمَا أقل مِنْهَا، قَالَ الطمع فِيهَا ثُمَّ لَا ينالها، ولأن مشاهدة الفسق تهون عليك أمر المعصية وتبطل نفرة القلب منها، قال عَلِيّ لَا تُوَاخِ الْفَاجِرَ، فَإِنَّهُ يُزَيِّنُ لَك فِعْلَهُ وَيُحِبّ لَوْ أَنَّك مِثْلُهُ، وَمَدْخَلُهُ عَلَيْك وَمَخْرَجُك مِنْ عِنْدِهِ شَيْنٌ وَعَارٌ، وأما الوفاء فلأن أصل كل عداوة اصطناع المعروف إلى اللئام، كما قال سفيان الثوري.

حقوق الصحبة والصداقة

حقوق الصحبة خمسة، هي: قضاء الحاجات وكتمان الأسرار والتودد باللسان والعفو عن الزلات وكتمان السيئات، وفي الإحياء بتصرف: إن أَدْنَى حق الصديق إن سَنَحَتْ لَهُ حَاجَةٌ من المال وَكَانَتْ عِنْدَ صديقه فَضْلَةٌ أَعْطاه ابْتِدَاءً، وَلَمْ يحوجه إِلَى السُّؤَالِ، فإن كانت في غير المال قضاها عِنْدَ السُّؤَالِ مَعَ الْبَشَاشَةِ وَالِاسْتِبْشَارِ. اهـ وفي بهجة المجالس لابن عبد البر: ((ثلاث لا يعرفون إلا في ثلاثة: الحليم عند الغضب، والشجاع عند الحرب، والأخ عند الحاجة.))، وفي الإحياء أيضا: ومن حقه كتمان سره، ولو سئل عنه فلَهُ أَنْ يُنْكِرَهُ وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا، وقيل إذا أردت أن تواخي رجلاً فأغضبه، ثم دس عليه من يسأله عنك وعن أسرارك ، فإن قال خيراً وكتم سرك فاصحبه، ومنه التَوَدَّدَ إِلَيْهِ باللسان ، بأن يتفقده

في أحواله إِنْ عَرَضَ له ما يكره ، ويُظْهِرَ له بِلِسَانِهِ وَأَفْعَالِهِ كَرَاهَتَه لذلك العارض ، ومنه العفو عن الزلات، ما لم يتكرر منه ذلك بكثرة، قال الْأَحْنَفُ حَقُّ الصَّدِيقِ أَنْ تَحْتَمِلَ مِنْهُ ثَلَاثًا ظلم الغضب وظلم الدالة وظلم الهفوة، وقيل إذا واخيت أحداً في هذا الزمان فلا تعاتبه على ما تكرهه، فإنك لا تأمن من أن ترى في جوابك ما هو شر من الأول ، ومن حسن الصحبة المسامحة في الحقوق، قيل مَنِ اقْتَضَى مِنْ إِخْوَانِهِ ما لا يقتضونه فَقَدْ ظَلَمَهُمْ ، وَمَنِ اقْتَضَى مِنْهُمْ مِثْلَ مَا يقتضونه فقد أتعبهم ، ومن لم يقتض منهم فهو المتفضل عليهم. اهـ كلامه باختصار. وقيل من حَقِّ الصَّاحِبِ على صاحبه إِذَا بَالَتْ دَابَّتُهُ أَنْ يَقِفَ لَهُ، بمعنى انتظاره إذا توقف في طريقه لأي سبب من الأسباب، وقيل إِنْ رَأَى مِنْه حَسَنَةً عَدَّهَا وَإِنْ رَأَى سَيِّئَةً سَدَّهَا، وفي التاريخ للبخاري مرفوعا اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَارِ السُّوءِ، الَّذِي إِنْ رَأَى خَيْرًا سَتَرَهُ وَإِنْ رَأَى شَرًّا أَظْهَرَهُ.

الخلق الرابع في المحبة: بر الوالدين

البر عموما هو فعل الخير، ومع الوالدين خصوصا هو الوفاء لهما بأداء حقهما، والشكر لهما بالإحسان إليهما، بسبب ما أوليا ولدهما من النعم، من كونهما تسببا في وجوده، وتحملا المشقة في ولادته وحضانته ونفقته وتأديبه وتعليمه والنصح له والشفقة عليه، قال تعالى ((أن اشكر لي ولوالديك إلي المصير)) وفي صحيح مسلم ((لا يجزي ولد والدا إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه.)) وفي صحيح الأدب المفرد للبخاري ((رأى ابن عمر رجلا قد حمل أمه على كتفيه وهو يطوف بها حول الكعبة، فقال يَا ابْنَ عُمَرَ أَتُرَانِي جَزَيْتُهَا؟ قَالَ لَا، وَلَا بِزَفْرَةٍ وَاحِدَةٍ.)) وضده العقوق، وهو التقصير في حقوقهما والإساءة لهما، ويدخل فيه كما في كتاب الزواجر للهيثمي عقوق الجد والجدة، قال الهيثمي ((وَإِنْ عَلَا، وَلَوْ مَعَ وجود أقرب مِنْهُ.)) اهـ ، وفي الصحيحين في فضله أنه أعظم أجرا من الجهاد

في سبيل الله، حيث سئل صلى الله عليه وسلم أي العمل أحب إلى الله، قال الصلاة على وقتها، قيل ثم أي، قال بر الوالدين، قيل ثم أي، قال الجهاد في سبيل الله، وفي وَالْحَاكِمُ أن رجلا قال يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَدْت أَنْ أَغْزُوَ وَقَدْ جِئْت أَسْتَشِيرُك فقال أَلَك وَالِدَانِ؟ قَالَ نَعَمْ، قَالَ الْزَمْهُمَا فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ أَرْجُلِهِمَا. وفي الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ كما في الزواجر بِرُّوا آبَاءَكُمْ تَبَرُّكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ، وود في التحذر من العقوق في الصحيحين حديث: أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ ثَلَاثًا قَالَ الْإِشْرَاكُ بِاَللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَكَانَ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ فَقَالَ أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ ، وَفِي الطَّبَرَانِيُّ ثَلَاثَةٌ لَا يَنْفَعُ مَعَهُنَّ عَمَلٌ ، الشِّرْكُ بِاَللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَالْفِرَارُ مِنْ الزَّحْفِ ، وفي الْحَاكِمُ مَلْعُونٌ مَنْ عَقَّ وَالِدَيْهِ.

الحقوق الواجبة للوالدين

حق الوالدين الواجب على الأبناء كما ورد في القرآن والسنة أربعة أمور، قال الله تعالى ((فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا)) فأولها خدمتهما وطاعتهما بلا إظهار ضجر أو ملل، وثانيها اللين معهما والتذلل لهما، وثالثها الدعاء لهما ورابعها النفقة عليهما إن كانا فقيرين.

الحق الأول: عدم الضيق والضجر من خدمتهما، أو من طاعتهما فيما يأمرانه به، كأن يطلبا منه شيئا فيقول لهما، أف سأفعل، أو يقطب جبينه ويقول حاضر سأفعل، أو يخدمهما وهو يتأفف، مظهرا للضجر والضيق، وأف كلمة عامة في كل ما يدل على الضجر والكراهية، مع أنه قائم بخدمتهما وطاعتهما، ومن باب أولى ترك الطاعة أو الخدمة أصلا، ويدخل في معنى التأفف ما عداه من علامات الاستياء، كتقطيب الوجه ورفع

اليدين، قال عطاء: لا تنفض يدك عليهما، وقال علي لو علم الله شيئا في العقوق أدنى من أف لحرمه.

الحق الثاني للوالدين: اللين معهما، والتواضع والتذلل، قال تعالى ((ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما)) أي قولا لطيفا حسنا، والنهر هو النهي عن الفعل، وقوله تعالى ((واخفض لهما جناح الذل من الرحمة)) أي بأن يَسْتَمِع لكَلَامَهُما ويَقُومَ لِقِيَامِهِما ولا يحد بصره فيهما، ولا يتقدم عليهما في المشي، وفي الدارقطني مرفوعا: لم يبر والديه من أحد النظر إليهما. وفي الزواجر ((يُرِيهِمَا أَنَّهُ فِي غَايَةِ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّهِمَا وَبِرِّهِمَا، وَأَنَّهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ ذَلِيلٌ حَقِيرٌ.))

الحق الثالث: الدعاء لهما، لقوله تعالى ((وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا))

الحق الرابع: النفقة عليهما إن كانا فقيرين، لحديث الحاكم في المستدرك مرفوعا: ((إن أولادكم هبة الله لك،م يهب لمن يشاء إناثا ويهب لمن يشاء الذكور، فهم وأموالهم لكم إذا احتجتم إليها.))

الحقوق المستحبة للوالدين

حقوق الوالدين المستحبة هي النفقة عليهما زيادة على قدر الحاجة، والهدية لهما، قال وهب بن منبه رأس بر الوالدين أن توفر عليهما أموالهما وأن تطعمهما من مالك، ومنها أداء دينهما والوفاء بنذرهما، والحج عنهما بعد موتهما عند من يرى إجزاءه عنهما، وهو مذهب الجمهور خلافا للمالكية، لحديث البخاري أن امرأة قالت يا رسول الله إن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت أفأحج عنها ؟ قال نعم حجي عنها أرأيت لو

كان على أمك دين أكنت قاضية ؟ اقْضُوا اللَّهَ فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالوَفَاءِ ، ومنها برهما بعد موتهما ، بصِلَة الرَّحِمِ الَّتِي لَا تُوصَلُ إِلَّا بِهِمَا ، وَبِإِكْرَام صَدِيقِهِمَا.

معيار الطاعة الواجبة للوالدين

تنقسم طلبات الوالدين وأوامرهما كما يرى ابن تيمية وصاحب كتاب غذاء الألباب وهو السفاريني الحنبلي إلى قسمين، طلبات ليس فيها منفعة لهما، وطلبات فيها منفعة لهما، والقسم الذي فيه منفعة لهما ينقسم إلى قسمين، ما يضرهما تركه، وما لا يضرهما تركه، وكل من هذين القسمين ينقسم إلى ما لا يضر بالولد طاعتهما فيه، وما يضر بالولد الطاعة فيه، وذكرا أن طاعتهما واجبة في كل ما كان فيه مَنْفَعَة لَهُمَا وَلَا ضَرَرَ عَلى الولد منه، سواء كان مما يضرهما تركه أم لا، مِثْلُ تَرْكِ السَّفَرِ وَتَرْكِ الْمَبِيتِ بعيدا عَنْهُمَا، لكن ذلك على خلاف مذهبي الحنفية والمالكية، اللذين يقولان بجواز السفر إن لم يكن فيه تعرض للقتل أو لضياع لعضو أو منفعة دون إذنهما، بخلاف ما فيه تعرض لذلك، لأن فيه إضرارا كبيرا بهما، وفجعا لهما به، وكذلك يقول الشافعية بقول الحنابلة في كل سفر فيه ضرر كبير لهما أو للولد، ولو بطول الغيبة، لكن مع استثناء السفر للكسب أو لطلب علم، قال الجصاص ((قال أصحابنا .. فأما التجارات والتصرف في المباحات التي ليس فيها تعرض للقتل فليس للأبوين منعه منها، فلذلك لم يحتج إلى استئذانهما.)) وفي التوضيح لخليل: ((ولهما المنع من ركوب البحار والبراري الخطرة للتجارة، وحيث لا خطر لا يجوز لهما المنع.)) وفي فتاوى البلقيني في ضابط العقوق ((أَوْ يُخَالِفُ أَمْرَهُ أَوْ نَهْيَهُ فِيمَا يَدْخُلُ فِيهِ الْخَوْفُ عَلَى الْوَلَدِ.. أَوْ أَنْ يُخَالِفَهُ فِي سَفَرٍ يَشُقُّ عَلَى الْوَالِدِ وَلَيْسَ بِفَرْضٍ عَلَى الْوَلَدِ أَوْ فِي غَيْبَةٍ طَوِيلَةٍ فِيمَا لَيْسَ بِعِلْمٍ نَافِعٍ وَلَا كَسْبٍ أَوْ فِيهِ وَقِيعَةٌ فِي الْعِرْضِ لَهَا وَقْعٌ.)) اهـ أي أن ضابط حرمة المخالفة لأمرهما عند الجمهور هو فيما يترتب عليه أذى وضرر يلحقهما،

وليس كل ما كان فيه نفع لهما، قال في الفروق: ((وَضَابِطُ مَا يَخْتَصُّ بِهِ الْوَالِدَانِ دُونَ الْأَجَانِبِ هُوَ اجْتِنَابُ مُطْلَقِ الْأَذَى كَيْفَ كَانَ، إذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الِابْنِ.)) اهـ كلامه ، قال ابن تيمية ((ومَا كَانَ يَضُرُّهُ طَاعَتُهُمَا فِيهِ فلا تَجِبْ عليه طَاعَتُهُمَا به، لَكِنْ إنْ شَقَّ عَلَيْهِ وَلَمْ يَضُرَّهُ وَجَبَ.)) وكذلك قال العدوي من المالكية ((لَا يَجِبُ طَاعَتُهُمَا فِيمَا كَانَ فِي تَرْكِهِ ضَرَرٌ ، مِثْلُ أَنْ يَأْمُرَاهُ بِتَرْكِ مَعِيشَةٍ أَوْ صِنَاعَةٍ.)) . وأما ما لا منفعة لهما فيه فلا يجب فيه طاعتهما، قال ابن تيمية في الاختيارات: ((ويلزم الإنسان طاعة والديه في غير المعصية... وهذا فيما فيه منفعة لهما، ولا ضرر عليه.)) اهـ كلامه ، وهو عند الحنفية والمالكية والشافعية داخل بالأولى في جواز السفر بغير إذنهما، فيما ليس فيه تعرض للقتل، ولا إضرار بهما. قال البلقيني ((أما مخالفة أمره أو نهيه فيما لا يدخل على الوالد فيه ضرر بالكلية، وإنما هو مجرد إرشاد للولد، فإذا فعل ما يخالف ذلك لم يكن عقوقا وعدم مخالفة الوالد أولى.)) قال ابن تيمية: ((ليس لأحد الأبوين أن يلزم الولد أو البنت بنكاح من لا يريد، وإنه إذا امتنع لا يكون عاقاً، وإذا لم يكن لأحد أن يلزمه بأكل ما ينفرُ منه مع قدرته على أكل ما تشتهيه نفسه كان النكاح كذلك، وأولى، فإن أَكْلَ المكروه مرارة ساعة، وعِشْرة المكروه من الزوجين على طول، تؤذي صاحبه، ولا يمكنه فراقه.)) اهـ ، وقال ابن مفلح في الآداب ((لَا تَجِبُ طَاعَةُ الْوَالِدَيْنِ بِطَلَاقِ امْرَأَتِهِ.. لأن طَلَاقُ الزَوْجَة لِمُجَرَّدِ هَوًى ضَرَرٌ بِهَا وَبِزوجها لا طاعة فيه للوالدين.)) اهـ كلامه ، ونص على عدم وجوب الطلاق أيضا علماء الشافعية كالسبكي والهيتمي، على أنه يستحب له طاعتهما إن لم يكن ذلك تجنيا على الزوجة وقصدا للمضارة لها، لحديث مسند الإمام أحمد ((أطع والديك وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك.))

الخلق الخامس من المحبة: صلة الرحم

صلة الرحم هي ترك الهجر والقطيعة للقرابة، والرحم هم ذو القرابة، سواء كان مَحْرَمًا أَوْ لَا، كما في كتاب الآداب لابن مفلح وحاشية ابن عابدين والنووي على مسلم، لقوله تعالى ((وبالوالدين إحسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين)) وهو لفظ عام، وقال عمر تعلموا أنسابكم لتصلوا أرحامكم، وهي نوعان واجبة ومندوبة، فالواجبة ترك الهجر بالكلام ولو بالسلام من وقت لآخر، قالوا: وَلَا تَوْقِيتَ فِيهِ بوَقْت مُعَيَّن بَلْ الْمُعْتَبَرُ الْعُرْفُ الْمَأْلُوف، كما في البريقة المحمودية وشرحي النووي وعياض على مسلم، لحديث البزار: ((بلّوا أرحامكم ولو بالسلام.)) ومنها تفقده إن احتاج والنفقة عليه من فضل ماله، لحديث الطبراني ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم، والرحم أولى من الجار، والصلة المستحبة ما زاد على ذلك من وجوه الخير، كالهدية والزيارة وعيادة المريض والتهنئة بما يسر والتعزية في المصائب والإعانة عند الحاجة، وهل من الرحم الواجب مواصلتهم من جرى العرف بعدم اللقاء بهم أصلا، كأبناء عم الأم وأبنائهم، وأبناء بناتهم، ونحو ذلك ، فهذا من المسكوت عنه عند جمهور الفقهاء، القائلين بعموم صلة الرحم الواجبة لكل ذي قربى، وظاهر عموم لفظ القربى في القرآن وإطلاق الجمهور يشملهم، وعليه يكون الحكم هو وجوب الصلة لهم ولو بإرسال السلام فقط، خلافا لمن قصر الوجوب على المحارم فقط، لكن الغالب والعرف هو ترك ذلك، والظاهر هو عدم وجوبه حتى على قول المعتبرين للصلة في كل ذي قربى، لاستقرار عدم استقباح ترك هذا النوع من الصلة في العرف العام للمسلمين جيلا بعد جيل، دون ظهور أي إنكار له، مع كثرته، وقد ورد في الحديث الصحيح: ((لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق.)) فعدم ظهور الإنكار لأمر ما هو في حد ذاته دليل على كونه ليس منكرا، وفي الأثر: ((ما رآه امسلمون حسنا فهو عند الله حسن.))والله أعلم.

وتجب الصلة للرحم ولو كان القريب قاطعا أو مسيئا، لا يرغب في مواصلة قريبه، لحديث مسلم إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ ، قَالَ لَئِنْ كُنْتَ كَمَا تَقُولُ فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمْ الْمَلَّ.

الترهيب من قطيعة الرحم وفضل صلتها

جاء في الترهيب من قطيعة الرحم والتشديد على تاركه قول الله تَعَالَى {وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ} أَيْ وَاتَّقُوا الْأَرْحَامَ، لما في قطعها من اللعنة والعقوبة، قال تعالى {فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ}وفي الصحيحين: لا يدخل الجنة قاطع ، يعني قاطع رحم، وجاء في فضل وصلها حديث الصحيحين: من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه. وحديث الطَّبَرَانِيُّ اتَّقُوا اللَّهَ وَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ ثَوَابٍ أَسْرَعَ مِنْ صِلَةِ الرَّحِمِ، وفي ابن حبان إن أهل البيت ليكونون فجرة فتنمو أموالهم ويكثر عددهم إذا تواصلوا.

الخلق السادس: الإحسان للجار

دل على الأمر بذلك قول الله تعالى ((وبالوالدين إحسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب)) وفي الصحيحين ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره.)) وفي كتاب أقرب المسالك عند المالكية: ((الْجَارَ إِلَى أَرْبَعِينَ دَارا، أي مِنْ كُلِّ جِهَةٍ.))

حقوق الجوار الواجبة

حقوق الجوار واجبة ومندوبة، فالواجبة ستة أمور، هي كف الأذى، وعدم الاطلاع عَلَى عَوْرَاتِ الجار ونسائه، وَسترُ مَا يَنْكَشِفُ لَهُ مِنْها، وكتمان عيوبه، قال قيس بن عاصم :

لا يفطنون لعيب جارهم .. وهم لحفظ جواره فطن

ومنها تعهده بالسؤال عنه، ومساعدته إن احتاج، وفي البخاري وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ الَّذِي لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَايِقَهُ . وفي الطبراني بإسناد حسن ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم.

صور من الأذى الممنوع للجار:

يدخل في حق عدم الأذية للجار سبعة أمور، الأول: إصلاح كل ما يتسبب له في ضرر في ملكه، بشكل مباشر أو غير مباشر، كجدار مائل، قد يقع عليه في المستقبل، الثاني: منع تسريب ماء يتخلل لبنائه ويضعفه، الأمر الثالث: قطع فروع أو جذور الشجرة الممتدة في هوائه مطلقا، أو في أرضه إذا كانت تمنعه من البناء أو تهدد أساساته، الأمر الرابع: عدم استعمال جداره في وضع شيء عليه أو غرس شيء فيه إلا بإذنه، الأمر الخامس: عدم إقامة شيء يضره ضررا فاحشا بجوار بيته، كبناء إصطبل للخيل أو غيرها من الدواب ذات الرائحة الكريهة، لشدة الأذى بالرائحة، لا إن كان الأذى بالصوت فقط فلا يمنع منه، إلا إن اشتد الصوت ودام فيمنع منه أيضا، وكذلك كل ما فيه رائحة كريهة، كمدبغة ومذبح ونحوهما، ومن الأذى إقامة ما فيه دخان كثير، كحمام بخاري أو فرن، لأنه يسبب تسويد الثياب والحيطان، الأمر السادس: يمنع الجار من إحداث حانوت قبالة باب جاره، إذا كان الباب مطلا على الطريق العام، قال في الشرح الكبير ((لِمَا يَلْزَمُ عَلَى ذَلِكَ

مِنْ التَّطَلُّعِ عَلَى عَوْرَاتِ ذَلِكَ الشَّخْصِ.)) الأمر السابع يمنع من فتح نافذه أو كوة صغيرة مطلة على فناء دار الجار وموضع نسائه، واستثني من ذلك الكوة العالية، التي لا يمكن الاطلاع منها على بيت الجار بالنسبة للشخص الواقف على كرسي، وليس من الضرر الممنوع البناء العالي، إذا كان يمنع عن الجار ضوء الشمس أو الريح.

الحقوق المستحبة للجار

يندب للجار إعَارَةُ جِدَارِهِ لجاره إن احتاج لِغَرْزِ خَشَبَةٍ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ المعروف، ولحديث الْمُوَطَّإِ لَا يَمْنَعْ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ، وَحَمَلَ مَالِكٌ ذَلِكَ عَلَى النَّدْبِ وَحَمَلَهُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ عَلَى الْوُجُوبِ، أما الحقوق المستحبة الأخرى للجار فهي إيصال كل ما أمكن من وجوه الخير له، كالهدية وابتدائه بِالسَّلَامِ، وتعهده بالسؤال، وقضاء حوائجه، وفي صحيح مسلم يا أبا ذر إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك. وفي الترمذي أن عبد الله بن عمرو ذبحت له شاة في أهله فلما جاء قال أهديتم لجارنا اليهودي؟ أهديتم لجارنا اليهودي؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه، وكان سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَطُوفُ على العَجَائِزِ في الْحَيِّ يقول لَكُنَّ حَاجَةٌ أشتريها؟ لَكِن كَذَا؟

الخلق السابع: الكرم والبذل

الكرم هو أداء حق الشرع والمروءة في المال، مع عدم رد السائل، أو إمساك الفضل عن المحتاج ولو لم يسأل، قال الحسن بن علي رضي الله عنهما: ((الكرم التبرع بِالْمَعْرُوفِ قَبْلَ السُّؤَالِ، وَالْإِطْعَامُ فِي الْمَحَلِّ، وَالرَّأْفَةُ بالسائل مع بذل النائل.)) وقال الغزالي في الإحياء: ((وَالسَّخِيُّ هُوَ الَّذِي لَا يَمْنَعُ وَاجِبَ الشَّرْعِ وَلَا وَاجِبَ الْمُرُوءَةِ، فَإِنْ مَنَعَ وَاحِدًا مِنْهُمَا فَهُوَ بَخِيلٌ.))

والبخل ضد الكرم، جاء في كتاب بريقة محمودية للخادي الحنفي: ((الْبُخْلُ وَالتَّقْتِيرُ) زِيَادَةُ الْإِمْسَاكِ (وَهُوَ مَلَكَةُ إمْسَاكِ الْمَالِ حَيْثُ يَجِبُ بَذْلُهُ بِحُكْمِ الشَّرْعِ) كَالزَّكَاةِ... وَالنَّفَقَاتِ اللَّازِمَةِ (أَوْ) بِحُكْمِ (الْمُرُوءَةِ) وَهِيَ التَّخَلُّقُ بِخُلُقِ أَمْثَالِهِ.)) انتهى كلامه، وفي المصباح المنير: الْبُخْلُ عِنْدَ الْعَرَبِ مَنْعُ السَّائِلِ مِمَّا يَفْضُلُ عِنْدَهُ، اهـ وفي الطبراني مرفوعا: بَرِئَ مِنْ الشُّحِّ مَنْ أَدَّى الزَّكَاةَ وَقَرَى الضَّيْفَ وَأَعْطَى فِي النَّائِبَةِ.

أما إنفاق جميع المال فمكروه بالنسبة لعموم الناس، خوف عدم الصبر، بالتعرض إلى سؤال الناس، وفي صحيح ابن حبان مرفوعا: ((يَأْتِي أَحَدُكُمْ إِلَى جَمِيعِ مَا يَمْلِكُ فَيَتَصَدَّقُ بِهِ، ثُمَّ يَقْعُدُ يَتَكَفَّفُ النَّاسَ، إِنَّمَا الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، خُذْ عَنَّا مَالَكَ، لا حاجة لنا به.))

ومن البخل انتظار السؤال أو التعرض من الفقراء، بترك البحث عن حال الجيران وذوي القربى، للتعرف على المحتاج منهم قبل أن يسأل، ولذلك قيل اللؤمُ سوءُ التغافُلِ، وقال الشاعر:

إن الكريم من تلفت حوله ... وإن اللئيم دائم الطرف أفود

الإنفاق الواجب زيادة على الزكاة

قد تكون الصدقة على المحتاجين واجبة شرعا على صاحب المال، حتى بعد أدائه فريضة الزكاة، إن كان متحققا من حاجتهم، ولم يكن هناك من يتطوع بسد كفايتهم غيره، جاء في كتاب أسنى المطالب لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري: ((وَعَلَى الْمُوسِرِ إذَا اخْتَلَّ بَيْتُ الْمَالِ) وَلَمْ تَفِ الصَّدَقَاتُ الْوَاجِبَةُ بِسَدِّ حَاجَاتِ الْمُسْلِمِينَ وَالذِّمِّيِّينَ وَالْمُسْتَأْمَنِينَ (الْمُوَاسَاةُ) لَهُمْ (بِإِطْعَامِ الْجَائِعِ وَسَتْرِ الْعَارِي) مِنْهُمْ وَنَحْوِهِمَا (بِمَا زَادَ عَلَى كِفَايَتِهِ سَنَةً) لِخَبَرِ الْبُخَارِيِّ «أَطْعِمُوا الْجَائِعَ وَفُكُّوا الْعَانِيَ».))

وفي مجموع الفتاوى لابن تيمية: ((النَّفَقَةِ فِي الْغَزْوِ وَالْمَسَاكِينِ .. إمَّا فَرْضٌ عَلَى الْكِفَايَةِ وَإِمَّا مُسْتَحَبٌّ؛ وَإِنْ كَانَ قَدْ يَصِيرُ مُتَعَيَّنًا إذَا لَمْ يَقُمْ غَيْرُهُ بِهِ؛ فَإِنَّ إطْعَامَ الْجَائِعِ وَاجِبٌ؛ وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: {لَوْ صَدَقَ السَّائِلُ لَمَا أَفْلَحَ مَنْ رَدَّهُ} ذَكَرَهُ الْإِمَامُ أَحْمَد، وَذَكَرَ أَنَّهُ إذَا عَلِمَ صِدْقَهُ وَجَبَ إطْعَامُهُ.)) وفي كشاف القناع للبهوتي: ((وَإِطْعَامِ الْجَائِعِ وَنَحْوِهِ كَسَقْيِ الْعَطْشَانِ، وَإِكْسَاءِ الْعَارِي، وَفَكِّ الْأَسِيرِ (وَاجِبٌ) عَلَى الْكِفَايَةِ إجْمَاعًا.))

أنواع النفقات المستحبة

الإنفاق المستحب نوعان، بذل لأهل الحاجة، وبذل لغيرهم، أما أهل الحاجة فهم من تحل لهم الزكاة من الفقراء والمساكين، وهم إجمالا كل من لا يملك كفاية سنة، وتقدر الكفاية بالطعام والكسوة والدواء والمسكن وما لا بد منه، ويقدر الطعام بما يدفع ألم الجوع، من طعام مثله، لا بما يمسك الحياة فقط، وتقدر الكسوة بما يستر الجسم ويقي البرد، وتكون بكسوتين، إحداهما للشتاء والأخرى للصيف، ويندب تقديم المحتاج القريب أو الجار أو اليتيم أو الأرملة على غيرهم عند استوائهم في الحاجة.

والنوع الثاني من الإنفاق المستحب: البذل لغير المحتاج من المسلمين، تأكيدا للمحبة معهم، ووقاية للعرض، وهو على أربعة أنواع، الإكرام للضيف وللجار وللقريب، ولمن يخشى منه الذم حفظا للعرض، يقول ابن الأهتم :

وكل كريم يتقي الذم بالقرى .. وللخير بين الصالحين طريق.

وقيل من قلت صنائعه وأعرض عن تألف النافرين، عاش وحيدا مهجورا متروكا، وروى ابن أبي الدنيا في كتابه إصلاح المال عَنِ ابْنِ عَوْنٍ أنه قَالَ: ((كَتَبَ الْحَسَنُ إِلَى

الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَعِيبُ عَلَيْهِ إِعْطَاءَ الشُّعَرَاءِ، فَقَالَ الْحُسَيْنُ: إِنَّ خَيْرَ الْمَالِ مَا وُقِيَ بِهِ الْعِرْضُ.))

قال في الإحياء ((أَمَّا الْمُرُوءَةُ فَنَعْنِي بِهَا صَرْفَ الْمَالِ إِلَى الْأَغْنِيَاءِ وَالْأَشْرَافِ، فِي ضِيَافَةٍ وَهَدِيَّةٍ وَإِعَانَةٍ وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهَا، فَإِنَّ هَذِهِ لَا تُسَمَّى صَدَقَةً، بَلِ الصَّدَقَةُ مَا يُسَلَّمُ إِلَى الْمُحْتَاجِ، إِلَّا أَنَّ هَذَا مِنَ الْفَوَائِدِ الدِّينِيَّةِ، إِذْ بِهِ يَكْتَسِبُ الْعَبْدُ الْإِخْوَانَ وَالْأَصْدِقَاءَ، وَبِهِ يَكْتَسِبُ صِفَةَ السَّخَاءِ .. وَهَذَا أَيْضًا مِمَّا يَعْظُمُ الثَّوَابُ فِيهِ، فَقَدْ وَرَدَتْ أَخْبَارٌ كَثِيرَةٌ فِي الْهَدَايَا وَالضِّيَافَاتِ وَإِطْعَامِ الطَّعَامِ، مِنْ غَيْرِ اشْتِرَاطِ الْفَقْرِ وَالْفَاقَةِ فِي مَصَارِفِهَا.)) اهـ كلامه، ويجب التمييز بين نية البذل المستحبة شرعا لغير المحتاجين، وهي التحبب للمسلمين عموما، أو للجيران والأقارب خصوصا امتثالا لأمر الشارع، واتقاء لذم السفهاء، صيانة للعرض وحفظا للمروءة، وبين نية البذل المذمومة شرعا، وإن لم تكن محرمة، وهي البذل طلبا للحمد والثناء، حتى يقال كريم وسخي، أو شريف كثير المال، فهي نية مكروهة شرعا، وليست محرمة، إذا لم يظهر فاعلها أنه يقصد بها العبادة والصدقة، وإلا كانت محرمة، لأنه رياء بالعبادة، ويسمى البذل اتقاء لذم السفهاء إفضال استكفاف، وله شرطان عند الحكماء، أحدهما أن يخفي إفضاله، حتى لا يطمع فيه السفهاء بالتعرض لثلبه، والثاني أن يجد لمجاملته وجها يجعله سببا للإفضال، حتى لا يتهم بالسفه، وأما التحبب للجيران والأقارب، فيكون بقضاء حوائجهم، ومساعدتهم في النوائب، ومسامحتهم في المعاملة، وبالهدية لهم، وحسن الضيافة للزائر منهم.

خلق إكرام الضيف:

جاء في حاشية القليوبي ((وَأَصْلُ الضَّيْفِ النَّازِلُ بِغَيْرِهِ لِطَلَبِ الْإِكْرَامِ... مَأْخُوذٌ مِنْ الضِّيَافَةِ، وَهِيَ الْإِكْرَامُ، وَضِدّهُ الطّفَيْلِيّ، مَأْخُوذٌ مِنْ التَّطَفّلِ، وَهُوَ حُضُورُ طَعَامِ الْغَيْرِ بِغَيْرِ

دَعْوَةٍ، وَبِغَيْرِ عِلْمِ رِضَاهُ، فَهُوَ حَرَامٌ.)) وفي البخاري ((مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ، وَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ.)) قال الخطابي: ((يريد أنه يتكلف له في اليوم الأول بما اتسع له من بر وألطاف، ويقدم له في اليوم الثاني والثالث ما كان بحضرته، ولا يزيد على عادته، وما كان بعد الثلاث فهو صدقة ومعروف، إن شاء فعل وإن شاء ترك.)) اهـ وسئل الأوزاعي عمن أكرم ضيفه خبز الشعير وعنده خبز البر، أو أطعمه الخبز والزيت وعنده اللحم، فقال هذا ممن لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر. اهـ

التعريف بالضيف وتمييزه عن الثقيل والمتطفل

ما ورد من نصوص وآثار في التأكيد على فضل إكرام الضيف وتخصيصه بأفضل ما يجد المرء من الزاد إنما هو في حق الضيف المسافر، الذي قدم من بلاد بعيدة، ونزل على أهل البادية، أو على أهل الحضر عند الجمهور، خلافا لمالك، الذي قال إنه ليس على أهل الحضر ضيافة، قال ابن رشد في البيان والتحصيل: ((يريد لأن المسافر يجد في الحضر مندوحة عن الضيافة، لوجوده حيث ينزل ما يبتاع.)) اهـ قلت: أما المقيم من أهل البلد، فلا حق له في الدخول على طعام بلا دعوة، وإذا دعي لم يطل الجلوس بعد الطعام، وإذا أطال الجلوس فلرب المنزل التعريض له بإثقاله عليه ليقوم، بدليل قوله تعالى ((إذا دعيتم فادخلوا وإذا طعمتم فانتشروا)) وفي صحيح مسلم في حديث وليمة السيدة زينب أم المؤمنين: ((فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، وَخَرَجُوا، وَبَقِىَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَطَالُوا عَلَيْه الْحَدِيثَ. فَجَعَلَ النَّبِىُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحْيِى مِنْهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ شَيْئًا. فَخَرَجَ وَتَرَكَهُمْ فِى الْبَيْتِ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلّ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ}... حَتَّى بَلَغَ: {ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِن})) قال ابن بطال: ((وفيه أن من

أطال الجلوس فى دار غيره حتى كره ذلك من فعله، فإن لصاحب الدار أن يقوم بغير إذنه، ويظهر التثاقل عليه في ذلك حتى يفطن له)) وفي التمهيد لابن عبد البر ((أَكْثَرَ الْآثَارِ فِي تَأْكِيدِهَا (يعني الضيافة) إِنَّمَا وَرَدَتْ فِي قَوْمٍ مُسَافِرِينَ منعوهَا)).

ويستثنى من ذلك ضيافة الزوار ولو كانوا من أهل الحضر، إذا كانوا من إخوان الرجل وقرابته، الذين تقتضي المروءة والشرف إكرامهم ومودتهم والتحبب إليهم، على أن تكون الزيارة في غير وقت شغل بالنسبة له، وأن لا يكون فيها تطويل لمكثهم عنده، قال الباجي: ((وَلَا يَتَعَيَّنُ عَلَى أَهْلِ الْحَضَرِ تعينه عَلَى أَهْلِ الْقُرَى لِمَعَانٍ، أَحَدُهَا أَنَّ ذَلِكَ يَتَكَرَّرُ عَلَى أَهْلِ الْحَضَرِ، فَلَوْ الْتَزَمَ أَهْلُ الْحَضَرِ الضِّيَافَةَ لَمَا خَلَوْا مِنْهَا، وَأَهْلُ الْقُرَى يَنْدُرُ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ وَيَقِلُّ، فَلَا تَلْحَقُهُمْ بِذَلِكَ مَشَقَّةٌ، وَالْوَجْهُ الْآخَرُ أَنَّ الْمُسَافِرَ يَجِدُ فِي الْحَضَرِ مِنْ الْمَسْكَنِ وَالطَّعَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مَا يَحْتَاجُ إلَيْهِ، فَلَا تَلْحَقُهُ الْمَشَقَّةُ لِعَدَمِ الضِّيَافَةِ، وَأَمَّا فِي الْقُرَى الصِّغَارِ فَلَا يَجِدُ مَا يَحْتَاجُ إلَيْهِ، فَهُوَ كَالْمُضْطَرِّ إلَى مَنْ يُضَيِّفُهُ .. وَهَذَا فِيمَنْ لَا يَعْرِفُهُ الْإِنْسَانُ وَأَمَّا مَنْ يَعْرِفُهُ مَعْرِفَةَ مَوَدَّةٍ أَوْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ، أَوْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مَعْنًى يَقْتَضِي الْمُوَاصَلَةَ وَالْمُكَارَمَةَ فَحُكْمُهُ فِي الْحَضَرِ وَغَيْرِهِ سَوَاءٌ.)) انتهى. وروى ابن أبي الدنيا في كتابه إصلاح المال عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمُرُوءَةِ، فَقَالَ: ((الْمُرُوءَةُ أَنْ يُكْرِمَ الرَّجُلُ إِخْوَانَهُ، وَأَنْ يَقْبَلَ فِي دَارِهِ، وَيَصْطَنِعَ لِمَالِهِ.)) اهـ إلا أن ذلك يجب أن لا يلتبس بالقصد إلى تكثير الإخوان بمال المرء وطعامه، لأن من كانت أخوته للمال والدنيا فلا خير فيه ولا في مودته.

آداب المضيف:

آداب المضيف كما في كتاب غذاء الألباب في منظومة الآداب للسفاريني ثمان، وهي: أَنْ يُبَاسِطَ ضيفه بِالْحَدِيثِ الطَّيِّبِ واللَّائِقِ بِالْحَالِ، وَأن يُظْهِر لَهُ الْغِنَى، ولَا يَشْكُوَ

الزَّمَانَ بِحُضُورِهِ، ولَا يَغْضَبُ عَلَى أَحَدٍ فِي حَضْرَتِهِ، لِيُدْخِلَ السُّرُورَ عَلَى قلبه بِكُلِّ مَا أَمْكَنَ، وأنَ يُقَدِّمُ له مَا حَضَرَ مِن الطعام من غَيْرِ تَكَلُّفٍ، ولَا يَسْتَأْذِنهُ فِي التَّقْدِيمِ، لقوله تعالى في قصة ضيف إبراهيم ((فراغ إلى أهله فجاء بعجل سمين)) أي لم يستأذن الضيف، قال في غذاء الألباب ((وَالرَّوَغَانُ هُوَ الذَّهَابُ فِي اخْتِفَاءٍ، بِحَيْثُ لَا يَكَادُ يَشْعُرُ بِهِ الضَّيْفُ، فَيَشُقُّ عَلَيْهِ وَيَسْتَحْيِ، بِخِلَافِ مَنْ لَمْ يَشْعُرْ بِهِ إِلَّا وَقَدْ جَاءَهُ بِالطَّعَامِ))، ومنها أن يؤثر الضيف بأفضل ما عنده، لقوله تعالى ((فجاء بعجل سمين)) قال في غذاء الألباب ((وَمَعْلُومٌ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَفْخَرِ أَمْوَالِهِمْ، وَمِثْلُهُ يُتَّخَذُ لِلِاقْتِنَاءِ وَالتَّرْبِيَةِ، فَآثَرَ بِهِ ضِيفَانَهُ.)) ومنها الحث على الأكل من الطعام بلطيف القول، لقَوْله تعالى على لسان إبراهيم الخليل عليه السلام: {أَلَا تَأْكُلُونَ}.

آداب الضيف

آداب الضيف أربعة أمور، وهي أَنْ يَجْلِسَ حَيْثُ يُجْلَسُ، وَأَنْ يَرْضَى بِمَا يُقَدَّمُ له، كما قال في غذاء الألباب ((وَلَا يَقْتَرِحُ الزَّائِرُ طَعَامًا يُعَيِّنُهُ، وَإِنْ خُيِّرَ بَيْنَ طَعَامَيْنِ يَخْتَارُ الْأَيْسَرَ، مَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ صَاحِبَهُ يُسَرُّ بِمَا اقْتَرَحَهُ.)) ومن الآداب أيضا تخفيف الزيارة، فلا يطيل الجلوس، قال تعالى ((وإذا طعمتم فانتشروا)) وَأن يَأْكُل مُرَاعِيًا الْقَرَائِنَ وَالْعُرْفَ الْمُطَّرِدَ الدال على رضا صاحب الدعوة، فَتَحْرُمُ الزِّيَادَةُ عَلَى الشِّبَعِ الْعُرْفِيِّ، كما في حاشية القليوبي، قال ((وَيَحْرُمُ أَكْلُ لُقَمٍ كِبَارٍ وَسُرْعَةُ ابْتِلَاعٍ، خُصُوصًا إنْ قَلَّ الطَّعَامُ أَوْ لَزِمَ حِرْمَانُ غَيْرِهِ، وَيَحْرُمُ عَدَمُ النَّصفَةِ مَعَ الرُّفْقَةِ، كَجَمْعِ تَمْرَتَيْنِ أَوْ زِيَادَةٍ عَلَى مَا يَخُصُّه، أَوْ مَا يُمَاثِلُهُمْ فِيهِ لَوْ كَانَ أَكُولًا أَوْ مَا لَا يُعْلَمُ رِضَا الْمَالِكِ بِهِ.))

تعريف الجود والسماحة وتمييزها عن الغفلة

الجود هو العطاء لا لعوض ولا لغرض وبلا مسألة، صيانة للآخذ من ذل السؤال، والسّماحة كما في الشفاء للقاضي عياض: هي التّجافي عمّا يستحقّه المرء عند غيره بطيب نفس، وهو ضدّ الشّكاسة، أي صعوبة الخلق والمضايقة، قلت وليس من السماحة الرضا بالغبن الفاحش في البيوع بلا سبب، بل هو سفه وإسراف مكروه عند الفقهاء، مالم يكن في المسامحة به معنى مقصود، كالصدقة أو صلة الرحم أو التودد أو طلب المحمدة أو دفع شر المتعامل معه، جاء في سبل السلام وقال الباجي واتفقوا على كراهة .. احتمال الغبن الفاحش في المبايعات بلا سبب، وعد صاحب تبيين الحقائق في صور الإسراف: الغبن الفاحش في التجارات من غير محمدة ، والغبن الفاحش هو أن يكون ما أخذه البائع أو المشتري أقل بكثير من القيمة الحقيقية لما بذله.

علاج البخل:

مما يستعان به على التطهر من مرض البخل أمور سبعة، هي التفكر في عاقبته، ومذاكرة الآثار المرغبة في الصدقة، والمحذرة من الإمساك، وتقصير الأمل، وتذكر أن كل إنسان مبتلى، إن لم يكن بالفقر فبغيره، وأن البخل بالمال يعرضه للتلف، وحمل النفس على الأعمال التي يقتضيها الكرم كرها، أما التفكر في عاقبة البخيل، فلأن البخيل يتعب نفسه في جمع المال ليستمتع به غيره، وقد قيل: رب جامع مال لزوج حليلته وهو مقتر على نفسه، وفي البخاري ((أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْه، قَالَ فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ، وَمَالُ وَارِثِهِ مَا أَخَّرَ.)) وقيل لم أر أشقى بماله من البخيل، لأنه في الدنيا مهتم بجمعه وفي الآخرة محاسب على منعه، فعيشه في الدنيا عيش الفقراء وحسابه في الآخرة حساب الأغنياء، وقيل بَشِّرْ مَال الْبَخِيل بحادث أَوْ وَارِث، وقيل أيضا: البخيل لا يفلح، لقوله تعالى: ((ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون))

الترغيب في الصدقة:

ورد في فضل الصدقة والترغيب فيها نصوص كثيرة، منها قول الله تعالى ((من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة.)) قال الطبري: (("فيضاعفه له أضعافا كثيرة" ما لا حد له ولا نهاية... عن السدي.. قال: هذا التضعيف لا يعلم أحد ما هو.)) ومنها قوله تعالى ((من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له وله أجر كريم)) وقوله تعالى ((آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ))

ومن ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((يقول العبد مالي مالي، وإنما له من ماله ثلاث، ما أكل فأفنى أو لبس فأبلى أو أعطى فاقتنى، ما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس.)) رواه مسلم. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا الطيب فإن الله يقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل.)) رواه البخاري ومسلم. وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم ((أي الإسلام خير؟)) قال ((تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف.)) رواه البخاري ومسلم وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله.. أخبرني بشيء إذا عملته دخلت الجنة؟ قال أطعم الطعام وأفش السلام وصل الأرحام وصل بالليل والناس نيام تدخل الجنة بسلام.)) رواه أحمد وابن حبان.

وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((إن في الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها أعدها الله تعالى لمن أطعم الطعام وأفشى

السلام وصلى بالليل والناس نيام)) رواه ابن حبان في صحيحه. وعن عبد الله بن سلام أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: ((أيها الناس أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام.)) رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح. وعن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((من موجبات الرحمة إطعام المسلم المسكين.)) رواه الحاكم وصححه، وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أيما مؤمن أطعم مؤمنا على جوع أطعمه الله يوم القيامة من ثمار الجنة، وأيما مؤمن سقى مؤمنا على ظمإ سقاه الله يوم القيامة من الرحيق المختوم، وأيما مؤمن كسا مؤمنا على عري كساه الله يوم القيامة من حلل الجنة.)) رواه الترمذي واللفظ له وأبو داود، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب اصطناع المعروف موقوفا على ابن مسعود ولفظه قال: يحشر الناس يوم القيامة أعرى ما كانوا قط وأجوع ما كانوا قط وأظمأ ما كانوا قط وأنصب ما كانوا قط، فمن كسا لله عز وجل كساه الله عز وجل، ومن أطعم لله عز وجل أطعمه الله عز وجل، ومن سقى لله عز وجل سقاه الله عز وجل.

وروى مالك في الموطأ بلاغا ((أن مسكينا استطعم عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها وبين يديها عنب، فقالت لإنسان خذ حبة فأعطه إياها، فجعل ينظر إليها ويعجب، فقالت عائشة رضي الله عنها أتعجب، كم ترى في هذه الحبة من مثقال.))

وعن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ((كل امرىء في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس)) فكان أبو الخير مرثد لا يخطئه يوم إلا تصدق فيه بشيء ولو بكعكة أو بصلة. رواه أحمد وابن خزيمة وابن حبان. وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ((إن الصدقة لتطفىء عن أهلها حر القبور، وإنما يستظل المؤمن يوم القيامة في ظل صدقته.)) رواه الطبراني في الكبير وصححه الألباني.

وعن عمرو بن عوف رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إن صدقة المسلم تزيد في العمر وتمنع ميتة السوء ويذهب الله بها الكبر والفخر.)) رواه الطبراني. وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((صنائع المعروف تقي مصارع السوء وصدقة السر تطفىء غضب الرب وصلة الرحم تزيد في العمر.)) رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه الحر، فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج، فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان مني، فنزل البئر فملأ خفه ماء، ثم أمسكه بفيه حتى رقي فسقى الكلب، فشكر الله له فغفر له. قالوا يا رسول الله إن لنا في البهائم أجرا فقال في كل كبد رطبة أجر.)) رواه مالك والبخاري ومسلم.

ومن ذلك أيضا أن الصدقة برهان على اليقين وقوة الإيمان، فعند ابن خزيمة في صحيحه مرفوعا: ((لا يخرج رجل شيئا من الصدقة حتى يفك عنها لحيي سبعين شيطانا.)) ومن فضل الصدقة أنها تدفع البلاء، ففي البيهقي ((باكروا بالصدقة فإن البلاء لا يتخطى الصدقة.)) وعند ابن أبي الدنيا ((كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَالْمَعْرُوفُ يَقِي سَبْعِينَ نَوْعًا مِنَ الْبَلَاءِ وَيَقِي مِيتَةَ السُّوءِ.))

تكملة علاج البخل

أما علاج البخل بتقصير الأمل، فلأن طول الأمل سبب للإمساك، خوفا من الشيخوخة والمرض والفقر وغير ذلك من الآفات، التي قد يتوهم البخيل أنه يستعد لها بجمع المال، وتقصير الأمل ينفي ذلك كله، وأما تذكر عموم البلاء لكل أحد، بمعنى أن

كل إنسان سيبتلى، إن لم يكن بالفقر فبغيره، فلأن الله تعالى أقسم على ذلك، فقال ((لتبلون في أموالكم وأنفسك)) وقال ((ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات)) وقال ((أولا يرون أنهم يفتنون في كل عام مرة أو مرتين)) وجاء في منظومة أبي الفتح البستي:

لا تحسبن سرورا دائما أبدا ... من سره زمن ساءته أزمان

ودار السرور التي لا حزن فيها ولا كدر هي الجنة، ومنه قول الله تعالى على لسان أهلها ((الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن)) أي في الجنة، فمن نجى من الفقر في الدنيا لن ينجو مما عداه من الابتلاءات، وكثرة ماله لن تضمن له العافية فيها، بخلاف كثرة الصدقة منه، فإنها تدفع البلاء وتبارك في النعم، وأما كون البخل يعرض المال للتلف، فلحديث الصحيحين: ((مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا وَمَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا وَيَقُولُ الْآخَرُ اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا.)) وحديث ابن أبي الدنيا ((مَا عَظُمَتْ نِعْمَةُ اللَّهِ عَلَى عَبْدٍ إِلَّا اشْتَدَّتْ عليه مؤونة النَّاسِ وَمَنْ لَمْ يَحْمِلْ تِلْكَ المؤونة لِلنَّاسِ فَقَدْ عَرَّضَ تِلْكَ النِّعْمَةَ للزوال.)) وأما حمل النفس على الأعمال التي يقتضيها الكرم كرها، فلما ورد من سير الكرماء، فقد قَالَ رَجُلٌ لِحَاتِمٍ الطائي: كَيْفَ تَجِدُ الْبُخْلَ مِنْ قَلْبِكَ؟ قَالَ إِنِّي لَأَجِدُ مِنْهُ مَا يَجِدُ الرَّجُلُ الْمِسِّيكُ، وَلَكِنِّي أَحْمِلُ نَفْسِي عَلَى خِطَطِ الْكِرَامِ.

آداب العطاء:

آداب العطاء كما في كتاب إحياء علوم الدين هي تصحيح القصد والمبادرة له، والإسرار به، وأن يستصغره في نفسه، وترك المن والأذى.

وتصحيح القصد، بأن يريد به رضا الله ومحبته، أو يقصد التَّطْهر مِنْ الْبُخْلِ، بتَعَوّد البَذْل، لأن حُبُّ الشَّيْءِ لَا يَنْقَطِعُ إِلَّا بِقَهْرِ النفس على مفارقته، أو يقصد شُكْر نعْمَةِ الله عليه، بإِغْنَائِهِ عَنِ السُّؤَالِ وَإِحْوَاجِ غَيْرِهِ إِلَيْهِ، وأما المبادرة فخوفا من عوائق الزمان، ولأن دَاعِيَة الْخَيْرِ إذا ظهرت فذلك لمة الملك، وَقَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، فما أسرع تقلبه، والشيطان يعد الفقر ويأمر بالفحشاء، وَلَهُ لمة عَقِيبَ لمة الْمَلَكِ، وأما الْإِسْرَار فلأنه أَبْعَدُ عَنِ الرِّيَاءِ والسمعة، قال تَعَالَى ((وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لكم))، وأما استصغاره فلأَنَّهُ إِنِ اسْتَعْظَمَه أُعْجِبَ بِه، وَالْعُجْبُ مِنَ الْمُهْلِكَاتِ، وَهُوَ مُحْبِطٌ للأعمال، بل يعطيه عطاء الخجل من البخل بإمساك بقية ماله.

ترك المن بالمعروف

المن هو التحدث بالعطاء، والتذكير به، وطلب المكافأة عليه، بالشكر والدعاء والخدمة والتوقير والطاعة في الأمور، قال سفيان من منَّ فسدت صدقته، فقيل له كيف المن، فقال أن يذكره ويتحدث به، وقيل من لم يمتن بمعروفه وفره، وقيل الامتنان يهدم الصنائع، وفي الْبَزَّارُ بِإِسْنَاد جَيِّد كما في الزواجر: ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَمُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَالْمَنَّانُ عَطَاءَهُ، وفي لفظ الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ.

الخلق الثامن: اللين والرفق والدماثة واللطف والمداراة

اللين والمداراة والرفق واللطف والدماثة والرقة كلها بمعنى واحد، وتسمى مدارأة بالهمز، بمعنى تجنب الخصومة والعداوة مع الناس، أو مداراة بالألف بمعنى الإخفاء للكلام الذي فيه أذى للغير.

ويدل على فضلها قول الله تعالى ((فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ ولو كنت فظا عليظ القلب لانفضوا من حولك)) وفي صحيح ابن حبان: ((ألا أدلكم على من تحرم عليه النار قالوا بلى يا رسول الله، قال على كل هين لين قريب سهل.)) وضده الفظاظة والغلظة، وفي المسند ((أَمَّا أَهْلُ النَّارِ فَكُلُّ جَعْظَرِيٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ.)) قال أبو داود الْجَوَّاظُ الْغَلِيظُ الْفَظُّ، وفي الآداب الشرعية الْجَعْظَرِيُّ الْفَظُّ الْغَلِيظُ، وفي لسان العرب: الدماثة سهولة الخلق، ومكان دمث يعني لين.

قال المناوي المداراة الملاينة والملاطفة. اهـ كلامه، وهي أي المدارة عدم إظهار ما يكرهه المخاطب من الكلام ولو كان حقا، ومنه عدم ذمه في وجهه، أو مواجهته بما هو فيه من عيوب وأخطاء، ولا تعني الكذب على الغير، بالثناء عليه بما ليس فيه، إلا على الزوجة، فإنه يشرع الكذب لإرضائها، والثناء عليها بما ليس فيها، بشرط أن يكون ذلك فِيمَا لَا يسْقط به حَق عَلَيْهِ أَوْ عَلَيْهَا، كما قال في الفتح، وذلك كادعاء أنها أحب الناس إليه، أو أنها أجمل الناس، ونحو ذلك، والفظاظة هي أن يصرح بذم الغير، وهي نوع الفحش، فقد ورد في كتاب صحيح البخاري: ((ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط، إن اشتهاه أكله وإلا تركه.)) وفي الترمذي عن أنس خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين، ما قال لي أف قط، ولا قال لشيء صنعته لم صنعته، ولا لشيء تركنه لم تركته.)) وفي سنن أبي داود عن عائشة ((أن رجلاً استأذن عليه صلى الله عليه وسلم، فقال بئس أخو العشيرة، فلما دخل انبسط إليه وكلمه، فلما خرج قلت: يا رسول الله لما استأذن قلت بئس أخو العشيرة، فلما دخل انبسطت إليه، فقال صلى الله عليه وسلم يا عائشة: إن الله عز وجل لا يحب الفاحش المتفحش.)) قال الخطابي: ((يقول صلى الله عليه وسلم إن استقبال المرء صاحبه بعيوبه إفحاش، والله لا يحب الفحش، ولكن الواجب

أن يتأنى له ويرفق به ويكني في القول ويوري ولا يصرح)) و في المسند عن أَنَسٍ قَالَ ((كان رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يكاد يُوَاجِهُ أَحَدًا في وجهه بشيء يَكْرَهه، وأنه دَخَلَ عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ ، فَلَمَّا قَامَ قَالَ لَوْ أَمَرْتُمْ هَذَا أَنْ يَتْرُكَ هَذِهِ الصُّفْرَةَ.))

الفرق بين المداهنة والمداراة أو اللين

لا تشمل المداراة السكوت عن خطإ الغير إذا كان منكرا شرعيا، بل تلك مداهنة محرمة، ولذلك قال الثوري رحمه الله: إذا رأيت الرجل محببا إلى جيرانه فاعلم أنه منافق، يعني لعدم خلوهم في الغالب عن منكرات يقعون فيها. وقد قال الله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام: ((وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ.)) وجاء في كتاب مفاتيح الغيب للإمام الرازي أن المداهنة هي: ((السُّكُوتِ عَنْ إِظْهَارِ الْإِنْكَارِ.)) وفي فتح الباري لابن حجر: ((الْمُدَاهَنَةَ مِنَ الدِّهَانِ، وَهُوَ الَّذِي يَظْهَرُ عَلَى الشَّيْءِ، وَيسْتر بَاطِنه، وفسرها الْعلمَاء بِأَنَّهَا مُعَاشَرَةُ الْفَاسِقِ وَإِظْهَارُ الرِّضَا بِمَا هُوَ فِيهِ، مِنْ غَيْرِ إِنْكَارٍ عَلَيْهِ.)) وفي مرقاة المفاتيح للملا علي القاري: ((الْمُدَاهَنَةَ فِي الشَّرِيعَةِ أَنْ يَرَى مُنْكَرًا وَيَقْدِرَ عَلَى دَفْعِهِ، وَلَمْ يَدْفَعْهُ حِفْظًا لِجَانِبِ مُرْتَكِبِهِ، أَوْ جَانِبِ غَيْرِهِ لِخَوْفٍ أَوْ طَمَعٍ، أَوْ لِاسْتِحْيَاءٍ مِنْهُ أَوْ قِلَّةِ مُبَالَاةٍ فِي الدِّينِ.)) وفي كتاب بريقة محمودية للخادمي الحنفي: ((هِيَ فِي الشَّرْعِ: عَدَمُ تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ، رِعَايَةً لِجَانِبِ مُرْتَكِبِهِ أَوْ لِجَانِبِ غَيْرِهِ، أَوْ لِقِلَّةِ الْمُبَالَاةِ بِالدِّينِ، وَقِيلَ مُعَاشَرَةُ الْفُسَّاقِ وَإِظْهَارُ الرِّضَا بِمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ إِنْكَارٍ عَلَيْهِمْ، وَقِيلَ بَذْلُ الدِّينِ لِصَلَاحِ الدُّنْيَا.))

وقد روى أنس رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل: متى يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ فقال عليه الصلاة والسلام: ((إذا ظهرت المداهنة في خياركم

والفاحشة في شراركم وتحول الملك في صغاركم والفقه في أراذلكم.)) قال العراقي في كتابه المغني عن حمل الأسفار: ((أخرجه ابن ماجه بإسناد حسن.))

الترهيب من المداهنة في إنكار المنكر

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللاعِنُونَ} وفي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((إنَّ الناسَ إذا رأوا المنكر فلم يغيّروه أوشك أن يعُمَّهم الله بعقاب.)) رواه ابن حبان في صحيحه، وقَالَ الله تَعَالَى {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً} وقال تعالى أيضا ((لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون)) وفي سنن أبي داود عن عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مرفوعا، وضعفه الألباني،" (كَلَّا وَاللَّهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدَيِ الظَّالِمِ، وَلَتَأْطُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا، وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعننكم كما لعنهم.)

ما يشمله خلق اللين والمداراة

المداراة تشمل ثلاثة أمور، هي الصفح، وترك المراء، واللباقة في الحديث، ومنه ترك الشدة في إنكار المنكر.

أ: الصفح والتغافل

وهو ترك اللوم والمعاتبة، بأن لا يذكر المعتدى عليه للمعتدي شيئا عن جنايته، ومنه التغافل وهو أن يظهر له أنه لم يطلع عليها أصلا، والصفح غير العفو، لأن العفو يعني التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه، وهو لا يتنافى مع المعاتبة واللوم، قال الله تعالى"

وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ، وقيل في فضل الصفح وترك اللوم والعتاب: لَا تُكْثِرَنَّ مُعَاتَبَةَ إِخْوَانِك، فَيَهُونَ عَلَيْهِمْ سَخَطُك.

وقَالَ بَشَّارُ بْنُ بُرْدٍ:

إذا كنت في كل الأمور معاتبا .. صديقك لم تلق الذي لا تعاتبه

وقال آخر:

أَرَدْتُ عتابَكَمْ فَصَفَحْتُ أِني .. رأيتُ الهَجْرَ يَبْدأهُ العِتابُ

وقَالَ بَعْضُهُمْ:

ليس الغبي بسيد في قومه .. لكن سيد قومه المتغابي

قال ابن الجوزي: لأن الناس مجبولون على الزلات والأخطاء ، فإن اهتم المرء بكل زلة وخطيئة تعب وأتعب غيره.

ب: ترك المراء

المراء كما قال في الإحياء هو كل اعتراض على كلام الغير، بإظهار خلل فيه، إما في اللفظ أو في المعنى أو في قصد المتكلم، أو هو منازعة الغير فيما يدعي صوابه. اهـ بتصرف، وقد يكون فيه إيذاء للغير وتحقير له، لإظهار مزية الكياسة في المتكلم، بالإضافة إلى أن فيه إيغارا لقلب المعترض عليه وكراهيته للمعترض ، بل إن المراء مذموم وغير مشروع حتى مع من يخطئ في أمر من أمور الدين، كالمبتدع، فإنه لا يشرع مجادلته بعد بيان الحق له، قال الغزالي: ((ينبغي للإنسان إذا رأى مبتدعا أن يتلطف في نصحه في خلوة .. فإذا عرف أن النصح لا ينفع اشتغل بنفسه وتركه.)) وفي الديباج المذهب لابن فرحون: ((قيل لمالك:

رجل له علم بالسنة أيجادل عنها؟ فقال: لا ولكن ليخبر بالسنة، فإن قبل منه، وإلا سكت.)) وفي سنن أبي داود: ((أنا زعيم ببيت في ربض الجنة أي أدناها لمن ترك المراء وإن كان محقا.)) وفي المسند ((لا يؤمن العبد الإيمان كله حتى يترك الكذب في المزاحة، والمراء وإن كان صادقا.))

ج: اللباقة

اللباقة هي انتقاء الكلام اللين وترك الجارح، وضدها الفظاظة، وهي خشونة الكلام، وفي معجم الطبراني ((فِي الْجَنَّةِ غُرْفَةٌ يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا، فقيل لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ، وَفِي رِوَايَةٍ لِمَنْ أَلَانَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ وَبَاتَ قَائِمًا وَالنَّاسُ نِيَامٌ.)) وفي مكارم الأخلاق للخرائطي عَنْ أَبِي عَوْنٍ الْأَنْصَارِيِّ قال: ((مَا تَكَلَّمَ النَّاسُ بِكَلِمَةٍ شَدِيدَةٍ إِلَّا وَإِلَى جَنْبِهَا كَلِمَةٌ هِيَ أَلْيَنُ مِنْهَا تُجْزِئُ مَجْزَأَتَهَا.)) هـ ومن ذلك على سبيل المثال أن يقول المسؤول لمن أخطأ في عمله، يمكنك إعادته بشكل أفضل، بدل قوله له عملك غير جيد، أو يقول المرء لمن كان لون ثوبه غير مناسب لماذا لا تحاول اختيار قميص بلون آخر، بدل القول إنه غير مناسب، أو يقول لمن يختلف معه في أمر: قد تكون على صواب، لكن أنا أظن كذا، بدل القول أنت مخطئ.

أسباب اكتساب اللباقة في الحديث:

يمكن للمرء اكتساب مهارة تحويل الكلام الجاف أو الجارح إلى كلام رقيق وناعم من خلال الالتزام بأمرين اثنين، هما ترك العجلة في الكلام، وتقديم التفكر فيه قبل النطق به، لاختيار الكلمات بعناية، لأنه كما جاء في بعض الأمثال: ليس المهم ما تقوله ولكن كيف تقوله، مثال ذلك أن يرغب شخص في إخبار غيره بأنه بطيء في العمل، فيقول له ما رأيك لو فكرنا في طريقة تجعل النتيجة المستفادة من عملك أكثر؟ أو إذا أردت أن

تترك العمل في مكان ما، أو رغبت عن مشاركة شخص معين والعمل معه، فبدل التصريح بذلك، تستطيع أن تقول إن البيئة في ذلك المكان لا تلائمك، أو إذا رغبت في أن تقول لغيرك هذا الطعام مالح، فيمكنه أن تطلب منه زيادة ملح قليل.

من صور اللباقة:

أولا: اللباقة في توجيه النقد وبيان الأخطاء:

في الحالات التي يكون فيها توجيه النقد وتبيين العيوب والأخطاء أمرا متأكدا على المرء وضروريا فإنه ينبغي له أن لا يوجه النقد حينئذ للشخص نفسه، بحيث يقول له أنت مخطئ، أو أنت مقصر، أو لا تفهم، أو لا تعرف شيئا، أو أنت هكذا دائما وستبقى هكذا، ونحو ذلك، بل ينبغي توجيه النقد للتصرف نفسه بشكل مجرد، بالقول هذا الفعل فيه خطأ.

ومن المفضل في حالة توجيه النصيحة للآخرين أن يقوم الناصح قبل التوجه لغيره بالنصيحة بمحاولة فهم الشخص المنصوح، لمعرفة سبب قيامه بما قام به، ثم يحاول توجيه النصيحة له بشكل غير مباشر.

ومن أساليب النقد غير الجارح أيضا، أن يبدأ الناصح بالمدح والتقدير للمنصوح، بالحديث عن الجانب الجيد والحسن فيه، أو توجيه النصيحة له بصيغة السؤال لا بصيغة الأمر، هل تستطيع أن تفعل كذا؟ أو هل من المناسب فعل كذا؟ ونحو ذلك.

ثانيا: اللباقة في الرد على الإهانة:

من وسائل الرد على الإهانة بلباقة السكوت، وعدم الرد عليها في أثناء كلام الشخص المسيء، وإحداد النظر إليه بسكون وبلا غضب، ثم التأكيد على الإهانة، بسؤاله عن ثلاثة أمور، وهي: هل هذا الكلام موجه لي؟ وهل أنت مدرك لما تقول؟ من حيث

كونه إهانة، وهل تقصد أن توجهه لي؟ ثم يختم الكلام معه بأمور ثلاثة أخرى، وهي تذكيره بشيء مشترك بينهما، كالعمل، والقرابة، والعشرة القديمة، ونحو ذلك، ثم إخباره بأنه يسامحه، ثم بأنه يمكنه التحدث معه عن هذا الموضوع في وقت آخر بعد أن يهدأ.

ثالثا: اللباقة في رفض طلب معين:

من اللباقة في رفض طلب ما، استعمال أساليب غير صريحة في ذلك، تغني عن استعمال كلمة لا بشكل فظ أو جارح، عندما يتعرض المرء لطلبات لا يرغب في الاستجابة لها، كأن يستعمل عبارة سوف أرى، بدل الرفض بشكل مباشر، أو أن يقول له: كنت أتمنى، لكني لا أستطيع اليوم، لأن عندي ظروفا، أو عندي أمر أريد القيام به، بإجمال، دون تحديد هذا الأمر أو تلك الظروف، أو أن يقول لمن طلب منه شيئا للإعارة دون محافظة عليه أو تقدير لاحتياجه له، آسف، لن أستطيع الاستغناء عنه اليوم، لأنني أحتاج له حاليا، مع تذكر أن معظم الناس تتفهم عذر من يعتذر، وحقه في الرفض، وتتسامح معه، أما إن كان الشخص الذي طلب منك ذلك الأمر غير متسامح مع حالة الرفض، فهذا يعني أنه من الفئة التي يفترض بالمرء أن لا يكون حريصا على عدم هجرهم له.

اللباقة في الرد على بعض الطلبات المحرجة:

من مواقف الثقالة والإحراج المتكررة بين الناس، طلب الوليمة والضيافة من شخص معين، عند حصول خير أو بشارة له، على وجه يكون فيه إحراج للطرف المطلوب منه، كأن يكون الطلب في ملأ، أو مع شخص لا مزاح له معه، أو ما أشبه ذلك من الأحوال، والحال أن الطرف المطلوب منه لا تطيب نفسه بالإجابة لذلك، وفن التعامل مع تلك الطلبات أمر صعب، يحتاج إلى كثير من اللباقة والدبلوماسية من ناحية، مع التجنب للكذب والنفاق من ناحية أخرى، وتلك أمور قد تغيب عن كثير من الناس في كثير من

الأحيان، ويحتاجون إلى زمن للتعود عليها والتأقلم معها، لأنهم تعودوا على النظر إليها على أنها أمور معيبة وغير لائقة، لكنها في الحقيقة مهارات ضرورية ومهمة جدا لعموم الناس، في ظل وجود أشخاص كثيرين من البشر يتمتعون بصفة الثقالة وبرود الدم الشديد، والمبالغ فيه، إلى درجة قد لا يسهل علينا أن نبرأ أنفسنا من مثل هذه العيوب في المجمل، ومن اللباقة ووسائل التخلص المعتادة للظرفاء من مثل تلك الطلبات بشكل عام الوعد المطلق عن الزمان، المقيد بالمشيئة، بحيث يقول المطلوب منه: لا بد، أو أكيد، مع كلمة إن شاء الله، بنية التورية والتحلل من الوعد، أو مع قوله: ضروري طبعا، ستكون هناك دعوة ومناسبة، ولا شك في ذلك، مع إن شاء الله طبعا كما سبق، أو أنتم تأمرون أمرا، ونحوه من الكلام، ثم إن كان هناك إلحاح واستمرار في الطلب تأتي مرحلة التسويف والتأجيل والمماطلة، بالقول قريبا جدا، ثم بالقول، طبعا، والآن، وفي هذه الأيام إن شاء الله، وانتظروا مني مكالمة، مع قوله إن شاء الله طبعا، كما سبق، ولو في سره، بشرط أن يتحرك بها لسانه، كما يقول الفقهاء، ثم يقول: لكن يلزم قبل ذلك أن يحصل كذا وكذا، وبعض الأمور المجملة، أو حتى أفرغ من كذا، أو حتى تنتهي إجراءات الشيء المحتفل به، أو أنا الآن مشغول بكذا، ومباشرة بعد فراغي منه ستكون هناك مناسبة بالتأكيد.. الخ

فإذا كان هناك شدة في الإلحاح من الطرف الآخر وإصرار في الطلب، فليتذكر المطلوب منه أن للمناسبات والولائم أسبابا معتادة في العرف، يوصف التارك لها مع تحققها بأنه بخيل عرفا، وهي ما اعتيد فعله بين الناس من وجوه الإنفاق، فلعله قد تحققت فيه صفة موجبة للوليمة عرفا بالنسبة للأشخاص الطالبين لها، ولعل الطالب مستحق للدعوة أيضا لسبق دعوة منه له، فإن لم يتحقق فيه ذلك، وتأكد من أن ما حصل له من الخير ليس مما يعتاد فيه وليمة يفعلها بعضهم لبعض، فليسألهم على سبيل الاستنكار والاستدراك

لشيء كان غافلا عنه، متظاهرا بشيء من الجدية، هل أنا أول من حصل له شيء كهذا؟ أليس قد سبق هذا الأمر لفلان وفلان؟ ألم يحصل شيء مثله لفلان؟ أليس لم تسبق في ذلك وليمة من أحد؟ فلماذا أسن أنا هذه السنة؟ ولماذا علي أن ألتزم بما لا يلزم غيري؟ فإن أقروا بذلك واعترفوا به، قال لهم ممازحا: أليس في ذلك نقض للعرف، وهدم للعادة المألوفة المستقرة؟ أليس من الممكن أن تكون تلك سنة سيئة؟ يكون علينا وزرها وإثمها، فإن أصروا مع ذلك، وقالوا أنت تختلف، بل قالوا: ((والله لا نترك مطالبتك)) فليبأس من إقناعهم، وليرجع إلى وعدهم بكل خير معلقا بالمشيئة، كما سبق بيانه، ويستعين بالله على ذلك، ويستمر في عمله هذا إلى ما لا نهاية، ولا يستسلم أو ييأس مهما قست الظروف واشتدت الضغوط، وليستعن في ذلك بتذكير نفسه بحديث: ((شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها من يأباها ويصرف عنها من يطلبها.))

رابعا: اللباقة في الإجابة عن الأسئلة الثقيلة:

عند سؤال الثقيل عن أمر لا شأن له به، كسؤاله لغيره: أين كنت؟ أو إلى أين تذهب الآن؟ أو ماذا فعلت في كذا؟ أو بكم اشتريت هذا الشيء؟ أو ما هو مرتبك؟ أو ماذا تفعل؟ ففي حالة عدم رغبة المسؤول في الجواب، فليحرص على المحافظة على هدوئه، وأن لا ينهره بأسلوب جاف، بالقول له وما شأنك أنت؟ بل يصمت قليلا، مقررا عدم الجواب الصريح أو المباشر، مختارا الإجابة له بشكل لبق، فيه عدول عن الجواب الحقيقي، بطريقة من أربع طرق، يذكرها المتخصصون في علم النفس، وهي إما الإجمال والإبهام، أو التفصيل بما لا علاقة له بالسؤال، أو بسؤال آخر، أو بالمزاح، أما الإجمال فكأن يقول له: ذهبت إلى أماكن كثيرة، أو أنا ذاهب الآن إلى أكثر من مكان، أو يقول لمن سأله عن قدر مرتبه: جيد والحمد لله، وأما التفصيل الذي لا علاقة له بالسؤال، فبأن يفصل له

إجابة أمر آخر له علاقة بما سأل عنه، كقوله الطريق مزدحم والحرارة مرتفعة، والمشاوير كثيرة، بعضها مهم وبعضها لا أهمية له، ولو أردت أن تقضي مشاوريك كلها لما استطعت، أو الأنواع كثيرة، والأسعار مختلفة، وهناك سلعة تباع بكذا في ذك المكان، بينما نفس السلعة تباع بكذا في المكان الفلاني، وهكذا، وأما الإجابة بسؤال فمثل أن يسأله بقوله: وأنت أين تريد الذهاب؟ أو ماذا فعلت في ذلك الأمر؟ وأما المزاح، فمثل أن يقول له: ولعلك تريد أن أخبرك أيضا ببرنامجي ليوم الغد؟ أو يبدو أنك تشتغل في إدارة الضرائب وحصر الأملاك، أو أنت تدفعني للكلام في السياسة، وأنا لا أحب هذا، وقس على ذلك.

خامسا: اللباقة في المداعبة والمزاح:

من الدماثة واللباقة ترك المزاح بالألفاظ الجارحة، أو بالإهانات وذكر العيوب، مثل يا قصير، أو يا أفطس، أو نحو ذلك، أو بالتظاهر بالشدة والجفاء على الغير هزلا، بحيث يختلط على الحضور أو على من يمزح معه هل هو جد أم هزل؟

علاقة التوقر أو تكلف الوقار والجدية بحسن التودد:

قد يرى البعض أحيانا أن طرح الكلفة مع الناس وترك النفس على سجيتها هو خير من تكلف الوقار وتصنعه، حتى يتوهم أحيانا أن تكلف الجدية جفاء وتكبر، ناشئ عن عدم محبة التودد للناس ومصاحبتهم، وأن التبسط تواضع وتودد، وهذا غير صحيح، فالتوقر وهو تكلف الوقار واصطناعه، سبب من أسباب قوة المودة مع الناس في حقيقة الأمر، كما أنه أيضا نوع من التواضع، لما فيه من اتهام النفس والاحتياط لحق الغير، بخلاف المبالغة في التبسط وطرح الكلفة، وترك النفس على سجيتها، لأنه نوع من الجفاء وعدم المبالاة، وهو أيضا نوع من المبالغة في الثقة بالنفس، يؤدي للوقوع في الخطأ غالبا، ويتضمن الإساءة للغير، وإنما يكون التوقر المحمود بالإقلال من المزاح أو تركه جملة، وبالاحتياط في

الكلام، بالإقلال منه، والمبالغة في اختيار مفرداته وانتقائها، مراعاة لما يناسب الطرف الآخر في الحديث وما لا يناسبه، وبعدم ترك النفس على سجيتها في كلامها وفي تصرفاتها، وعدم نقد ما لا توجد ضرورة لانتقاده في أموره الخاصة.

سادسا: اللباقة في التعرض للتوبيخ والتوجيه الشديد:

إذا تعرض المرء للإهانة والتوبيخ من شخص ما، بأسلوب فيه قسوة وشدة، بسبب تركه لأمر من الأمور المحمودة شرعا وعرفا، التي هي غير واجبة عليه، كترك التطوع في عمل خيري، أو القيام بعمل من أعمال البر، أو مساعدة الموبخ له في القيام بأعمال فيها مصلحة عامة للناس، مع وجود عذر له في ذلك، كاشتغاله بالمساعدة في عمل آخر، فإن من اللباقة أن لا يقاطعه، ولا يناقشه، وأن يكتفي بالإنصات له حتى يفرغ من كلامه، ثم يقول له: أنا معك في أن هذا مهم، ويشكره على نصيحته له واهتمامه بأمره، ثم يدعو الله ألا يشغله شيء ولا يمنعه عذر عن المشاركة في ذلك مستقبلا، ثم يبين له أنه لم يترك القيام بما نصحه به إلا لعذر وظروف حالت بينه وبين ذلك، ولم يتركه جبنا أو بخلا أو لسبب فيه عيب وقصور، على أن لا يهتم كثيرا بإقناعه بوجهة نظره في ذلك، بحيث لا يتضايق إن لم يقنعه عذره وكلامه.

سابعا: اللباقة في إنكار المنكر:

من ذلك اختيار الكلام اللين واللطيف في الإنكار، بدل الذم والنهر المباشر، في حالة كان مرتكبه ممن يغلب على الظن جهله بالحكم الشرعي، أو إن كان له عذر فيه، أو كان زلة عارضة منه، وليس عادة له، مثل أن يقول للمغتاب لغيره كلاما فيه ذم لمن ينال من أعراض الناس عموما، دون نقد مباشر له، كقوله: اهتمام الإنسان بإصلاح نفسه أولى له من تتبع عثرات الناس، بدل أن يقول له عيب عليك، أو يا جاهل، هذا غيبة، أو

تفعل هذا الفعل مرة أخرى، ونحو ذلك، إلا إن كان عالما بالحرمة، ملاحظا لها، مصرا عليها، ومنه أيضا أن يبين له الفعل الصحيح المشروع، بدل أن ينهاه عن المنكر نفسه، كما في حديث الأعرابي الذي بال في المسجد، وفيه: ((إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنَ الْقَذَرِ وَالْبَوْلِ وَالْخَلَاءِ إِنَّمَا هِيَ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَذِكْرِ اللهِ وَالصَّلَاةِ.)) وحديث معاوية السلمي عندما تكلم في الصلاة فقال إنه عليه الصلاة والسلام: ((مَا ضَرَبَنِي وَلَا كَهَرَنِي وَلَا سَبَّنِي، بل قَالَ له إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ هَذَا، إِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ.)) ولم يقل لهما عليه الصلاة والسلام لا تكررا فعلكما، أو إن ما فعلتموه معصية أو غير جيد، أو أنه عمل مستوجب للعقاب من الله ونحو ذلك، وفي الأثر أَنَّ صِلَةَ بْنَ أَشْيَمَ وَأَصْحَابَهُ أَبْصَرُوا رَجُلًا قَدْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ، فَأَرَادَ أَصْحَابُهُ أَنْ يَأْخُذُوهُ بِأَلْسِنَتِهِمْ، فَقَالَ صِلَةُ دَعُونِي أَكْفِيكُمُوهُ، قَالَ يَا ابْنَ أَخِي إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، قَالَ وَمَا ذَاكَ يَا عَمِّ، قَالَ تَرْفَعُ إِزَارَكَ، قَالَ نَعَمْ وَنُعْمَةُ عَيْنٍ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: هَذَا كَانَ أَمْثَلَ، لَوْ أَخَذْتُمُوهُ قَالَ لَا أَفْعَلُ.

وإنما يشرع اللين واللطف في أول درجات الإنكار، وفي الدرجة الثانية منه أيضا، فإن تمادى فيه شرع التغليظ عليه، لأن درجات الإنكار كما يقول الإمام الغزالي خمسة، هي التعريف ثم الوعظ ثم التعنيف ثم المنع بالقهر ثم التخويف والتهديد بالضرب، ومباشرة الضرب له بالفعل، قال أما التعريف فيكون باللطف من غير عنف، لأن التعريف فيه نسبة إلى الجهل ضمنا، والتجهيل إيذاء، ومن التلطف كما يقول متخصصو النفس أن يقدم له ثناء لطيفا، مثل أنت تقوم بأعمال جيدة أو تقدر أهمية أمر ما، فهل هناك سبب لفعلك كذا ؟ أو هل تعلم أن كذا ممنوع؟ ونحو ذلك، ويبين له أنه إنما ينصحه من أجل حبه له، وخوفه عليه وشفقته، لقوله تعالى ((إنما المؤمنون إخوة)) وحديث لا يؤمن أحدكم حتى

يحب لأخيه ما يحب لنفسه)) قال الغزالي وأما الوعظ فهو النصح والتخويف من الله، وأما السب والتعنيف، بأن يقول له يا فاسق يا أحمق يا جاهل ألا تخاف الله ونحو ذلك، فإن كل فاسق فهو أحمق وجاهل، ولولا حمقه لما عصى الله ، وأما المنع بالقهر بطريق المباشرة ، فككسر الملاهي ، وإراقة الخمر ، واختطاف الثوب الحرير من لابسه ، واستلاب الثوب المغصوب منه ورده على صاحبه ، وأما التخويف والتهديد بالضرب ومباشرة الضرب له حتى يمتنع عما هو عليه فكالمواظب على الغيبة والقذف ، لحمله على اختيار السكوت .

الخلق الثامن: ترك الثقالة

من شروط التودد المحمود بين الناس، عدم تعريضهم للأذى به، بحيث يكون تودد خفيفا، لا كلفة فيه عليهم، ولا ضرر على المتودد لهم به، عن طريق التزام المتودد لتقدير ذاته واحترامها وتوقيره إياها، بترك ما لا يليق بها، كالإكثار من المزاح والكلام، أو تطويل الزيارات والتكثير منها، أو الإثقال على المتودد لهم بأي شكل من الأشكال، لأن الناس لا يرغبون عادة في التقرب إليهم من الشخص الثقيل، أو الذي لا وقار له ولا مروءة، بل هم ينفرون منه، ويعرضون عنه، فيكون التودد منه إليهم كالإيذاء لهم والتطفل عليهم، ويكون ما يترتب على ذلك التودد من الكراهية والبغضاء أكثر مما هو مرجو منه من المحبة والمودة.

وللثقالة ثمان صور، ينبغي التنبيه عليها، والحذر منها، وهي كثرة الطلبات، والسؤال من غير حاجة، والتذمر أو التشكي، وكثرة الزيارات، وطولها، وكثرة الكلام، ودوام صحبة من لا يقيم حقا للصحبة، والمبالغة في الاهتمام.

الوجه الأول: كثرة الطلبات أو السؤال من غير حاجة:

قال أبو العتاهية:

من عف خف على الصديق لقاؤه .. وأخو الحوائج وجهه مملول

وفي الحديث عند ابن ماجة ((وازهد فيما عند الناس يحبك الناس.)) ومن ذلك كما في غذاء الألباب اقتراح الزائر على مضيفه طعاما بعينه، قال: ((وَلَا يَقْتَرِحُ الزَّائِرُ طَعَامًا يُعَيِّنُهُ، وَإِنْ خُيِّرَ بَيْنَ طَعَامَيْنِ يَخْتَارُ الْأَيْسَرَ، مَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ صَاحِبَهُ يُسَرُّ بِمَا اقْتَرَحَهُ.))

وينبغي التلطف بالثقيل في الرد عليه إن سأل من غير حاجة، أو طلب قرضا مع توقع مماطلة، أو طلب معونة لعمل لا يحتاج للمعونة فيه، أو دعوة لطعام من غير حاجة، أو نحو ذلك، مع أن من كمال المروءة والكرم إجابته لما يطلبه من المال، ولو بجزء منه، إن شق عليه إجابته له كله، وإن كان سؤاله لمعونة في عمل أو دعوة، فإنه يجيبه بما تيسر وحضر، من غير أن يتكلف له إعدادا لأمر هو غير موجود في حينه، أو يشغله عن عمل يريده، وإن طلب وعدا بشيء من ذلك في وقت لاحق، أجابه بالترحيب والبشاشة، ويعده خيرا، مقيدا ذلك بما تيسر في حينه، لا بعين ما يطلبه، ولا تمنعه ثقالته أو لؤمه من إجابة سؤاله، حتى مع توقع ضياع المعروف في أمثاله، لأن ذلك العطاء هو مما يحمي به المرء عرضه، وهي من وجوه النفقة المشروعة، كما هو معروف في الشرع، ومتواتر في فعل السلف، وليست تلك الموافقة، أو الطاعة للثقيل في إجابة سؤاله بمتعارضة مع خلق الإباء للضيم، أو عزة النفس وقوتها، كما سبق وبينته في خلق العزة، ولكن هذه الثقالة ينبغي أن تكون مانعة للعاقل من مخالطة مثل ذلك الشخص، ومن مباسطته بفضول الكلام والمزاح، لسفاهته، وقد قيل: اجتنب الفضول يجتنبك السفهاء، ومع ذلك كله فإن من حق المرء الامتناع عن إجابة الثقيل لما يطلبه من المال ونحوه، لكن بأسلوب لبق، وطريقة لطيفة، لا

يترتب عليه التبخيل له أمام الناس، كالتسويف للعطاء على جهة الوعد، مع التعليق على المشيئة أو على تحسن الأحوال، أو قولك له سوف أتواصل معك قريبا إن شاء الله بهذا الشأن، أو بالتعبير له عن حرصك على مساعدته وعلى مودته إن توفرت الظروف المواتية لذلك، أو الإخبار له بعظيم منزلته وأهميته، وأنه مرحب به على الدوام، وأنه أول شخص تفكر فيه عندما يكون هنالك عطاء أو دعوة، وذلك قريب إن شاء الله، وما أشبه ذلك من الكلام.

الوجه الثاني: كثرة الزيارات وطول الجلوس عند المزور، ففي صحيح ابن حبان ((زر غبا تزدد حبا.)) قال الحسن البصري قد ذكر الله الثقل في كتابه، قال ((فَإِذا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا)) قَالَ بن بَطَّالٍ عن حديث البخاري في هذه الآية ((فِيهِ .. أَنَّ الْمَأْذُونَ لَهُ لَا يُطِيلُ الْجُلُوسَ بَعْدَ تَمَامِ مَا أُذِنَ لَهُ فِيهِ، لِئَلَّا يُؤْذِيَ أَصْحَابَ الْمَنْزِلِ، وَيَمْنَعَهُمْ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي حَوَائِجِهِمْ، وَفِيهِ أن من أطال الجلوس فى دار غيره حتى كره ذلك من فعله، فإن لصاحب الدار أن يقوم بغير إذنه ويظهر التثاقل عليه فى ذلك حتى يفطن له.))

الوجه الثالث: كثرة الكلام، لأنه سبب للملالة، وعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: الْكَلَامُ يُشْبَعُ مِنْهُ كَمَا يُشْبَعُ مِنَ الطَّعَامِ. وكثرته سبب لطول الجلوس في الزيارة.

الوجه الرابع: الشكوى وبث الهموم للغير، لأنه شغل للمشكو له بما لا يعنيه، وتعريض بطلب العون منه، بخلاف من يخفي همومه عن غيره ولو سئل عنها، فإنه يمدح بذلك، يرغب في ازدياد القرب منه، يقول دريد بن الصمة:

قليل التشكي للمصيبات حافظٌ .. من اليوم أعقاب الأحاديث في غد

والمراد أنه يحفظ من يومه ما يتعقب من أفعاله من أحاديث الناس في غده، وترك الشكوى من كمال الصبر، فقد قيل من بث لم يصبر.

الوجه الخامس: سؤال المرء عن ما لا شأن له به، مثل ما كسبك، وفي أي شيء أنفقته، وأين أنت ذاهب، وماذا فعلت في كذا، وقد جاء في الحديث: ((من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه.)) وينبغي لمن يتعرض لمثل هذه الأسئلة أن يتفكر في جواب يحسن به التخلص من الإجابة، دون أن ينهر السائل أو يعنفه، كالجواب العام، مثل: بمال كثير، أو في بلاد الله، أو أتردد من مكان إلى مكان، أو أطوف في البلاد، أو لعلي أفعل، أو سأرى ما يمكنني فعله، وما أشبه ذلك.

الوجه السادس: مصاحبة من لا يقيم حقا للصديق، مع كثرة إعراضه عنه، جاء في كتاب سحر البلاغة للثعالبي: ((إفراط التغافل تثاقل.))

قال الشاعر:

إذا المرء لا يرعاك إلا تكلفا .. فدعه ولا تكثر عليه التأسفا .. فلا خير في ود يجيء تكلفا.

الوجه السابع: إظهار الغضب واللوم على الغير بسبب الإعراض وعدم الاهتمام:

بمعنى المبالغة في طلب المرء لمحبة الناس له، والحرص على اهتمامهم به، إلى درجة أنه يتأذى أو يغضب من إعراضهم عنه وعدم اهتمامهم به وتواصلهم معه، ثم يلومهم على ذلك ويأنبهم عليه، وهو ما يعطي انطباعا لديهم بثقالته، وشدة تعلقه بغيره، وكأن علاقتهم به أمر غير اختياري بالنسبة لهم، بل هي أمر إلزامي، مفروض عليهم، ومن أجل ذلك كان

ترك اللوم والعتاب للمقصرين في حق المرء من أصحابه وأحبابه هو الأفضل بالنسبة له، لأنه أدعى لزيادة احترامه عندهم، ودوام تقديرهم له، باعتبار أنه نوع من منح الحرية لهم في حياتهم الشخصية وعلاقاتهم الخاصة، بينما اللوم والعتاب والغضب من أجل تلك الأمور هي صفات تثقل عليهم، وتخنقهم، وتجعلهم يضيقون بمخالطة ذلك الإنسان، ويشعرون بالرغبة في الهروب منه.

الوجه الثامن: المبالغة في الاهتمام ودوام التبسم والنظر:

ينبغي ألا يكون التودد للآخرين بإظهار الاهتمام بهم مبالغا فيه، على وجه يكون فيه انهماك واشتغال بهم عما ينفع المرء، من خلال دوام التبسم والنظر إليهم، حتى كأنه يراقبهم، أو إلى حد يعتبر فيه ذلك نوعا من الثقالة والإملال، وتكليفا لهم لما لا يرغبون فيه، من دوام التواصل، والأولى هو تقييد الإقبال والتبسم بقدر الحاجة والمناسبة، عند اللقاء وما أشبه ذلك من الموجبات، ثم على المرء الالتفات لحاله، والاشتغال بما ينفعه، من فكر وتأمل أو ذكر أو عمل صالح أو منفعة دنيوية لنفسه أو لغيره، أو على الأقل تكلف الظهور بمظهر الوقار والسكينة، وترك الفضول، من كل ما لا حاجة له فيه من الحركات اللاإرادية والعشوائية، بما في ذلك فضول النظر والتبسم والكلام وحركات اليد والأعضاء.

حرمة أخذ شيء من مال الغير بالثقالة، أي بالحياء والإحراج:

يعتبر الإحراج أو استعمال الحياء في طلب المساعدة أو المال من الناس، أو طلب الدعوة لطعام أو نحو ذلك من الأمور نوعا من أنواع أكل أموال الناس بالباطل، باعتبارها أموالا خرجت من صاحبها من غير طيب نفس منه، وقد جاء في الحديث أنه: لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه، رواه الإمام أحمد، وقال الله تعالى: ((يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم)) ودلت

النصوص على أن طلب أموال الناس من غير حاجة محرم شديد التحريم، وكبيرة من الكبائر، كما في صحيح ابن حبان أن النبي عليه الصلاة والسلام قال:((مَنْ سَأَلَ شَيْئًا وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا يُغْنِيهِ؟ قَالَ مَا يُغَدِّيهِ أَوْ يُعَشِّيهِ.)) وفي ابن خزيمة ((أَنْ يَكُونَ لَهُ شِبَعُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ.)) وفي سنن أبي ادود مرفوعا عن النبي عليه الصلاة والسلام في حديث الوليمة أنه قال: ((وَمَنْ دَخَلَ عَلَى غَيْرِ دَعْوَةٍ دَخَلَ سَارِقًا وَخَرَجَ مُغِيرًا.)) وقوله (دخل سارقا) أي دخل بغير إذن كالسارق، (وخرج مغير) أي ناهبا غاصبا فهو كالذي يغير، أي يأخذ مال غيره غصبا.

وفي كتاب الفتاوى الفقهية الكبرى لابن حجر الهيتمي: ((وَالْإِكْرَاهِ الْمَعْنَوِيّ... بِمُفْرَدِهِ مُقْتَضٍ لِلْإِبْطَالِ، أَلَا تَرَى إلَى حِكَايَةِ الْإِجْمَاعِ على أَنَّ من أُخِذَ منه شَيْءٌ على سَبِيلِ الْحَيَاءِ من غَيْرِ رِضَا منه بِذَلِكَ لَا يَمْلِكُهُ الْآخِذُ، وَعَلَّلُوهُ بِأَنَّ فيه إكْرَاهًا بِسَيْفِ الْحَيَاءِ، فَهُوَ كَالْإِكْرَاهِ بِالسَّيْفِ الْحِسِّيِّ، بَلْ كَثِيرُونَ يُقَابِلُونَ هذا السَّيْفَ وَيَتَحَمَّلُونَ مِرَارَ جُرْحَهُ وَلَا يُقَابِلُونَ الْأَوَّلَ خَوْفًا على مُرُوءَتِهِمْ وَوَجَاهَتِهِمْ التي يُؤْثِرُهَا الْعُقَلَاءُ وَيَخَافُونَ عليها أَتَمَّ الْخَوْفِ.)) انتهى كلامه، وفي كتاب مطالب أولي النهى للبهوتي: ((إذَا عَلِمَ) الْمُهْدَى لَهُ (أَنَّهُ) أَيْ: الْمُهْدِي (أَهْدَى حَيَاءً فَيَجِبُ الرَّدُّ) أَيْ: رَدُّ هَدِيَّتِهِ إلَيْهِ. قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْآدَابِ: وَهُوَ قَوْلٌ حَسَنٌ؛ لِأَنَّ الْمَقَاصِدَ فِي الْعُقُودِ عِنْدَنَا مُعْتَبَرَة.)) انتهى، وفي كتاب نهاية المحتاج للرملي: ((الَّذِي يَتَحَصَّلُ مِنْ كَلَامِ الْأَصْحَابِ فِي تَعْرِيفِ الْغَصْبِ أَنَّهُ حَقِيقَةً وَإِثْمًا وَضَمَانًا الِاسْتِيلَاءُ عَلَى مَالِ الْغَيْرِ عُدْوَانًا، وَضَمَانًا الِاسْتِيلَاءُ عَلَى مَالِ الْغَيْرِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَإِثْمًا الِاسْتِيلَاءُ عَلَى حَقِّ الْغَيْرِ عُدْوَانًا، وَلَوْ أَخَذَ مَالَ غَيْرِهِ بِالْحَيَاءِ كَانَ لَهُ حُكْمُ الْغَصْبِ، فَقَدْ قَالَ الْغَزَالِيُّ: مَنْ طَلَبَ مِنْ غَيْرِهِ مَالًا فِي الْمَلَا فَدَفَعَهُ إلَيْهِ لِبَاعِثِ الْحَيَاءِ فَقَطْ لَمْ يَمْلِكْهُ وَلَا يَحِلُّ لَهُ التَّصَرُّفُ فِيه.)) وفي الموسوعة الفقهية الكويتية: ((إذَا أَخَذَ مَال غَيْرِهِ بِالْحَيَاءِ

كَأَنْ يَسْأَل غَيْرَهُ مَالاً فِي مَلأ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ بِبَاعِثِ الْحَيَاءِ فَقَطْ، أَوْ أُهْدِيَ إِلَيْهِ حَيَاءً هَدِيَّةً يَعْلَمُ الْمُهْدَى لَهُ أَنَّ الْمُهْدِي أَهْدَى إِلَيْهِ حَيَاءً لَمْ يَمْلِكْهُ، وَلاَ يَحِل لَهُ التَّصَرُّفُ فِيهِ.))

أنواع طلب المودة في قلوب الناس

طلب المرء للمودة في قلوب الناس، ورغبته في محبتهم له، يمكن أن يكون على وجهين:

الوجه الأول: أن يكون بالأسباب المعتادة، دون إظهار للحرص الشديد عليه، بحيث لا يحزن صاحبه أو يغضب في حال لم يتحقق له ما أراده من المنزلة والمحبة، كأنه يقول إن أحبني فالحمد لله، وإن لم يحبني فلا بأس أيضا، ولا يكترث لذلك، بعد أخذه بأسبابه، وهذا تودد محمود، لا لوم فيه.

الوجه الثاني: وهو النوع المذموم منه، أن تتحول تلك الرغبة إلى ضرورة ملحة، بحيث لا يستطيع صاحبها العيش مطمئنا بدونها، ويشتد حزنه على تخلفها، كأن الآخرين ملزمون بمحبته ومودته، ولا خيار لهم في ذلك، ما يجعلهم يشعرون بثقالته وتطفله، وفي نفس الوقت يكون ذلك الشخص كالأسير لرغبات أولئك الناس، وكأنه دمية في أيديهم، من شدة حرصه على أن يرضوا عنه، حتى أنه يجعل رأيهم فيه أهم من رأيه هو في نفسه، وهو نوع من الثقالة وضعف الشخصية، والتعلق الشديد بالآخرين.

وعلامة الشخص غير الثقيل هي أن يتهم نفسه بالثقالة والتضييق على الناس حرصا على راحتهم، قال إبراهيم: إذا علم الثقيل أنه ثقيل فليس بثقيل.

الخلق التاسع: ترك التملق

التملق من الملق، وهو الزيادة في التودد والتلطف فوق ما ينبغي، وقد قيل: الإفراط في الدماثة غثاثة، وقيل الْإِفْرَاطُ فِي الْمُؤَانَسَةِ يُورِثُ الْمَهَانَةَ، وعلامته مدح المخاطب في وجهه، وكثرة استعمال الألقاب معه، وكثرة الدعاء له في كل كلمة، وإظهار التعجب المفرط عند الإصغاء له، قال ابن حزم: إياك ومدح أحد في وجهه، فإنه فعل أهل الملق وضعة النفوس، والذم في الوجه هو صفة أهل السلاطة والوقاحة، قال : وأما أهل الفضل فيمسكون عن المدح والذم في المشاهدة، ويثنون بالخير في المغيب، أو يمسكون عن الذم، وفي صبح الأعشى في أدب الكتابة للسلطان ((فقلّة الألقاب في حقّه أرفع، لأن الإكثار من ذلك يرى أنه من باب الملق المذموم بين الأكابر))، وفي الإحياء: أَصْغِ إِلَى الْكَلَامِ الْحَسَنِ مِمَّنْ حَدَّثَكَ مِنْ غَيْرِ إِظْهَارِ تَعَجُّبٍ مُفْرِطٍ.

الفصل الرابع: خلق العدل

وهو كما في كتاب تهذيب الأخلاق لابن مسكويه: ((استعمال الأمور في مواضعها ووجوهها ومقاديرها من غير سرف ولا تقصير ولا تقديم ولا تأخير.)) قال: ((ولذلك شق على النفوس، لأنه يحتاج إلى العلم بما هو الحق، ومن هو صاحبه، وما هو مقداره، أو التواضع لمن يعلم ذلك، ليرشد إليه، ثم التحري والتثبت.)) وفي كتاب الآداب للأفضلي ((العدل في الشيء صورة واحدة، والجور صور مختلفة، ولهذا سهل ارتكاب الجور وصعب تحري العدل .. فإن الإصابة تحتاج إلى ارتياض وتعاهد، والخطأ لا يحتاج إلى شيء من ذلك.))

قال الله تعالى ((وأقسطوا إن الله يحب المقسطين)) وقال تعالى ((ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى)) وقال تعالى ((يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين)) وفي البخاري: ((سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله فذكر منهم الإمام العادل)) وفي البيهقي: ((يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة.)) وفي صحيح مسلم ((إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا.))

ويندرج في خلق العدل أخلاق أربعة، هي الإنصاف والأمانة والصدق والوفاء.

التعريف بالظلم والترهيب منه

ضد العدل الظلم، وهووضع الشيء في غير موضعه، وأخذ المرء ما ليس له، أو هو الاعتداء على الغير في نفسه أو ماله أو عرضه. قال الله تعالى ((ومن يظلم منكم نذقه

عذاباً كبيراً)) وقال تعالى ((ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار)) وفي مسلم: اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة ، وفيه أيضا ((أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟ قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ . وفي البخاري مَنْ كَانَتْ له مَظْلِمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عِرْضِهِ وَمَالِهِ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ الْيَوْمَ، قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْهُ حِينَ لَا يَكُونُ دِينَارٌ، وَلَا دِرْهَمٌ ، فَإِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ، أُخِذَ لَهُ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِلَّا أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ، فَحُمِلَتْ عَلَيْهِ، وفي سنن ابن ماجه ((أسرع الخير ثوابا البر وصلة الرحم وأسرع الشر عقوبة البغي وقطيعة الرحم.)) ومن عقوبته العاجلة الحرمان من هداية التوفيق، قال تعالى ((إن الله لا يهدي القوم الظالمين))

ومما يدل على شدة الظلم وعقوبته حتى لو كان تافها ويسيرا جدا قول الله تعالى ((ويل للمطففين)) ففي مسند الإمام أحمد ((ويل واد في جهنم يهوي به الكافر أربعين خريفا قبل أن يبلغ قعره.)) وقوله {لِلْمُطَفِّفِينَ} أي الَّذِينَ يَزِيدُونَ لِأَنْفُسِهِمْ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ إذا اكتالوا واشتروا، وقوله {يُخْسِرُونَ} أَيْ يُنْقِصُونَ إذا كالوا لغيرهم وباعوا، وفي المواعظ الغالية للألوسي التطفيف لغة التقليل، فالمطفف هو المقلل حق صاحبه بنقصانه عن الحق في كيل أو وزن، قال الزجاج إنما قيل له مطفف، لأنه لا يكاد يسرق في المكيال والميزان إلا الشيء اليسير.

والظلم طبيعة في النفس، تظهره القوة، ويخفيه الضعف، قال الله تعالى ((إن الإنسان لظلوم كفار)) وقال الشاعر:

والظلم من شيم النفوس فإن تجد .. ذا عفة فلعلة لا يظلم

وهو ناشئ عن أحد أمرين، الحسد أو التكبر، لحديث عبد الرزاق إذا حسدت فلا تبغ، وحديث مسلم تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحدى على أحد.

صور الظلم

من صور الظلم الشائعة ثمانية أمور، وهي الغيبة، والسب أو الشتم، والبهتان، والسخرية أو اللمز، وأكل المال بالباطل، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، والضرب لما لا يحل ضربه ولو بهيمة، إلا بقدر الحاجة، وضرب الإنسان في وجهه ولو في تعزير أو تأديب، وترويع المؤمن وتخويفه.

الغيبة

وهي ذكر المسلم أخاه في غيبته بما يكره أن يذكر به، مما هو فيه، كضعف أو جهل أو قلة فطنة، أو نقص في الجسد، أو قلة في النفقة، أو غير ذلك من الأمور، وتشمل أيضا ذكر متعلقاته الخارجة عن شخصه، كقولهم فلان مظلم البيت، أو عقور الكلب، أو جموح الدابة، أو واسع الكم، ولا فرق فيها بين الذكر باللسان أو التفهيم بالإشارة والفعل بالغمز والمحاكاة، ومنها كما ذكر الغزالي أن يذكر عنده إنسان فيقول الحمد لله الذي لم يبتلنا بالدخول على السلطان، والتبذل في طلب الحطام مثلا، أو يقول نعوذ بالله من قلة الحياء، وقد نقل القرطبي الإجماع على أنها من الكبائر ، وذلك لورود الوعيد فيها، قال الله تعالى ((ولا يغتب بعضكم بعضا أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه)) وفي المسند وصححه الألباني ((إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا، يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا فِي النَّارِ)) وفيه أيضا وصححه الألباني كذلك: ((إِنَّ صَاحِبَيْ هذَيْن القبرين يُعذَّبان، فائتِياني بِجريدةٍ لعله يُخَفَّفُ عنهما ما دامتا رَطْبَتَيْن؛ إنّهما يعذَّبان بغير كبير؛ الغيبةِ والبولِ.)) وفي

سنن أبي داود وهو صحيح: ((لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم، فقلت من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم.))

الشتم والتعيير

الشتم هو القدح والتنقيص في الآخرين، وهو كبيرة أيضا، لما جاء في الصحيحين أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: سباب المؤمن فسوق، وفي سنن أبي داود إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ اسْتِطَالَةَ الْمَرْءِ فِي عِرْضِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَمِنْ الْكَبَائِرِ السَّبَّتَانِ بِالسَّبَّةِ. ومن السب التعيير، وهو التوبيخ والإهانة، ففي سنن الترمذي مرفوعا: ((من عير أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله.))

البهتان

وهو اتهام الغير بالباطل، قال الله تعالى ((ومن يكتسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا)) وفي سنن أبي داود ((من قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله في ردغة الخبال حتى يخرج مما قاله)) وردغة الخبال عصارة أهل النار،

السخرية

قال الغزالي هي الاستهانة والتحقير، أو هي التنبيه على العيوب والنقائص على وجه يضحك منه، وقد يكون ذلك بالمحاكاة في الفعل والقول، وقد يكون بالإشارة والإيماء، قَالَ تَعَالَى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ } .وَالْمُرَادُ بِأَنْفُسِكُمْ إخْوَانُكُمْ؛ لِأَنَّهُمْ كَأَنْفُسِكُمْ.

أكل المال بالباطل

بالسرقة أو الغصب أو الحرابة أو الرشوة أو خيانة الأمانة وبالعقود الفاسدة، قال الله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا وكان ذلك على الله يسيرا} وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ مَنْ أَصابَهُ بِحَقِّهِ بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ فِيمَا شَاءَتْ بِهِ نَفْسُهُ مِنْ مَالِ اللهِ وَرَسُولِهِ لَيْسَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا النَّارُ» رواه الترمذي، وصححه الألباني. وقال الله تعالى ((ويل للمطففين)) وفي مسند الإمام أحمد ((ويل واد في جهنم يهوي به الكافر أربعين خريفا قبل أن يبلغ قعره.)) قال الزجاج إنما قيل له مطفف، لأنه لا يكاد يسرق في المكيال والميزان إلا الشيء اليسير. اهـ وفي صحيح البخاري مرفوعا: ((من أخذ شبرا من الأرض ظلما فإنه يطوقه يوم القيامة من سبع أرضين.)) وفي صحيح ابن حبان ((لعن الله الراشي والمرتشي.))

الضرب تعديا وظلما

جاء في صحيح مسلم مرفوعا: ((صنفان من أهل النار لم أرهما، فذكر منهم قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس.))

قتل النفس بغير حق

قال الله تعالى: ((وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِيماً)) وقال تعالى: ((مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الأرض فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً)) قال البيضاوي: ((من حيث أنه هتك حرمة الدماء وسن القتل، وجرأ الناس عليه، أو من حيث إن قتل الواحد وقتل الجميع سواء في استجلاب

غضب الله سبحانه وتعالى والعذاب العظيم... والمقصود منه تعظيم قتل النفس وإحيائها في القلوب، ترهيباً عن التعرض لها وترغيباً في المحاماة عليها.))

وجاء في صحيح البخاري أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: ((لَنْ يَزَالَ المُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا.)) وفي معجم الطبراني ((من أخاف مؤمنا كان حقا على الله أن لا يؤمنه من أفزاع يوم القيامة.))

حكم قتل الحيوانات والحشرات

ذهب المالكية إلى جواز قتل كل أنواع الحشرات ولو لم تؤذ، باستثناء النمل والنحل، أما ما عدا الحشرات فلا يجوز عندهم قتل شيء منه إلا إن كان شأنه الإيذاء، ولو لم يؤذ بالفعل، باستثناء نوعين من الطير، لا يجوز قتلها إلا إن آذت بالفعل، وهما الهدهد والصرد، والصرد طائر أكبر من العصفور، جاء في كتاب أقرب المسالك: ((وجاز قتل كل مؤذ) ما شأنه الإيذاء ولو لم يؤذ بالفعل.)) ثم قال: ((قتل جميع الحشرات بالنار مكروه، وبغيرها جائز... وأما النمل والنحل والهدهد والصرد .. فإن لم تؤذ حرم قتلها ولو بغير النار. اهـ.

وعند الحنفية يحرم قتل كل ما لا يؤذي من الحشرات وغيرها، ويجوز إن آذت، جاء في الدر المختار: (وَلَا شَيْءَ بِقَتْلِ غُرَابٍ وَحِدَأَةٍ... وَكَلْبٍ عَقُورٍ وَبَعُوضٍ وَنَمْلٍ) لَكِنْ لَا يَحِلُّ قَتْلُ مَا لَا يُؤْذِي. وفي حاشية ابن عابدين: وَهَذَا الْحُكْمُ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا لَا يُؤْذِي.))

وكره الشافعية قتل كل ما لا نفع فيه ولا ضرر، وحرموا قتل ما فيه منفعة مباحة، ككلب الصيد، بالإضافة إلى الأصناف التي ورد النص بتحريم قتلها، جاء في كتاب أسنى المطالب لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري: (((فَصْلٌ يُسْتَحَبُّ قَتْلُ الْمُؤْذِيَاتِ، كَالْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ وَالْفَأْرَةِ وَالْكَلْبِ الْعَقُورِ وَالْغُرَابِ... إلَّا الْهُدْهُدَ وَالصَّقْرَ وَالْبَازِيَ) وَنَحْوَهَا مِمَّا فِيهِ

مَنْفَعَةٌ وَمَضَرَّةٌ فَلَا يُسْتَحَبُّ قَتْلُهَا (لِنَفْعِهَا، وَلَا يُكْرَهُ لِضَرَرِهَا، وَيُكْرَهُ قَتْلُ مَا لَا يَنْفَعُ، وَلَا يَضُرُّ كَالْخَنَافِسِ وَالْجِعْلَانِ) بِكَسْرِ الْجِيمِ وَيُقَالُ أَبُو جِعْوَانَ، وَهُوَ دُوَيْبَّةٌ مَعْرُوفَةٌ تُسَمَّى الزُّعْقُوقَ... (وَالرَّخَمِ وَالْكَلْبِ غَيْرِ الْعَقُورِ) الَّذِي لَا مَنْفَعَةَ فِيهِ مُبَاحَةٌ. (وَيَحْرُمُ) قَتْلُ (مَا نَهَى عَنْ قَتْلِهِ كَالنَّحْلِ) وَالنَّمْلِ السُّلَيْمَانِيِّ (وَالْخُطَّافِ وَالْخُفَّاشِ) بِضَمِّ الْخَاءِ، وَهُوَ الْوَطْوَاطُ (وَالضِّفْدِعِ) وَالْهُدْهُدِ وَالصُّرَدِ، وَهُوَ بِضَمِّ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ الرَّاءِ طَائِرٌ فَوْقَ الْعُصْفُورِ أَبْقَعُ ضَخْمُ الرَّأْسِ وَالْمِنْقَارِ وَالْأَصَابِعِ، (وَ) يَحْرُمُ قَتْلُ (كُلِّ مَا فِيهِ مَنْفَعَةٌ مُبَاحَةٌ كَكَلْبِ الصَّيْدِ) سَوَاءٌ الْأَسْوَدُ وَغَيْرُهُ.))

وكره الحنابلة قتل ما لا يؤذي بطبعه، بما في ذلك النمل والهدهد والضدفع، وما ورد النهي عن قتله في السنة، جاء في كتاب كشاف القناع: ((وَيُسْتَحَبُّ أَيْضًا (قَتْلُ كُلِّ مَا كَانَ طَبْعُهُ الْأَذَى وَإِنْ لَمْ يُوجَدْ مِنْهُ أَذًى وَ) الْقِسْمُ الثَّالِثُ مَا لَا يُؤْذِي بِطَبْعِهِ (كَالرَّخَمِ وَالْبُومِ وَالدِّيدَانِ) فَلَا تَأْثِيرَ لِلْحَرَمِ وَلَا لِلْإِحْرَامِ فِيهِ.. قَالَ فِي الْمُبْدِعِ: وَيَجُوزُ قَتْلُهُ وَقِيلَ: يُكْرَهُ وَجَزَمَ بِهِ فِي الْمُحَرَّرِ وَغَيْرِهِ وَقِيلَ يَحْرُمُ انْتَهَى.)) ثم قال: ((قَالَ فِي الْآدَابِ: وَيُكْرَهُ قَتْلُ النَّمْلِ إلَّا مِنْ أَذِيَّةٍ شَدِيدَةٍ... وَيُكْرَهُ قَتْلُ الضَّفَادِعِ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي الْمُسْتَوْعِبِ. وَفِي الرِّعَايَةِ: يُكْرَهُ قَتْلُ مَا لَا يَضُرُّ مِنْ نَمْلٍ وَنَحْوِهِ وَهُدْهُدٍ وَصُرَدٍ.))

حكم قتل النمل إذا كثر في البيوت ولم يؤذ:

قسم العلماء النمل إلى نوعين، صغير جدا، ويسمى الذر، ونمل كبير، ويسمونه السليماني:

أما النمل الكبير فقد ذهب المالكية والشافعية والحنفية وأحد وجهين قويين عند الحنابلة إلى تحريم قتله إلا إن آذى، محتجين بحديث النهي، وهو ما رواه الإمام أحمد وأبو داود عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ

وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ: النَّمْلَةِ، وَالنَّحْلَةِ، وَالْهُدْهُدِ، وَالصُّرَدِ (طَائِرٌ فَوْقَ العُصْفُورِ). بينما القول المختار عند الحنابلة هو الكراهة فقط كما في كشاف القناع وغيره، وليست المسألة محل إجماع كما قد يفهم ذلك من اطلع على المسألة من خلال كتاب نيل الأوطار للشوكاني فقط.

وأما النمل الصغير، ففيه خلاف قوي بين العلماء، ذهب إلى تحريم قتله إن لم يؤذي كل من المالكية والحنفية، وذهب الشافعية إلى الجواز، والحنابلة إلى الكراهة.

جاء في كتاب أقرب المسالك: ((وأما النمل والنحل والهدهد والصرد .. فإن لم تؤذ حرم قتلها ولو بغير النار.)) اهـ. وفي نهاية المحتاج للرملي: ((وَيَحْرُمُ قَتْلُ النَّمْلِ السُّلَيْمَانِيِّ وَالنَّحْلِ وَالْخُطَّافِ وَالضُّفْدُعُ وَالْهُدْهُدُ وَالْقِرْدُ، أَمَّا غَيْرُ السُّلَيْمَانِيِّ وَهُوَ الصَّغِيرُ الْمُسَمَّى بِالذَّرِّ فَيَجُوزُ قَتْلُهُ بِغَيْرِ الْإِحْرَاقِ كَمَا فِي الْمُهِمَّاتِ عَنْ الْبَغَوِيِّ وَالْخَطَّابِيِّ.)) وفي كشاف القناع: قَالَ فِي الْآدَابِ: وَيُكْرَهُ قَتْلُ النَّمْلِ إلَّا مِنْ أَذِيَّةٍ شَدِيدَةٍ فَإِنَّهُ يَجُوزُ قَتْلُهُنَّ... وَفِي الرِّعَايَةِ: يُكْرَهُ قَتْلُ مَا لَا يَضُرُّ مِنْ نَمْلٍ وَنَحْوِهِ وَهُدْهُدٍ وَصُرَدٍ.)) وفي الفروع لابن مفلح: وَنَقَلَ حَنْبَلٌ لَا بَأْسَ بِقَتْلِ الذَّرِّ. وفي تصحيح الفروع للمرداوي: وَلِأَصْحَابِنَا وَجْهَانِ فِي نَمْلٍ وَنَحْوِهِ، يَعْنِي إذَا لم يُؤْذِ وَجَزَمَ فِي الْمُسْتَوْعِبِ يُكْرَهُ من غَيْرِ أَذِيَّةٍ، وَذَكَرَ منها الذُّبَابَ، وَالتَّحْرِيمُ أَظْهَرُ لِلنَّهْيِ انْتَهَى يَعْنِي هل يَحْرُمُ قَتْلُ النَّمْلِ وَنَحْوِهِ إذَا لم يُؤْذِ أَمْ لَا، قُلْت الصَّوَابُ التَّحْرِيمُ وهو ظَاهِرُ ما قَدَّمَهُ فِي الرِّعَايَةِ الْكُبْرَى وَقَدَّمَهُ فِي الْآدَابِ الْكُبْرَى. وفي الدر المختار: (وَلَا شَيْءَ بِقَتْلِ غُرَابٍ وَحِدَأَةٍ... وَكَلْبٍ عَقُورٍ وَبَعُوضٍ وَنَمْلٍ) لَكِنْ لَا يَحِلُّ قَتْلُ مَا لَا يُؤْذِي. وفي حاشية ابن عابدين: وَهَذَا الْحُكْمُ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا لَا يُؤْذِي.))

حكم قتل الكلب

يباح قتل الكلب إذا كان أسود بهيما عند الحنابلة، وقيل يستحب كما في غذاء الألباب، ويحرم قتل غير الأسود، وعند الشافعية يكره قتله إن لم يكن فيه منفعة مباحة، وإلا حرم، والحنفية يحرمون قتله مطلقا، أسود أو غيره، إن لم يؤذ، وعند المالكية يباح قتله مطلقا، الأسود وغيره، آذى أو لم يؤذ، جاء فِي الْبُخَارِيِّ: خَمْسٌ مِنْ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى قَاتِلِهِنَّ جُنَاحٌ، الْغُرَابُ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ، وَالْحَيَّةُ. قال في البيان والتحصيل ((وما ذهب إليه مالك أولى، فإن الأمر بقتلها قد جاء عن أبي بكر وعمر وعثمان وعبد الله بن عمر.)) ، وفي روضة الطالبين للنووي: ((قَوْلُهُ: إنَّ الْكَلْبَ الَّذِي لَيْسَ بِعَقُورٍ يُكْرَهُ قَتْلُهُ، مُرَادُهُ كَرَاهَةُ تَنْزِيهٍ. وَفِي كَلَامِ غَيْرِهِ مَا يَقْتَضِي التَّحْرِيمَ. وَالْمُرَادُ: الْكَلْبُ الَّذِي لَا مَنْفَعَةَ فِيهِ مُبَاحَةٌ. فَأَمَّا مَا فِيهِ مَنْفَعَةٌ مُبَاحَةٌ فَلَا يَجُوزُ قَتْلُهُ بِلَا شَكٍّ، سَوَاءٌ فِي هَذَا الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ وَغَيْرُهُ. وَالْأَمْرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ مَنْسُوخٌ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ.)) وفي الدر المختار: ((قَالُوا لَمْ يَحِلَّ قَتْلُ الْكَلْبِ الْأَهْلِيِّ إذَا لَمْ يُؤْذِ وَالْأَمْرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ مَنْسُوخٌ.)) اهـ وفي مطالب أولي النهى للحنابلة (وَلَا يُبَاحُ قَتْلُ غَيْرِ أَسْوَدَ وَعَقُورٍ لِلنَّهْيِ) عَنْهُ . اهـ كلامه .

حكم قتل الهر

يحرم قتل الهر إذا لم يؤذ بالأولى من الكلب عند الحنابلة والحنفية وبعض الشافعية، وكذلك يحرم قتله عند المالكية، بل إن بعضهم يقول بوجوب نفقة الهرة إن عميت، وعجزت عن الانصراف من البيت، قال الدسوقي: ((وَدَخَلَ فِي الدَّابَّةِ هِرَّةٌ عَمِيَتْ، فَتَجِبُ نَفَقَتُهَا عَلَى مَنْ انْقَطَعَتْ عِنْدَهُ، حَيْثُ لَمْ تَقْدِرْ عَلَى الِانْصِرَافِ، فَإِنْ قَدَرَتْ عَلَيْهِ لَمْ تَجِبْ نَفَقَتُهَا؛ لِأَنَّ لَهُ طَرْدَهَا.))

وعند الشافعية، جاء في نهاية المحتاج: ((وَمِثْلُ غَيْرِ الْعَقُورِ الْهِرَّةُ فَيَحْرُمُ قَتْلُهَا.)) وعند الحنابلة في الإنصاف: ((يَجُوزُ قَتْلُ الْهِرِّ بِأَكْلِ لَحْمٍ وَنَحْوِهِ. عَلَى الصَّحِيحِ مِنْ الْمَذْهَبِ .. وَقَالَ فِي التَّرْغِيبِ لَهُ قَتْلُهَا إذَا لَمْ تَنْدَفِعْ إلَّا بِهِ كَالصَّائِلِ.))اهـ بمعنى أن أكلها للحم ضرر وأذى يباح به قتلها.

صور من الأذى الممنوع للحيوانات

ينهى عن إحراق كُلِّ الحيوانات بالنَّارِ آذَت أَمْ لَا، وكذلك جَعْل الْحَيَوَانِ غَرَضًا لِلرَّمْيِ، والْكَيُّ فِي الْوَجْهِ، قال في عقد الجواهر الثمينة ((إلا في الغنم فإنه أبيح في آذانها، إذ لا ينتفع به في أجسادها لستر الشعر له.)) وفي البريقة المحمودية: ((ولا تضرب، لأن الضرب تأديب، وهي مما لا يعقله.)) وفي الطبراني عن جنادة رضي الله عنه قال: ((أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بإبل قد وسمتها في أنفها، فقال ما وجدت عضوا تسمه إلا في الوجه، أما إن أمامك القصاص.))

ويندرج في خلق العدل أخلاق أربعة، هي الإنصاف والأمانة والصدق والوفاء.

أولا: خلق الإنصاف

من العدل الإنصاف، وهو إعطاء المرء الحق من نفسه؛ والاعتراف به لغيره، ولو لم يطلع عليه أحد، كأن يعرف الرجل أن هذا المال حق لفلان، فيكفّ يده عنه من تلقاء نفسه، وهو لا يخشى سطوة حاكم، أو لومة لائم، قَالَ الشَّاعِرُ:

إذَا أَنْتَ لَمْ تُنْصِفْ أَخَاك وَجَدْته .. عَلَى طَرَفِ الْهِجْرَانِ إنْ كَانَ يَعْقِلُ

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ : ((لَيْسَ فِي النَّاسِ شَيْءٌ أَقَلَّ مِنْ الْإِنْصَافِ.)) وفي بهجة المجالس لابن عبد البر: قال عبد الملك بن مروان: أفضل النّاس من تواضع عن رفعة، وزهد

عن قدرة، وأنصف عن قوة. وقال بعض الحكماء: رأس الحكمة طاعة الله، وتقديم حسن النية، وعراها التواضع في الحقّ، والإنصاف في المناظرة، والإقرار بما يلزم من الحجة. وقال لقمان لابنه: يا بنيّ تواضع للحقّ، تكن أعقل الناس قال أبو الدّرداء: ليس الذي يقول الحق ويفعله بأفضل من الذي يسمعه فيقبله.

ثانيا: خلق الأمانة

الأمانة هي مصدر أمنه يأمنه، إذا وثق به واطمئن إليه، لأنه أمن من أذاه، وهي رعاية حقوق الله وحفظ حقوق عباده، ، ضد الخيانة، وتكون بأداء الواجبات وترك المحرمات، وترك التعدي على الودائع.

قال الله تعالى "إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها " وفي المسند لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له ، وفي أبي داود "أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك" ، وفي البيهقي عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ موقوفا قَالَ: " الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللهِ يُكَفِّرُ كُلَّ ذَنْبٍ , إِلَّا الْأَمَانَةَ، يُؤْتَى بِصَاحِبِهَا وَإِنْ كَانَ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُقَالُ لَهُ: أَدِّ أَمَانَتَكَ، فَيَقُولُ: رَبِّ، ذَهَبَتِ الدُّنْيَا فَمِنْ أَيْنَ أُؤَدِّيهَا؟ فَيَقُولُ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى الْهَاوِيَةِ، حَتَّى إِذَا أُتِيَ بِهِ إِلَى قَرَارِ الْهَاوِيَةِ مُثِّلَ لَهُ أَمَانَتُهُ كَيَوْمِ دُفِعَتْ إِلَيْهِ، فَيَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ يَصْعَدُ بِهَا فِي النَّارِ حَتَّى إِذَا رَأَى أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا هَوَتْ وَهَوَى فِي إِثْرِهَا أَبَدَ الْآبِدِينَ، وَقَرَأَ عَبْدُ اللهِ {إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا}. رواه البيهقي موقوفا.

وصور الأمانة المشهورة ثلاثة عشر صورة وهي:

الأولى: ترك استعمال الوديعة من غير إذن صاحبها.

الثانية: عدم إنكار الوديعة بسرقة ما ائتمن على حفظه.

الثالثة: عدم التقصير في أداء الوظيفة.

الرابعة: ترك الغش.

الخامسة: ترك التدليس، بإخفاء العيوب.

السادسة: ترك التغرير، بإظهار جودة ما ليس بجيد، كتصرية الشاة، ورش الثوب بما يظهره كالجديد.

السابعة: ترك التطفيف في الكيل والميزان.

الثامنة: النصح والإخلاص في المشورة.

التاسعة: ترك الفتوى بغير علم.

العاشرة: ترك التجسس.

الحادية عشرة: عدم نشر الأسرار.

الثانية عشرة: تولية الأفضل في الوظائف العامة.

الثالثة عشرة: ترك الغدر.

والغش كما في أقرب المسالك هو إظْهَارُ جَوْدَةِ مَا لَيْسَ بِجَيِّدٍ في البيع، أَوْ خَلْطُ الشَيْءِ بِغَيْرِهِ، كَخَلْطِ اللَّبَنِ بِالْمَاءِ، وَالسَّمْنِ بِدُهْنٍ، أَوْ خلط الجيد بِرَدِيءٍ مِنْ جِنْسِهِ، أما إظْهَارُ جَوْدَةِ مَا لَيْسَ بِجَيِّدٍ ، فكَنَفْخِ اللَّحْمِ بَعْدَ السَّلْخِ، وأما خَلْطُ شَيْءٍ برديء مِنْ جِنْسِهِ ، فكَخلط قَمْحٍ جَيِّدٍ بِرَدِيءٍ. اهـ كلامه بتصرف، وهو عقد فاسد ، والتدليس هو كتمان

العيوب الخفية، وللمشتري الخيار في الرد وعدمه ، وبيع النجش كما في أقرب المسالك هو الزِّيَادَةُ فِي ثمن السلعة فوق ثمن المثل لَا لِإِرَادَةِ شِرَائِهَا بَلْ لِيَغُرَّ غَيْرُهُ بِالزِّيَادَةِ ، وَلِلْمُشْتَرِي رَدُّهُ حيث علم، وأما التغرير ففي التوضيح هو ((فعل يظن منه كمال .. كصبغ الثوب القديم فيوهم جدته .. وأصله التصرية ، فإنها كاشتراط غزارة اللبن)) لحديث ((لا تصروا الإبل والغنم ، فمن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها، إن رضيها أمسكها، وإن سخطها ردها وصاعاً من تمر)) والمكر السيء والخديعة كما في الطريقة المحمدية هو إرادة إصابة المكروه لغيره من حيث لا يعلم ، قال تعالى {وَلا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلا بِأَهْلِهِ} وفي ابْنُ حِبَّانَ مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا وَالْمَكْرُ وَالْخِدَاعُ فِي النَّارِ ، وَفِي الترمذي لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ خِبٌّ: أَيْ مَكَّارٌ، وَلَا بَخِيلٌ وَلَا مَنَّانٌ، والمكر أعم من الخديعة، لأنه نوعان، مذموم ومحمود، فالمذموم أن يقصد فاعله إنزال مكروه بالمكور به، والمحمود أن يقصد استمالة المخدوع والممكور به إلى مصلحة لهما، كما يفعل بالصبي إذا امتنع من فعل خير له، لأن السفيه يجنح إلى الباطل ويستثقل الحق، فلا مناص من أن يخدع عن باطله بزخارف مموهة ، قال تعالى (ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله) وقال تعالى (وكذلك كدنا ليوسف)

ومن الخيانة كشف الأسرار، لحديث أبي داود المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس سفك دم حرام أو فرج حرام أو اقتطاع مال بغير حق، ومنها عدم تولية من هو الأفضل في المناصب العامة ، لحديث الحاكم ((من استعمل رجلا على عصابة وفي تلك العصابة من هو أرضى لله منه فقد خان الله تعالى ورسوله وجماعة المسلمين.)) ومنها النصيحة بغير ما فيه المصلحة ، لحديث أبي داود ((المستشار مؤتمن.)) وفيه أيضا ((ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد في غيره فقد خانه.))

ثالثا: خلق الصدق

الصدق ضدُّ الكذب، وهو الخبر عن الشيء على ما هو عليه، أو هو مطابقة القول للواقع حسب اعتقاد المتكلم، قال تعالى ((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين)) وقال تعالى((إن الله لا يهدي من هو مسرف كذاب)) وفي الموطأ((قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أيكون المؤمن جبانا؟ فقال: نعم. فقيل له: أيكون المؤمن بخيلا؟ فقال: نعم. فقيل له: أيكون المؤمن كذابا؟ فقال: لا.)) وفي سنن أبي داود ((كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثًا هو لك مصدق وأنت له كاذب.)) وفي الترمذي ((ويل للذي يحدث بالحديث ليضحك به القوم فيكذب، ويل له ويل له.)) وفي البخاري في حديث المعراج ((فإذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد، قال بعض أصحابنا: إنه يدخل ذلك الكلوب في شدقه حتى يبلغ قفاه، ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك، ويلتئم شدقه هذا فيعود فيصنع مثله، قلت ما هذا؟ قالا... أما الذي رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة، فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق، فيصنع به إلى يوم القيامة.)) وقيل: ((أصدُق (بضم الدال) في صغار ما يضرني، لأصدِّق (بفتح الدال المشددة) في كبار ما ينفعني.)) وفي أقرب المسالك ((وَمِنْ الْكَذِبِ الْحَرَامِ الثَّنَاءُ عَلَى الْغَيْرِ بِمَا لَيْسَ فِيهِ، وَالْعُزُومَةُ عَلَى الْغَيْرِ بِاللِّسَانِ مَعَ كَوْنِهِ لَمْ يَعْزِمْ بِقَلْبِهِ، بَلْ قَالَ فَانْزِلْ عِنْدَنَا حَيَاءً لَعَلَّهُ يَمْتَنِعُ.)) انتهى كلامه، ومنه أيضا الكذب في الوعد، ولو لطفل صغير، لحديث أبي داود عن عبد الله بن عامر قال: دعتني أمي يوما ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد في بيتنا، فقالت ها تعال أعطك، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أردت أن تعطيه؟ قالت أردت أن أعطيه تمرا. فقال لها: أما إنك لو لم تعطه شيئا كتبت عليك كذبة

وعلاج الكذب كما قال ابن جزي أن يشترط على نفسه أن يصوم لكل كذبة يوما، فإن صبرت النفس على ذلك، فيشترط عليها أن يتصدق عن كل كذبة، فإنه يشق ذلك عليه ، ولا يكذب أبدا .

وأعظم الكذب ثلاثة، الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم، والكذب في الرؤى، والكذب في اليمين لاقتطاع حق الغير، ففي البخاري من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، وفيه أيضا: من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل، وفيه مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ عَلَيْهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَان.

ولا يباح الكذب إلا في ثلاثة مواضع كما في أبي داود، ((الرجل يصلح بين الناس، يقول القول ولا يريد به إلا الإصلاح، والرجل يقول في الحرب والرجل يحدث امرأته والمرأة تحدث زوجها)) قال الغزالي: ((وفي معنى هذه الثلاث ما عداها إذا ارتبط به مقصود صحيح، مثل الخوف على ماله أن يأخذه ظالم إذا سأله عنه فله أن ينكره، أو إذا أخذه سلطان فسأله عن فاحشة بينه وبين الله تعالى ارتكبها فله أن ينكر ذلك.)) اهـ كلامه

ويكون الكذب واجبا إذا كان لإنقاذ نفس معصومة أو مال محترم، كما لو رأى رجلا يسعى خلف آخر بالسيف ليقتله، فدخل دارا فانتهى إليه الرجل يسأله هل رأيت فلانا، فهنا يكون الكذب واجبا، ويجب عليه أن يحلف إن طلب منه اليمين، فإن حلف بطلاق لم يلزمه بشرط أن ينوي شيئا آخر غير حل العصمة، كأن يقول علي الطلاق وينوي طلاق الدابة من عقالها، أو طلاق حجر من أعلى إلى أسفل، وفي غير هذه الحالة لا تنفعه مثل هذه النية.

التورية

التورية وتسمى بالمعاريض، هي استعمال لفظ ظاهر في معنى وإرادة معنى آخر يتناوله خلاف الظاهر، كما في حديث البخاري: مات ابن لأبي طلحة، فقال: كيف الغلام؟ فقالت أم سليم: هدأ نفسه، وأرجو أن يكون قد استراح. قال ابن رشد في البيان والتحصيل: ((وَقِيلَ مَعَارِيضُ الْقَوْلِ جَائِزَةٌ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ، قَالَ: وَأَرَاهُ مَكْرُوهًا لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِلْغَازِ، فَيُظَنُّ أَنَّهُ قَدْ كَذَبَ، فَيُعَرِّضُ عِرْضَهُ لِلْفَسَادِ.)) وقال محمد ميارة في الدر الثمين: ((قال أبو حامد وتباح المعاريض تخفيفاً كقوله عليه السلام «لا تدخل الجنة عجوز» وقوله في عين زوجك بياض لأن هذه الكلمة أوهمت خلاف المراد فيباح هذا مع النساء والصبيان لتطيب قلوبهم بالمزاح.)) وفي حاشية ابن عابدين: ((وَرَدَ عَنْ عَلِيٍّ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَغَيْرِهِمَا «إنَّ فِي الْمَعَارِيضِ لَمَنْدُوحَةً عَنْ الْكَذِبِ» وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ، كَمَا ذَكَرَهُ الْجَرَاحِيُّ، وَذَلِكَ كَقَوْلِ مَنْ دُعِيَ لِطَعَامٍ: أَكَلْتُ. يَعْنِي أَمْسِ... وحَيْثُ أُبِيحَ التَّعْرِيضُ لِحَاجَةٍ لَا يُبَاحُ لِغَيْرِهَا لِأَنَّهُ يُوهِمُ الْكَذِبَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ اللَّفْظُ كَذِبًا، قَالَ فِي الْإِحْيَاءِ: نَعَمْ الْمَعَارِيضُ تُبَاحُ بِغَرَضٍ حَقِيقِيٍّ كَتَطْيِيبِ قَلْبِ الْغَيْرِ بِالْمِزَاحِ، كَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَجُوزٌ» وَقَوْلِهِ «فِي عَيْنِ زَوْجِك بَيَاضٌ» وَقَوْلِهِ «نَحْمِلُكِ عَلَى وَلَدِ الْبَعِيرِ» وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.)) وفي مغني المحتاج: ((قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِي الْمَعَارِيضِ مَا يُغْنِي الْمُسْلِمَ عَنْ الْكَذِبِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَا أُحِبُّ بِمَعَارِيضِ الْكَلَامِ حُمُرَ الْوَحْشِ، وَقَدْ حُكِيَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى أَنَّهُ كَانَ لَهُ جَارِيَةٌ يَطَؤُهَا سِرًّا مِنْ أَهْلِهِ، فَوَطِئَهَا لَيْلَةً، وَأَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ، وَكَرِهَ أَنْ يَعْلَمَ أَهْلُهُ. فَقَالَ: إنَّ مَرْيَمَ بِنْتَ عِمْرَانَ عَلَيْهَا السَّلَامُ كَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي مِثْلِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ فَلَمْ يَبْقَ فِي مَنْزِلِهِ أَحَدٌ إلَّا اغْتَسَلَ، وَاغْتَسَلَ هُوَ مَعَهُمْ، وَكَانَتْ مَرْيَمُ تَغْتَسِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ. وَكَانَ إبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ قَدْ خَطَّ فِي بَيْتِهِ مَسْجِدًا، فَإِذَا جَاءَ مَنْ لَا يُرِيدُ دُخُولَهُ عَلَيْهِ قَالَ لِلْجَارِيَةِ قَوْلِي: هُوَ فِي الْمَسْجِدِ.))

وفي كشاف القناع: ((قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – «إنَّ فِي الْمَعَارِيضِ مَنْدُوحَةً عَنْ الْكَذِبِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: الْكَلَامُ أَوْسَعُ مِنْ أَنْ يَكْذِبَ ظَرِيفٌ... (وَلَوْ) كَانَ التَّأْوِيلُ (بِلَا حَاجَةٍ إلَيْهِ) لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَمْزَحُ وَلَا يَقُولُ إلَّا حَقًّا وَمِزَاحُهُ أَنْ يُوهِمَ السَّامِعَ بِكَلَامِهِ غَيْرَ مَا عَنَاهُ وَهُوَ التَّأْوِيلُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَجُوزٍ «لَا تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَجُوزٌ» يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ يُنْشِئُهُنَّ أَبْكَارًا عُرُبًا أَتْرَابًا.))

رابعا: خلق الوفاء

الوفاء هو أداء الحقوق، قال في شرح المشكاة: ((معنى الوفاء الإتيان بجميع ما التزمه من العهد والحقوق.)) اهـ وذلك كالوعد وحق الصحبة والجيرة والقرابة والمعروف، وغيرها، وضده يشمل ثلاثة أوصاف، هي الغدر، وإخلاف الوعد، واللؤم بإنكار الفضل، والعرب تقول: أوفى من السموأل. حيث استودعه امرئ القيس سلاحه، فحاصره الحارث الغساني يطلب السلاح، فأغلق بابه دونه، فأخذ ابنا له ليعطيه السلاح، فلم يعطه له، حتى قتله، قال:

وفيت بأدرع الكندي إني .. إذا ما خان أقوام وفيت.

وحق المعروف كما في الآداب الشرعية هو: ((الشكر له وعدم جحده وكفره، قَالَ الشاعر:

إذَا أَنْتَ أَكْرَمْتَ الْكَرِيمَ مَلَكْتَهُ .. وَإِنْ أَنْتَ أَكْرَمْتَ اللَّئِيمَ تَمَرَّدَا.))

وفي مسند الإمام أحمد: ((تَرْكُ الْمُكَافَأَةِ مِنْ التَّطْفِيفِ.)) ومن حق المعروف الثناء على فاعله به، ففي سنن أَبِي دَاوُد بإسناد جيد كما قال في الزواجر «مَنْ أُبْلِيَ أَيْ أُنْعِمَ عَلَيْهِ فَذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ وَإِنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ» قال في الإحياء ((وَمِنْ تَمَامِ الشُّكْرِ أَنْ يَسْتُرَ

عُيُوبَ الْعَطَاءِ إِنْ كَانَ فِيهِ عَيْبٌ، وَلَا يُحَقِّرَهُ وَلَا يَذُمَّهُ، وَلَا يُعَيِّرَهُ بِالْمَنْعِ إِذَا منع، ويفخم عند نَفْسَهُ وَعِنْدَ النَّاسِ صَنِيعَهُ ، فَوَظِيفَةُ الْمُعْطِي الِاسْتِصْغَارُ وَوَظِيفَةُ الْقَابِضِ تَقَلُّدُ الْمِنَّةِ وَالِاسْتِعْظَامِ، وَعَلَى كُلِّ عبد القيام بحقه.))، وأولى الناس بالشكر والوفاء الوالدان، لقوله تعالى ((أن اشكر لي ولوالديك إلي المصير)) ثم بقية الناس، لقوله تعالى ((هل جزاء الإحسان إلا الإحسان)) وفي المسند: ((لا يشكر الله من لا يشكر الناس.)) والوفاء مع الصديق كما في الإحياء هو ((الثَّبَاتُ عَلَى الْحُبِّ وَإِدَامَتُهُ إِلَى الْمَوْتِ مَعَهُ وَبَعْدَ الْمَوْتِ مَعَ أَوْلَادِهِ وَأَصْدِقَائِهِ))، وفي الصحيحين عن عائشة ((كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إذا ذبح الشّاة فيقول: أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة.)) ويكون الوفاء بالوعد والعهد بعدم الخلف فيه، لأنه من آيات النفاق كما في الصحيحين، وقَالَ تَعَالَى: {وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولا}، وفي الآداب لابن مفلح: ((قَالَتْ الْحُكَمَاءُ مَنْ خَافَ الْكَذِبَ أَقَلَّ الْمَوَاعِيدَ، وَقَالُوا: أَمْرَانِ لَا يَسْلَمَانِ مِنْ الْكَذِبِ كَثْرَةُ الْمَوَاعِيدِ، وَشِدَّةُ الِاعْتِذَارِ.)) اهـ ومن العهد الذي يجب الوفاء به البيعة للإمام، لما في الصَّحِيحَيْنِ «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ، قَالَ: وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا مَا يُرِيدُ وَفَى لَهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ لَمْ يَفِ لَهُ»، والغدر هو نقض العهد بلا إيذان مسبق، وهو كبيرة، لحديث مسلم في صحيحه: ((لكل غادر لواء يوم القيامة، يقال هذه غدرة فلان.)) قال في الفتح لِيَشْتَهِرَ بِصِفَتِهِ فِي الْقِيَامَةِ فَيَذُمُّهُ أَهْلُ الْمَوْقِفِ.

الخاتمة:

في نهاية هذا الكتاب أدعو الله سبحانه أن ييسر لكل طالب علم الانتفاع به، والاستفادة منه، وأن يكون عونا له على استيعاب مسائل الوعظ والأخلاق وتحصيلها تحصيلا كاملا، من خلال اطلاعه على كلام العلماء ونصوص الوحيين فيها، وأن يكون فيه تبسيط لها، يسهل عليه الولوج في هذا العلم، لإتقان مباديه، وأن يكون عونا له على أداء فريضة الدعوة إلى الله، من خلال نشر هذا الباب من العلم والتذكير به في عامة الناس وخواصهم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه.

المحتويات

الفصل الأول: في التعريف بالاستقامة والتقوى ٧
علامات صدق التقوى: ٩
أولا: محاسبة النفس: ٩
ثانيا: الشوق للموت: ٩
ثالثا: الورع: ١٠
الفصل الثاني: الباعث على التقوى..... ١٢
أولا: الخوف من الله: ١٢
أنواع العذاب على المعاصي وصوره:..... ١٣
عذاب القبر: ١٣
عذاب الموقف: ١٥
العذاب بالصراط: ١٦
العذاب بالنار: ١٧
العذاب بالحبس فيما بعد النجاة من النار: ١٨
العقوبات الدنيوية:..... ١٩
قصة أصحاب الجنة: ١٩
قصة أصحاب السبت: ٢٠
ثانيا: حسن الظن بتدبير الله لعباده المتقين:..... ٢١
ثالثا: خوف قسوة القلب وسواده: ٢٢
رابعا: الحياء من الله: ٢٣
الفصل الثالث: عوائق الاستقامة وموانعها ٢٤
أولا: طول الأمل: ٢٤
ثانيا: حب الدنيا: ٢٥
علاج حب الدنيا:..... ٢٥

ثالثا: القنوط من رحمة الله: ٢٧
رابعا: التشدد في التدين: ٢٨
عدم التمييز بين الصغائر والكبائر: ٢٩
خامسا: الاغترار بعفو الله ورحمته: ٣١
سادسا: العجب والغرور: ٣٢
سابعا: الابتعاد عن مجالس الذكر والعلم: ٣٥
ثامنا: الحرص على رضا الناس: ٣٦
سبب اتصاف الرجل بكونه امعة ٣٩
الفصل الرابع: أول مقامات الاستقامة (التوبة)..... ٤١
وأهم علاماتها ٤١
أركان التوبة وشروط كل منها: ٤٢
شرط التوبة: ٤٣
أهم مظاهر الاستقامة: ٤٤
أولا: المحافظة على الصلاة. ٤٤
ثانيا: ترك التبرج والتحذير منه: ٤٥
ثالثا: ترك الغيبة وخطرها: ٤٦
الفصل الخامس: لوازم الاستقامة..... ٤٩
أولا: المحافظة على الجماعات: ٤٩
ثانيا: كثرة النوافل والذكر: ٥٠
آداب الذكر: ٥٣
استحضار معاني الذكر هل هو شرط لفضيلته وترتب الثواب عليه أم لا؟ .. ٥٤
كيفية الذكر مع ملاحظة المعنى: ٥٦
التعريف بمعاني الأذكار، التي يستحب ملاحظتها واستحضارها: ٥٦
معاني الأذكار بشيء من التفصيل: ٥٧

وقت أذكار المساء: ٦٠
أفضل الذكر: ٦٢
أيهما أفضل؟ الذكر أم تلاوة القرآن بعد صلاتي الصبح والعصر إلى ارتفاع الشمس وغروبها؟..... ٦٣
هل الإكثار من الصلاة على النبي يوم الجمعة وليلته أفضل أم القرآن؟ ٦٤
أيهما أفضل؟ الإكثار من التلاوة أم الاشتغال بالعلم وبمهمات الدين والمصالح العامة؟ ٦٦
آداب التلاوة: ٦٦
تقسيم التلاوة بحسب عدد الأيام كما ورد في السنة: ٦٧
فضيلة الاستغفار: ٦٩
أيهما أفضل؟ الاستغفار أم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم؟..... ٦٩
الاستغفار بالسحر أفضل أم تلاوة القرآن والصلاة: ٧٠
فضل المداومة على النوافل: ٧١
أنواع النافلة وأوقاتها وفضلها: ٧١
صفة قيام الصحابة بالقرآن في صلاة التراويح: ٧٣
الاعتكاف في المسجد للتنفل: ٧٤
التنفل عن الغير وإهداء ثواب العمل الصالح له: ٧٥
مسألة ٧٩
آداب الدعاء: ٨٠
ثالثا: الدعوة إلى الله ووجوبها وعوائقها:..... ٨٢
شروط وجوب وجواز الأمر بالعروف والنهي عن المنكر:..... ٨٣
التدرج ومراتب إنكار المنكر: ٨٤
رابعا: الإكثار من ذكر الموت والتفكر فيه وفيما يليه: ٨٥
وصف الموت والقبر: ٨٥

وصف أحوال القيامة وأهوالها: ٨٧
وصف الجنة: ٩١
وصف النار: ٩٧
الباب الثاني: زاد المشتاق في الأخلاق ١٠١
مقدمة في التعريف بالأخلاق وأهميتها وأنواعها ١٠١
تعريف الخلق الحسن: ١٠١
حصر الأخلاق الحسنة إجمالا وتفصيلا: ١٠٣
الفصل الأول: خلق العقل وما يشمله من صفات ١٠٥
الخلق الأول: الصبر ١٠٥
أولا: الجلد وترك الجزع: ١٠٦
ثانيا: الرضا بالقدر: ١٠٨
ثالثا: التفاؤل ١١١
رابعا: علو الهمة: ١١١
خامسا: العفة: ١١٤
سادسا: الثبات: ١١٤
الخلق الثاني: الكياسة ١١٥
أولا: الجد ١١٦
ثانيا: العزم ١١٦
وسيلة اكتساب صفة العزم: ١١٧
الخلق الثالث: الحلم ١١٨
الخلق الرابع: التفكر ١٢٣
التفكر في تلاوة القرآن: ١٢٣
التفكر في خلق السموات والأرض: ١٢٤
الاعتبار: ١٢٤

الخلق الخامس: الحزم ١٢٥
٣_ التبين ١٢٩
الرشد في المال والتربية عليه وعلاقته بالحزم: ١٣٠
٤_ التدبر ١٣١
٥_ الاستشارة..... ١٣٢
٦_ التدبير ١٣٣
الاقتصاد في النفقة ١٣٤
الإسراف والتبذير وحكمه عند العلماء ١٣٥
الخشونة وترك الترف: ١٣٩
الادخار خوفا من الفقر هل هو من الاقتصاد المحمود أم لا؟ ١٤١
الخوف من الفقر والاحتياط له، هل هو مذموم شرعا أم لا؟..... ١٤٣
حكم الادخار لقدر زائد عن الكفاية ١٤٧
الفصل الثاني: خلق عزة النفس ١٤٨
أصل خلق العزة: ١٤٩
تعريف الشرف والفرق بينه وبين العزة ١٥٠
الفرق بين الذل والهوان: ١٥١
الخلق الأول: الشهامة..... ١٥١
حكم طلب الثناء والمنزلة عند الناس: ١٥٢
وجوه وصور طلب محبة الناس:..... ١٥٣
أولا: خلق الحياء ١٥٤
ثانيا: خلق الوقار ١٥٥
١_ السكينة:..... ١٥٦
ما يكتسب به طول الصمت:..... ١٥٨
اعتراض ورده: ١٦٠

الإكثار من التبسم: ١٦٢
كيفية اكتساب صفة الثبات والسكينة: ١٦٥
٢_ الطمأنينة ١٦٥
حسن عاقبة الوقار والتصون ١٦٦
ثالثا: حسن الهيئة ١٦٧
رابعا: خلق التواضع ١٦٩
مظاهر التواضع: ١٧٠
من أسباب اكتساب خلق التواضع: ١٧١
التكبر والخيلاء: ١٧٢
أنواع التكبر ١٧٣
علاج التكبر ١٧٤
العجب ١٧٤
من أسباب الكبر والعجب العمل الصالح: ١٧٤
فتنة العمل الصالح: ١٧٥
الخلق الثاني: القناعة ١٧٦
التعفف وترك التعرض والاستشراف ١٧٦
الطمع والحرص ١٧٧
من الطمع الشره وكثرة الأكل ١٧٨
ما تكتسب به القناعة ١٧٩
التوكل على الله ١٨٠
الخلق الثالث: إباء الضيم ١٨١
كيفية التعامل مع الإهانة: ١٨١
تمييز الإباء المحمود عن ما يشتبه به ١٨٢
إباء الظلم والعفو عن الظالم ١٨٤

الأخلاق المندرجة في خلق الإباء ١٨٥
أولا: خلق الشجاعة ١٨٥
علاج الجبن والخوف ١٨٦
ثانيا: الحمية والغيرة ١٨٧
ثالثا: النجدة ونصرة المظلوم ١٨٨
الخلق الرابع: المروءة: ١٨٩
حكم تعاطي ما يخل بالمروءة: ١٩٠
الكرم ١٩٠
الخلق الخامس: قوة النفس أو القيادة والإمامة ١٩١
الفضل العظيم للسابقين إلى الخيرات يوم القيامة: ١٩٣
التبعية وصفة الإمعة ١٩٥
سبب اتصاف الرجل بكونه امعة ١٩٦
تمييز قوة النفس عن المراء ووقاية العرض ١٩٩
الفصل الثالث: خلق التودد ٢٠١
التباغض والحقد والغل والضغينة ٢٠١
التدابر والهجر ٢٠١
الخلق الأول: محبة الله ورسوله صلى الله عليه سلم: ٢٠٢
ما تكتسب به محبة الله ٢٠٤
الخلق الثاني: الحب في الله ٢٠٤
ما تحفظ به الأخوة في الدين ٢٠٥
مقتضيات الأخوة في الدين ٢٠٧
٢_ التراحم ٢٠٧
٣_ العطف والتعاون: ٢٠٧
٤_ النصيحة: ٢٠٨

آداب الأخوة في الدين ٢٠٩
الأدب الأول: إفشاء السلام ٢٠٩
السلام على الكفار وأهل البدع والمجاهرين بالمعاصي ٢١٠
آداب السلام: ٢١١
الأدب الثاني: المصافحة ٢١٣
الأدب الثالث: البشاشة ٢١٤
العلاقة بين البشاشة والمزاح والثقالة: ٢١٥
وجه ارتباط الثقالة بالمزاح: ٢١٦
أنواع التبسم: ٢١٧
الأدب الرابع: الهدية ٢١٧
الأدب الخامس: عيادة المريض ٢١٨
آداب العيادة ٢١٨
البغض في الله ٢١٩
هجر أهل البدع والمعاصي ٢٢٠
التوفيق بين البغض للفاسق والمحبة لعموم المؤمنين ٢٢٤
حكم محبة الفاسق لغير فسقه ٢٢٤
الخلق الثالث: الصداقة ٢٢٥
فضل الصداقة والأخوة ٢٢٥
شروط الصديق وصفته ٢٢٦
حقوق الصحبة والصداقة ٢٢٦
الخلق الرابع في المحبة: بر الوالدين ٢٢٧
الحقوق الواجبة للوالدين ٢٢٨
الحقوق المستحبة للوالدين ٢٢٩
معيار الطاعة الواجبة للوالدين ٢٣٠

الخلق الخامس من المحبة: صلة الرحم ٢٣٢
الترهيب من قطيعة الرحم وفضل صلتها ٢٣٣
الخلق السادس: الإحسان للجار ٢٣٣
حقوق الجوار الواجبة ٢٣٤
صور من الأذى الممنوع للجار: ٢٣٤
الحقوق المستحبة للجار ٢٣٥
الخلق السابع: الكرم والبذل ٢٣٥
الإنفاق الواجب زيادة على الزكاة ٢٣٦
أنواع النفقات المستحبة ٢٣٧
خلق إكرام الضيف: ٢٣٨
التعريف بالضيف وتمييزه عن الثقيل والمتطفل ٢٣٩
آداب المضيف: ٢٤٠
آداب الضيف ٢٤١
تعريف الجود والسماحة وتمييزها عن الغفلة ٢٤٢
علاج البخل: ٢٤٢
الترغيب في الصدقة: ٢٤٣
تكملة علاج البخل ٢٤٥
آداب العطاء: ٢٤٦
ترك المن بالمعروف ٢٤٧
الخلق الثامن: اللين والرفق والدماثة واللطف والمداراة ٢٤٧
الفرق بين المداهنة والمداراة أو اللين ٢٤٩
الترهيب من المداهنة في إنكار المنكر ٢٥٠
ما يشمله خلق اللين والمداراة ٢٥٠
أ: الصفح والتغافل ٢٥٠

ب: ترك المراء ٢٥١
ج: اللباقة ٢٥٢
أسباب اكتساب اللباقة في الحديث: ٢٥٢
من صور اللباقة: ٢٥٣
أولا: اللباقة في توجيه النقد وبيان الأخطاء: ٢٥٣
ثانيا: اللباقة في الرد على الإهانة: ٢٥٣
ثالثا: اللباقة في رفض طلب معين: ٢٥٤
اللباقة في الرد على بعض الطلبات المحرجة: ٢٥٤
رابعا: اللباقة في الإجابة عن الأسئلة الثقيلة: ٢٥٦
خامسا: اللباقة في المداعبة والمزاح: ٢٥٧
علاقة التوقر أو تكلف الوقار والجدية بحسن التودد: ٢٥٧
سادسا: اللباقة في التعرض للتوبيخ والتوجيه الشديد: ٢٥٨
سابعا: اللباقة في إنكار المنكر: ٢٥٨
الخلق الثامن: ترك الثقالة ٢٦٠
حرمة أخذ شيء من مال الغير بالثقالة، أي بالحياء والإحراج: ٢٦٤
أنواع طلب المودة في قلوب الناس ٢٦٦
الخلق التاسع: ترك التملق ٢٦٧
الفصل الرابع: خلق العدل ٢٦٨
التعريف بالظلم والترهيب منه ٢٦٨
صور الظلم ٢٧٠
الغيبة ٢٧٠
الشتم والتعيير ٢٧١
البهتان ٢٧١
السخرية ٢٧١

أكل المال بالباطل ٢٧٢
الضرب تعديا وظلما ٢٧٢
قتل النفس بغير حق ٢٧٢
حكم قتل الحيوانات والحشرات ٢٧٣
حكم قتل النمل إذا كثر في البيوت ولم يؤذ: ٢٧٤
حكم قتل الكلب ٢٧٦
حكم قتل الهر ٢٧٦
صور من الأذى الممنوع للحيوانات ٢٧٧
أولا: خلق الإنصاف ٢٧٧
ثانيا: خلق الأمانة ٢٧٨
ثالثا: خلق الصدق ٢٨١
التورية ٢٨٣
رابعا: خلق الوفاء ٢٨٤
الخاتمة: ٢٨٦

مركز ابن وهب للدراسات والأنشطة الشرعية والقانونيةهو مؤسسة علمية من مؤسسات المجتمع المدني، تأسست بمدينة طرابلس الغرب في شهر سبتمبر سنة ٢٠١١ م، وتم إشهارها رسميا بقرار من وزارة الثقافة والمجتمع المدني تحت رقم (٣٨) بتاريخ ٤/ ١/ ٢٠١٢ م، وتسعى إلى تنسيق جهود المتخصصين في المجالين الشرعي والقانوني من أجل القيام برسالتهم في المجتمع على أكمل وجه، لتحقيق رؤيتهم لمجتمع أفضل، تتحقق فيه مبادئ ومقاصد الشريعة الإسلامية، من خلال عقد وتنظيم الدروس والدورات العلمية، وإلقاء المحاضرات الدعوية والتثقيفية، وإعداد ونشر البحوث والتقارير العلمية وإصدار الفتاوى المنهجية المنضبطة في المسائل الواقعية المستجدة، وعمل استبيانات من أجل معرفة وضبط الواقع، وإعداد ونشر المطويات والكتب والملصقات وغيرها من الوسائل الدعوية، وإعداد مقترحات قانونية وشرعية من أجل عرضها على جهات الاختصاص في الدولة.

إيميل المركز : ibnwahb@yahoo.com

زاد المشتاق

في الوعظ والأخلاق

أحمد سلامة الغرياني

منشورات مركز ابن وهب

للدراسات الشرعية والقانونية

طرابلس. ليبيا